


مكان
مجلة عدالة حول
الأرض والتخطيط والعدل

العدد الأول، ٢٠٠٦
الحق في المدينة



المحتويات

مكان: مجلة عدالة حول الأرض والتحطيط والعدل
العدد الأول، ٢٠٠٦
الحق في المدينة
ISSN 1565-8031

تصدر هذه المجلة عن عدالة: المركز القانوني لحقوق الأقلية
العربية في إسرائيل، بالعربية والعبرية والإنجليزية

المحررات

سهام بشارة
محامية في مركز عدالة
هناه حمدان
مخططة مدن ومناطق في مركز عدالة

هيئة التحرير

د. يوسف جبارين
محاضر، قسم الدراسات المدنية والتحطيط
محاضر زائر في برنامج آغا خان للعمارة الإسلامية
معهد ماساشوستس للتكنولوجيا (MIT)، الولايات المتحدة
الأمريكية

مروان دلال
محام في مركز عدالة

د. توقي فنستر
محاضرة كبيرة، قسم الجغرافيا والبيئة الإنسانية
جامعة تل أبيب

د. ميخائيل كريبني
محاضر كبير، كلية الحقوق
مدير أكاديمي، مركز مينرفا لحقوق الإنسان
الجامعة العبرية في القدس

د. الكسندر (ساندي) كيدار
محاضر كبير، كلية الحقوق
جامعة حيفا

ريينا روزنبرج محامية
مديرة قسم العلاقات العامة في مركز عدالة


د. محمود يزبك
محاضر، قسم تاريخ الشرق الأوسط
جامعة حيفا وعضو في إدارة عدالة

بروفسور اورن بفتحايل
بروفسور، قسم الجغرافيا والتطوير البيئي
جامعة بن غوريون في النقب

ترجمة
رؤى للترجمة والنشر

تحرير لغوي
هشام نفاع

تصميم وإنتاج
شريف واكد



٤٥<٤٣

العنف الحيّزي لغرض «النظام» المتGANس
المحررات

٥٩<٤٦

أربع حالات من الفصل العنصري
شريف حمادة، هناء حمدان، سهاد بشاره

٦٨<٦٠

**تحدي منع مواطنين عرب من السكن على اراضٍ
تابعة لصندوق أراضي إسرائيل**
مقطفات من إلتماس للمحكمة العليا:
م.ع. ٩٢٠٥ / ٠٤ عدالة ضد دائرة أراضي إسرائيل،
وزير المالية وصندوق أراضي إسرائيل ووزارة
القضاء.

مقطفات من رد صندوق أراضي إسرائيل
إلتماس عدالة م.ع. ٩٢٠٥ / ٠٤ وإلتماس آخر
م.ع. ٩٠١٠ / ٠٤

٦٤

مقدمة
المحررات

٣٢<٢١

**من حي المحطة إلى «نافيه شالوم»: التخطيط،
الاختلاف والحق في المدينة**
حاييم يعقوبي

٤٢<٣٣

الحق في المدينة والحياة اليومية المجندة
توفيق فنسنتر



مقدمة

المحررات

والمخططات، والقانونيين والقانونيات والباحثين والباحثات في مجالات مختلفة إلى المساهمة من خلال إرسال مقالات جديدة إلى هيئة التحرير، لم تُنشر سابقاً، تنطوي على أهمية جماهيرية. كما نطلب إرسال هذه المقالات بعد نشر «دعاة للنشر» دورية، تصدر عن «مكان».

تشمل المجلة مقالات أكاديمية تتناول مواضيع التخطيط والتطوير، القضاء وحقوق الإنسان. وتشمل أيضاً تحليلات نقدية لممارسات التخطيط والتطوير العينية في إسرائيل، من خلال فحص أبحاث عن حالات نابعة من التجارب العملية لتنظيمات حقوق إنسان وتغيير اجتماعي. المجلة مفتوحة لعرض واستعراض مسائل تتعلق ب المجالات العيش الحيزية والثقافية والاجتماعية الخاصة بالأقلية الفلسطينية في إسرائيل، إضافة إلى مجموعات أخرى مبنية على خلفية طبقية و/أو دينية و/أو طائفية، و/أو جندية وغيرها.

سيتمحور كلّ عدد من «مكان» حول موضوع عيني. وسيتناول العدد الراهن مصطلح «الحق في المدينة» (The Right to the City)، الذي طرّه المفكّر الفرنسي هنري ليفيفر (Lefebvre, 1991, 1996). حسب ليفيفر فإنّ «الحق في المدينة» هو دعوة لإعادة بناء السياسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية المتعلقة بالمدينة. ولأجل القيام بذلك، هناك حاجة لإعادة بناء موارذن وعلاقات القوة التي تُعتبر مِدماً كأساساً لخلق الحيز المديني، عن طريق تحويل القوة والسيطرة من رأس المال والدولة إلى السكان المدينيين (urban inhabitants).

يضع عدالة – المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل، بين أيديكم /ن، العدد الأول من مجلة «مكان». هذه المجلة التي ستتصدر بشكل دوري وباللغات الثلاث: العربية والعبرية والإنجليزية، ولدت من خلال الاعتراف بالقوة المشتركة المجتمعية الكامنة في الأجهزة القضائية والتشريعية والتخطيطية لخلق حيز يلبّي احتياجات مجموعات سكانية مختلفة. فهذه الأجهزة يمكنها أيضاً أن تخلق حيزاً يتعامى عن الفروقات الاجتماعية القائمة بين المجموعات المختلفة أو أن تصمم حيزاً يضمّن، وحتى يعزّز من، عضد السيطرة على الأقليات والمجموعات المستضعفّة والتمييز ضدها. وكتحصل حاصل يمكن لهذه الأجهزة أن تخلق حيزاً يسيطر على الممّيزات والسيّورات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية في منطقة ما.

ستتناول «مكان»، من وجهة نظر نقدية، مواضيع التخطيط والتطوير، القضاء وحقوق الإنسان، خصوصاً لدى الأقلية الفلسطينية في إسرائيل، من خلال التمعن والتعلم وتحليل تجارب أقليات أخرى في العالم، ومجموعات سكانية مختلفة في إسرائيل. وتضع «مكان» نصب أعينها، من ضمن سائر الأهداف، تعميق الوعي الجماهيري والأكاديمي لموضوعات التخطيط والتطوير وحقوق الإنسان؛ الإسهام في فهم الهوات القائمة في مواضيع التخطيط والتطوير بين مجموعات سكانية مختلفة؛ دفع مواضيع متعلقة بالبيئة وبالتنمية المستدامة؛ وبالطبع، التعلم من التجارب الدولية في هذه المجالات. في ضوء هذا، تدعوا محررتا «مكان» جمهور المخطّطين



مقدمة

وإنما ينادي هما سيرورتان يقوم فيماهما الإنسان بخلق وتغيير الحيز، سويةً إلى جانب إعادة إنتاج «الأن» الخاص به، أو إعادة إنتاج نفسه. فكما كتب هارفي (Harvey, 2003: p. 939) :

The right to the city is not merely a right of access to what already exists, but a right to change it after our own heart's desire. We need to be sure we can live with our own creations [...]. But the right to remake ourselves by creating a qualitatively different kind of urban sociality is one of the most precious of all human rights.

تناولت المقالات في الجزء الأول من هذا العدد «الحق في المدينة»، من خلال عرض واستعراض تجارب مجموعات مختلفة في الحيز المدني في قسم من مدن إسرائيل وفي لندن. وُسْتَهَلَّ العدد بمقالة يوسف جبارين، «الحق في المدينة: أزمة شهاب الدين في الناصرة». يعاين جبارين في مقالته هذه مفهوم «الحق في المدينة» على المستوى النظري، ويُظهر كيف تمسّ التركيبة المركزانية المؤسّساتية في إسرائيل بالحق في المدينة الخاص بالأقلية الفلسطينية. ولكن هذا المسّ لا يقتصر على الحق في المدينة الخاص بالأقلية، بل يتعدّاه إلى مواطني الدولة اليهود. فالمبني القانوني والسياسي –الإثنى في إسرائيل، والذي يحدّد توزيع القوى وعلاقات هذه القوى بين السلطة المركزية والسلطة المحلية وبين مجموعة الأغلبية والأقلية في الدولة، إلى جانب غياب تمثيل مطلق أو غياب تمثيل ملائم للأقلية الفلسطينية في دائرة صنع القرار في مواضيع تطوير الحيز، كل هذه تُبقي الأقلية من دون أية إمكانية لتحقيق حقها في الحيز، بما يشمل الحق في حيز مدني ملائم والمشاركة في إنتاج هذا الحيز. إلى هذه العناصر والمركبات المركزانية ينضاف عنصر بالغ الأهمية، وهو غياب جهاز تحخططي يضمن إشراكاً حقيقياً للمجمّهور في حلبة الإنتاج الحيزي. وهكذا، يُظهر فحص قانون التخطيط والبناء للعام ١٩٦٥ وبوضوح، نهج المركزانية في اتخاذ القرارات حسبه، ويزّ غياب جهاز ملزم يضمن

وكما قال :

The right to the city is like a cry and a demand... it can only be formulated as a transformed and renewed right to the urban life. (Lefebvre, 1996, p. 158)

يتضمن مصطلح «الحق في المدينة» تفكيراً متقدّداً بشأن المضمون السياسي للمواطنة. ليُفيفر لا يعرف الإنتماء إلى المجموعة السياسية بالمصطلحات وبالمفاهيم الخاصة بالمكانة المدنية الدستورية، بل يستند إلى التعريف الطبيعي للسكان (inhabitants)، بمعنى: لكل الذي يقطنون المدينة الحق في المدينة. وعلى أساس هذا التعريف هناك عنصران مركزان للحق في المدينة: (١) الحق في التخصيص (right to appropriation) : حق السكان في استخدام الحيز المدني وبلورته وتصميمه كما يطيب لهم؛ (٢) الحق في المشاركة (the right to participation) : حق السكان فيأخذ دور مركزي في اتخاذ القرارات المتعلقة بخلق الحيز المدني الذي يعيشون فيه.

صحيح أنَّ الحيز المدني في أيامنا مرَّكَب من تشكيلاً من المجموعات: مجموعات الأقليات، المجموعات الإثنية، السكان الأصليون، النساء، الرجال ومجموعات تنتهي إلى ثقافات مختلفة وإلى مكانة اقتصادية مختلفة، إلا أنه مصمم ومُدار، في معظم الحالات، من قبل المجموعات المُتنفذة. وتكون النتيجة: خلق حيز يقوم على خدمة المصالح الخاصة بتلك المجموعات المُتنفذة ويسهم في استمرار إقصاء مجموعات الأقليات والمجموعات الأخرى المستضعفة، التي هي في منأى عن مركز اتخاذ القرارات وعن إمكانية التأثير على سيرورات إقرار السياسات المدنية، التي تؤثر على الحياة اليومية لسكان المدينة. من هنا، نبع مطلب إشراك المجموعات المختلفة في عملية خلق و/أو تغيير الحيز المدني، ومراعاة احتياجات المخالفة، وتصميم المدينة بما يتلاءم و«رغباتهم» (Harvey, 2003)، من ضمن سائر الأمور، سعياً لتحقيق عدل اجتماعي. تصميم الحيز المدني



ترصد التجربة اليومية لنساء من القدس ومن لندن، ينتمين إلى مجموعات إثنية مختلفة، وانعكاس هذه التجربة مقارنة بالشعور بالراحة والانتماء والالتزام إلى المدينة التي يسكن فيها. تعكس روايات هؤلاء النساء المس بحقهن في استخدام الحيز والمشاركة في خلق حيز يلائم احتياجاتهن اليومية، سواءً أكان ضمن الحيز الخاص أم ضمن الحيز العام. وترتبط فنسترش بين الحق في الحيز العام في المدينة وبين الحق في الحيزات الخاصة. ويتأثر نوعاً الحيزات بالبنيان البطريركي والثقافي في المجموعات السكانية المختلفة.

يضمّ القسم الثاني من هذا العدد حالات دراسية تخطيطية وقضائية تدلّل على سياسات خلق الحيزات الإثنية المتتجانسة في داخل دولة إسرائيل، أو بكلمات أخرى، تدلّل على الفصل الحيزي بين اليهود والعرب. وتشكل الحالات الدراسية المعروضة في هذا القسم أمثلة على الأدوات المختلفة لتطبيق سياسة الفصل، وهي ثمرة تطوير نظام الأرضي والتخطيط في إسرائيل.

كما ترد في هذا القسم مقاطع من التماس قدّمه مركز «عدالة» بتاريخ ١٣ / ١٠ / ٢٠٠٤، ضدّ دائرة أراضي إسرائيل، ووزير المالية وصندوق أراضي إسرائيل، في محاولة لتحدّي سياسة دائرة أراضي إسرائيل في توزيع أراضي صندوق أراضي إسرائيل، لليهود فقط. وترد في هذا القسم أيضاً مقاطع من ردّ صندوق أراضي إسرائيل على هذا الالتماس وعلى التماس آخر قدّم في نفس السياق.

المصادر

- Harvey, David. "The Right to the City." *International Journal of Urban and Regional Research* 27, no. 4 (2003): 939-941.
- Lefebvre, Henri. *The Production of Space*. Oxford: Blackwell, 1991.
- Lefebvre, Henri. *Writings on Cities*. Cambridge, MA: Blackwell, 1996.

إشراك الجمهور منذ المراحل الأولى للبلورة أفكار التخطيط وأهدافه، وحتى تطبيقها. وختاماً، يعرض جبارين حالة بحثية خاصة بتخطيط «الميدان المركزي» في المدينة الفلسطينية الناصرة. واستناداً إلى الإس淘汰 العذاج، يُوضح جبارين كيف أدت المركزانية في اتخاذ القرارات والغياب الكامل لإشراك الجمهور في عمليات تخطيط الميدان، إلى خلق نزاع بين مجموعات سكانية مختلفة في داخل المدينة، في صلب التصميم على الحق في التخصيص في الحيز المدني وحق الشراكة في عملية اتخاذ القرارات بهذا الشأن.

تناول مقالة حايم يعقوبي، «من حي المحطة إلى «نافيه شالوم»: التخطيط، الاختلاف والحق في المدينة»، مسألة الحق في المدينة من خلال عرض مشروع تخطيطي كان مُخصصاً للسكان الفلسطينيين في مدينة اللد المختلطة. ويفسر يعقوبي الحق في المدينة على أنه منح حرية، على أنه حق في وجود هوية ونهج حياتي فرديين وجمعيين، وعلى أنه حق في المشاركة في اتخاذ القرارات. وتنقصى مقالة يعقوبي عملية إخلاء السكان الفلسطينيين من حي المحطة إلى الحي الجديد المخطط، «نافيه شالوم»، من وجهة نظر نقدية بشأن عملية تخطيط الحي الجديد، التي تعاملت عن الاختلاف الثقافي بين السكان الفلسطينيين، وعن الاختلاف بالنسبة لاحتياجاتهم. النتيجة النهائية كانت حيزاً غريباً، لا يتلاءم واحتياجات السكان الثقافية ونهج حياتهم. وقد اضططرّ هؤلاء، معتمدين على قواهم الذاتية، إلى تغيير النظام الهندسي المعماري وتحويل الحيز الذي منح لهم إلى حيز أكثر ودية، يلبّي احتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية. ويدعي يعقوبي أنّ مثل هذه النشاطات هي تعبير عن نضال أهل الحي من أجل الحق في المدينة ومن الأجل الاعتراف باختلافاتهم الثقافية.

في مقالتها «الحق في المدينة والحياة اليومية المجندرة»، تتطرق توقي فنسترش إلى السياق الجندرى في داخل الحيز المدني، وتحدد مفهوم «الحق في المدينة» من وجهة نظر جندرية، بادعاء أنّ هذا المصطلح يفتقر إلى اهتمام كافٍ بعلاقات القوى البطريركية (الأبوية). وهي



من حي المخططة إلى «نافيه شالوم»: التخطيط، الاختلاف والحق في المدينة

حاييم يعقوبي

محاضر، قسم السياسة والحكم
جامعة بن غوريون في النقب

الحيّزي أن يُسخر كأداة ناجعة لتطبيق الحق في المدينة، شريطة أن تؤخذ بالحسبان احتياجات تخطيطية مشتقة من مميزات الاختلاف الثقافي للمجموعات التي أعدَ التخطيط لها، إضافةً إلىأخذ الاحتياجات التخطيطية الكونية بالحسبان. تقف الهوية الإثنية والهوية المدنية الواحدة في مقابل الأخرى، في توتر دائم، خصوصاً عند الحديث عن سياق قومي «تهدد» فيه الهوية الإثنية لمجموعة الأقلية التجانس الذي يصبُّ إليه المشروع القومي. ومع ذلك، سيدعى البعض أن التمييز بين الانتماء الإنثني وبين الانتماء المدني، في السياق التخطيطي، هو تمييز استعلائي، إذ من المفترض أن يكون التطرق إلى الهوية الإثنية جزءاً لا يتجزأ من تعريف حقوق المجموعة. إلا أن الواقع في المجتمعات متعددة الإناثنيات، وغالبية أجهزة التخطيط التي تعمل وفقاً لمبادئ التخطيط الشمولية، يثبت أن ثمة حاجة لهذا التمييز، لأن التخطيط الشمولي يقوّي بحكم طبيعته احتياجات الدولة من خلال تعريفها على أنها «مصالح عامة» (public interest)، ومن خلال تجاهل الاحتياجات النابعة من هوية مجموعات الأقلية (Sandercock, 1998).

سأوسع في هذه المقالة دائرة النقاش حول الحق في المدينة بما يتعدى البعد السياسي-الاقتصادي. وسعيًا لتحقيق ذلك، سأتناول بالاستعراض مشروعًا تخطيطيًّا عينيًّا يوفر نموذجاً لمبادرةٍ من طرف السلطات، وهو المشروع الذي تم في إطاره إجلاء عائلات عربية من حي المخططة إلى حي «نافيه شالوم» في المدينة المختلطة، اللد. ترتكز هذه المقالة إلى عمل ميداني في مدينة اللد،

ثممارس تجربة الحيّزات المدينية من طرف أناس كثيرين ومتختلفين يقيمون فيها. «الثقافة» بالنسبة إلى بعضهم يمكن أن تكون «قمعاً» بالنسبة إلى البعض الآخر... (Zukin, 1995, 293-294)

مقدمة

طور هنري ليفيثير النقاش في الحيّز المديني نحو أبعاد متعلقة بالهوية، بالثقافة، بالاختلاف الاجتماعي، بالاحتجاج وبالاعتراف (Lefebvre, 1996). وقد صاغ ليفيثير «الحق في المدينة» (the right to the city) (Wright, 1994) وضمنه، إضافةً إلى التغيير في المنظومة الطبقية، مستويات أخرى تعكس علاقات القوى الاجتماعية، مثل الإثنية والهجرة. تفسيري لأقوال ليفيثير في ما يخص الحق في المدينة يستند إلى الادعاء القضائي بأنَّ تحليل ليفيثير - الذي يرى في التجريب الحيّزي تعبيراً عن علاقات القوى وعن بناء الاختلاف - ورغم كونه متجلداً في الفكر الماركسي، يفتح كُوةً لفهم سياسة الحيّز، من خلال مضامير نقدية أخرى أيضاً، مثل المضمار النسووي وما بعد الكولونيالي (Deutsche, 1988, p. 29). يوسع ليفيثير الحق في المدينة إلى ما يتعدى تحصيص الموارد المادية وهو التوجّه المدمج في الفكر الماركسي الذي نشأ منه كتاباته. إن الحق في المدينة يعني، بالنسبة إليه، منح الحرية والحق في عدم الإقصاء والحق في ممارسة هوية ونهج حياتي فردانيين وجماعيين، والحق في المشاركة باتخاذ القرارات.

في ضوء هذه الخلفية سأدعى أنَّ بوسع التخطيط



على أن يذكروا أن « ١٩ عائلة فقط تسكن في مبانٍ مُعَرَّفة على أنها جيّدة» (سلطة بناء وإخلاء مناطق التأهيل، ١٩٧٢، صفحة ١).

ما هي العوامل التي أدت إلى إحداث التغيير في التركيبة الديموغرافية وإلى تدهور وضع المبني ومستوى الخدمات في المنطقة؟ في اعتقادي، يجب البحث عن الإجابة عن هذا السؤال في الصراع الدائم المتواجد في المدينة المختلطة. وقبل أن أعرض مشروع «نافيه شالوم»، الذي ستتمحور حوله هذه المقالة، سأذكر بأنّ عائلات بدوية من النقب والسهل الساحلي هاجرت إلى المنطقة في الخمسينيات والستينيات، كجزء من سياسة السلطات. وقد حصل قسم من هذه العائلات، وخصوصاً تلك التي جاءت من منطقتي الشيخ مؤنس والمثلث، على أراضٍ في اللد، كتعويض لها، تراوحت مساحتها بين ١٠ و ١٥ بالمئة من مساحة الأرضي التي صُودرت منها.

لقد تفاقم الاكتظاظ السكاني في حي المحطة، وذلك بموازاة سيرورتين حدثتا تزامنًا، وفي مدن مختلطة أخرى أيضاً: حسن السكان اليهود ظروف سكennهم وانتقلوا إلى مناطق سكنية جديدة وأكثر اتساعاً، فيما استقرّ السكان العرب الذي جاءوا إلى المدينة في الحي الذي أخذ طابعه العربي يزداد رسوحاً. كما لم تُستجب مطالب السكان العرب الذين جاءوا إلى المدينة بحلول سكنية، وهكذا بدأت تُبني في حي المحطة مبانٍ وإضافات على مبانٍ من دون تراخيص، وأحياناً من خلال الدخول دون إذن إلى أراضي دولة. وفي أعقاب ذلك جرى طرح المسألة للتداول في البرلمان. وقال عضو البرلمان السابق رفائيل سويسا (حزب العمل)، الذي قدم في بداية التسعينيات اقتراحاً على جدول أعمال البرلمان تحت عنوان «الاعتناء بأحياء مستضعفة في الرملة واللد»:

إذا كنت رأيت في الرملة معانٍ الفرعان والجرذان، فإنه يمكنك في هذه الأحياء في اللد أن ترى زرافاتٍ من آلاف الجرذان بحجم القلط العادي... قبل سنة قدمتُ استجوهاً بشأن تطوير هذه الأحياء وتلقيتُ جواباً بأنّ الموضوع قيد التخطيط. منذ ذلك الوقت وحتى اليوم لم يتغير شيء... السياح والضيوف، عند قدومهم إلى الأحياء العربية، يرون

قابلتُ خلاله بعض السكان ونشطاء من التنظيمات وأشخاص من السلطة.

حي المحطة

أقيم حي المحطة في اللد في فترة الانتداب البريطاني كحي سكني لعمال القطار البريطانيين وأبناء عائلاتهم، وبُني كوحدة مدينية معزولة وفق المبادئ التي ميزت التخطيط الكولونيالي البريطاني (Yacobi, 2003). وبعد حرب ١٩٤٨ استعمل مخزون الشقق السكنية الجيدة في حي المحطة لاستيعاب المهاجرين اليهود الذين جرى توطينهم في مدينة اللد.

وُصفت التغييرات التي حلّت بالمنطقة الشمالية من اللد، والتي تشمل حي المحطة، في تقرير أصدرته في العام ١٩٦٩ «سلطة بناء وإخلاء مناطق التأهيل» (هشمدوني، ١٩٦٩). وقد فصل التقرير تدهور المبني والبني التحتية والخدمات البلدية في المنطقة. وفصل تقرير آخر أصدرته «السلطة» في العام ١٩٧٢، التغييرات التي طرأت على حي المحطة: من أصل ٢٤٣ عائلة سكنت في المنطقة (١,٢٠٦ شخصاً)، كانت هناك ١٧٦ عائلة عربية (٩١٩ شخصاً) تميزت بالدونية الاقتصادية والاجتماعية. وورد في التقرير، أيضاً، أنّ نحو ٧٠ بالمئة من السكان اليهود في المكان هم من المهاجرين الشرقيين، وأنّ متوسط عدد الأفراد في العائلة اليهودية هو ٣,٤ شخصاً، في مقابل ٢,٥ شخصاً لدى السكان العرب.

تواجد في الحي، كما ورد في التقرير، ٢٤٢ مبنيًّا؛ منها ١٩ مبنيًّا، أي نحو ٧٩٪، استخدمت للسكن. وذكرت هذه الوثيقة حتى أنّ نمة فصلًا في داخل الحي نفسه: السكان العرب، الذين شكلوا حينها نحو ثلثي الحي، كانوا مُركّزين في قلب الحي وفي «برديس شنير»، فيما سكن اليهود، الذي شكلوا وقتها نحو ثلث السكان في الحي، في المنطقة المحاذية لشارع الرملة-اللد. عند إعداد التقرير كانت في حي المحطة مبانٍ من طبقة واحدة فقط، وكانت غالبيتها، نحو ٧٣٪، مبنية من الحجر والبقة من مواد خفيفة مثل الصفيح والخشب. وعلى الرغم من أنّ غالبية البيوت كانت مبنية من مواد صلبة، فقد حرص معدو التقرير



من حي المحيطة إلى «نافيه شالوم»: التخطيط، الاختلاف والحق في المدينة

أعلن عن هذا الأمر حين قال: «محوت في إطار الإلقاءات المسرّعة أحياء كاملة، بحيث يُنقل السكان ويُوزّعون في داخل أحياء جديدة ويندمجون في حياة مجتمعية سليمة» (بغيرتس يسرائيل، ١٩٨٣). إلا أنّ ليفي اعترف في العام ١٩٨٦ بفشل نهجه وادعى أنه لا يمكن السيطرة على موجة السكان العرب الذين يصلون إلى المدينة؛ أوامر الهدم التي صدرت وتلك التي نُفذت فعلًا، كما قال، لا تساعد على حل المشكلة:

...هؤلاء مواطنو الدولة. توجد لديهم بطاقات هوية. لكن وزارة الداخلية التي تمنحهم هذه البطاقات غير مستعدة للاعتراف بهم كسكان، لأنّهم غير مسجلين في سجل السكان. البلدية لا تملك ميزانيات للحبي... لا توجد أية جهة تعرف بهم، وكأنّهم ليسوا أنسانًا... جئتُ مثل بطل عظيم وقلتُ أنا سأهدم بيتك، ولكنني رأيتُ فورًا أنه لا يوجد مكان آخر يُلقى إليه الناس. الهدم هناك كان غلطة كبيرة. توجد أوامر هدم، إلا أنّ أحد يدي اهتماماً بالحل. كلّهم يتنصلون. (كفرنا، ١٩٨٦).

في تشرين الثاني ١٩٨٣ حول البرلمان موضوع معالجة حي المحيطة إلى لجنة الداخلية وجودة البيئة، التي ادعى她 أنّ معالجة وضع الحي تفوق قدرات البلدية المالية، وعليه أوصت اللجنة بنقل المسئولية إلى وزارة الداخلية ووزارة الإسكان وزارة المعارف ودائرة أراضي إسرائيل (بلدية اللد، ٢٠٠٠، صفحة ١٩). إلا أنه يبدو أنّ التغييرات الديموغرافية في اللد عموماً، وفي حي المحيطة خصوصاً، تواصلت من دون سيطرة عليها. في تقرير بادرت إليه بلدية اللد ووزارة البناء والإسكان في العام ١٩٨٧ ورد أنّ السكان العرب في المدينة آخذون في الازدياد، وأنّ لا جهة من الجهات الرسمية تعرف بالضبط ما هي نسبةهم من السكان، لأنّهم لا يظهرون في الاستطلاعات الرسمية التي تجريها دائرة الأحصاءات المركزية (بلدية اللد ووزارة البناء والإسكان، ١٩٨٧، صفحة ٢). وكما يتضح من تقرير بلدية اللد لسنة ٢٠٠٠، فإنّ هذا الوضع لم يشهد أيّ تغيير بتاتاً:

سكان حي المحيطة لا يسكنون على أرض تابعة لهم، بل

الخرائب والإهمال والتلوّث وانعدام الجمالية وعدم المساواة. (الغازي، ١٩٩١).

في مطلع السبعينيات أقيم حي «نافيه ييرك»، الذي بُنيت فيه ٣٠٠ وحدة سكنية للسكان العرب الذين سكناها حينها في حي المحيطة، حسب السجلات. كانت هذه واحدة من المبادرات الأولى التي هدفت إلى حلّ الضائقة السكنية لسكان اللد العرب، إلا أنّ هذا الحل لم يُولّ أهمية لاحتياجات السكان الاجتماعية والثقافية، الذين كانوا في الأساس من عائلات بدوية هاجرت إلى اللد بعد مصادرة أراضيها. وتشمل هذه الاحتياجات التخطيطية، من ضمن سائر الأمور، أن يؤخذ بالحسبان عدد الأفراد في العائلة المصغّرة وتفضيل السكن إلى جانب العائلة الموسّعة. ولذلك، فقد رفض الكثيرون من سكان حي المحيطة الانتقال إلى الحي الجديد. وفضلاً عن ذلك، كانت هناك عائلات اذْعَت أنّ مشروع «نافيه ييرك» لن يؤدي إلا إلى مزيد من الشعور بالعيش في داخل «غيتو»:

اليوم، هناك مدخلان، منفذان، للحي ولكن قبل ذلك كان هناك مدخل واحد، صحيح أنّ هذا شارع يعني، وأنه يبدأ منظماً وكل هذا، لكن هناك مكاناً واحداً تدخل منه ومكاناً واحداً تخرج منه. كلّ التحرك في الداخل مثل الفخ، أوكي؟ أنت تعرف هذه الرسومات عن أ Fachakh للفقران؟ هكذا كان ذلك. (لقاء مع حنان ط، ٤ / ٢٥ / ٢٠٠١).

في اللقاء الذي أجريته مع ممثلي الأحياء العربية في اللد في نيسان ٢٠٠٠، اذْعَى ممثّلو حي «نافيه ييرك» أنّ العائلات التي انتقلت إلى الحي الجديد في مطلع السبعينيات مرّت، أيضاً، بضائقة سكنية في أعقاب التكاثر الطبيعي. وغالبيتها استغلت حقوق البناء المسموح بها في المكان، وعندما لم تف هذه الحقوق بالحاجات بدأ السكان بالبناء هناك من دون تراخيص.

منذ السبعينيات فصاعداً ازداد وضع اليد على أراضي الدولة في حي المحيطة وبناء بيوت سكنية إضافية من دون تراخيص. مكسيم ليفي، الذي كان حينها رئيس بلدية اللد، انتهج توجّهاً حازماً في «محو» هذه المناطق. وقد



مشكلة السكان العرب في المدينة هي، كما أسلفت، مشكلة صعبة وملحة وتتطلب حلًا شاملاً وجذرياً وفوريًا، وعن مثل هذا قيل «*خير البر عاجله*» (بلدية اللد ووزارة البناء والإسكان، ١٩٨٧).

ما هو الجهاز الذي ينفذ هذه السياسة وبأية وسائل تُطبق؟ في محاولة للإجابة عن هذه الأسئلة توجهت إلى شركة «لورم—شركة لتطوير منطقة اللد والرملة»، وأجريت مقابلةً مع عدد من العاملين فيها. «لورم» هي شركة حكومية مشتركة بين وزارة البناء والإسكان التي تمتلك ٢٥٪ من أسهمها، ودائرة أراضي إسرائيل التي تملك ٢٠٪ من الأصول وبلدية اللد التي تملك ٥٪ من أسهمها. تأسست الشركة في العام ١٩٦٤ لغرض تحطيم البنية التحتية لبناء المساكن وتطويرها وتنفيذها، وسياستها تتبلور من خلال «رؤية شاملة لاحتياجات الحكومة والسكان والمناطق التي تنشط فيها». ^٣ شركة «لورم» تعلن أنها تضبط أسعار الشقق وبذلك فهي تمكّن الأزواج الشابة من اقتناء شقق في مناطق عملها. كما أن الشركة تنشط في الإخلاء والهدم وفي إعادة تأهيل أحياء وفي إدارة ومراقبة أعمال البناء («لورم»، ١٩٩٥).

مهندسة الشركة، المهندسة المعمارية ميخال بركوتش، شددت في لقاء أجري معها في ١٢٩ / ٢٠٠٠ على أن أصحاب القرار هم الذين يقررون مبادئ التخطيط وأن «الشركة مسؤولة عن تطبيقها فقط». المسؤولية عن إخلاء العائلات العربية من حي المحطة نُقلت إلى «مقابل إخلاء خاص»، يقوم فعلياً بإجراء المفاوضات (مقابلة مع ميخا أفرهام، مدير المشاريع في شركة «لورم»، ٢٩ / ١٢٠٠). حنان شاحر، مقابلة إخلاءات الذي يعمل لصالح شركة «لورم»، قال إنه يحصل على أجره وفقاً لعدد الإخلاءات التي ينفذها، وإن هذه العملية تكون مصحوبةً في أكثر من مرة بالعنف (مقابلة أجريت بتاريخ ٤ / ٢٠١١). ويُتضح من المعطيات التي عرضت أمامي أنّ ٤٠ عائلة فقط، من أصل ٢٠٠ عائلة أجرى معها شاحر مفاوضات في السنوات الـ١٥ الأخيرة، حصلت على تعويضات مالية وتركت المدينة. العائلات التي لا تملك ممتلكات في مكان آخر، وافقت على إخلائها إلى

على أرض غزوها، وهي بملكية خاصة، وقسم منها تابع إلى دائرة أراضي إسرائيل، وهي كلها منطقة زراعية معلنة ولا يمكن إقامة مبانٍ عليها، إلا لغرض زراعي فقط... سكان الحي منغلقون من الناحية الاجتماعية على أنفسهم، وغير مقدرين اقتصادياً ويعملون في أعمال مختلفة مشبوهة. الوضع الصحي وجودة البيئة متدهانة والسكن موجود في ظروف غير صالحة للبشر. (بلدية اللد، ٢٠٠٠، صفحة ١٩).

الإسقاط الحيّزى لهذه العملية هو تطور ونمو سوق سكنية غير رسمية في حي المحطة. وفي إطار هذه السوق، يمكن استئجار وحدات سكنية في المبني التي بُنيت من دون تراخيص؛ وعوضاً عن ذلك يمكن حتى «شراء» حقوق بناء من أفراد يستولوا بشكل غير قانوني على أراضي دولة ويبعدونها الآخرين. وتدار هذه السوق السكنية بأيدي أصحاب القوة في الشبكات الاجتماعية المحلية، وقد قُيدت معرفتي بهذه السوق خلال العمل الميداني.

«*خير البر عاجله*»

في العام ١٩٨٥ تقرّر إخلاء حي المحطة نهائياً. وطلب من جميع سكان المنطقة المسجلين أن يدخلوا في مفاوضات مع السلطات حول الإخلاء والتوعيضات. وقد حاولت هذه المفاوضات أن تقنع بعض العائلات بترك اللد والانتقال للسكن في مدن عربية أخرى مثل رهط وكفر قاسم (لقاء مع ممثل الأحياء العربية في اللد، ١١ / ٤ / ٢٠٠٠). حصلت العائلات التي وافقت على هذه التسوية على تعويضات أكبر، وهكذا جرت محاولة للسيطرة على «التوازن demografique»، كما أعلن رئيس البلدية وقتها، مكسيم ليفي:

معأخذ المعطيات الديموغرافية الخاصة بالمدينة بعين الاعتبار... من الجدير النظر أيضاً في حلول غير اعتيادية والعمل باتجاه توزيع مجموعات سكانية خارج مدينة اللد ومنع استمرار غزو السكان غير القانوني للمدينة منعاً باتاً، في المستقبل.



من حي المحطة إلى «نافيه شالوم»: التخطيط، الإختلاف والحق في المدينة

التي لا يمكن تقدير عددها الدقيق لأنها غير موثقة، وحسب أقوال حنان شاحر في لقاء أجري معه في يوم ١٤/٢٠٠١، فإن الحديث يدور عن نحو ١٠٠ عائلة. وقد صدرت ضد هذه المبني أوامر إخلاء وهدم، إلا أن المسؤول عن الإخلاءات يقول «يبدو أنه ليس بإمكان أية جهة حكومية رسمية أن تنفذ أوامر الإخلاء هذه. الشرطة تخشى من زيادة التوتر والبلدية التي يوجد فيها ممثلون عرب غير معنية بالمواجهة. حتى أن موظفي المحكمة، وفق شهادات سمعتها، يرفضون إصدار الأوامر». وقد قال لي مهندس بلدية اللد، عوديد أرنون، أمورًا مشابهة، حيث ادعى في لقاء أجري معه في يوم ١٣/٢٠٠٠ باته بعد هدم المبني التي أخلت من سكانها، سيطر سكان آخرون على المساحة الشاغرة بعد الهدم، والذين يواصلون بناء بيوتهم على هذه المساحات. ولمنع إعادة السيطرة المتكررة على قطع الأرض التي أخلي الساكنو عليها، بدأت شركة «لورم» بوضع صخور في المكان بعد الانتهاء من الهدم. وهكذا، كما يمكن أن نرى من خلال الصورة رقم ١، تمنع عملية البناء من دون ترخيص بعد إخلاء العائلة.

صلاح الدين زاوية رابين

سألت طلال، أحد السكان الذين انتقلوا إلى حي «نافيه شالوم»، هل هذه هي المرة الأولى التي يُطلق فيها اسم شخصية مثل صلاح الدين الأيوبي على شارع في اللد. «صحيح»، أجاب بفخر، «لكن عليك أن ترى اسم الشارع الرئيسي عند زاويته، هل ترى ما مكتوب هناك؟». إنترنا إلى زاوية الشارع ورأيت أننا نقف عند تقاطع شارعي صلاح الدين ورابين (لقاء مع طلال،^٢ من سكان حي «نافيه شالوم»، ٥/٢٠٠١).

عدا عن محاولة إخلاء سكان حي المحطة إلى حي «نافيه ييرك» في مطلع السبعينيات، بُني في نهاية الشمانيات حي «فارداه»، وفيه حوالي ٨٠ وحدة سكنية في أربعة مبانٍ سكنية. وحسب التخطيط، كان من المفترض بسكان حي المحطة أن يخلوا أماكن سكناهم وأن ينتقلوا إلى هذا الحي

المشروع السكني الجديد «نافيه شالوم»، تحصل على تعويضات وفق معايير مفصلة.

القاعدة التي ترتكز عليها المفاوضات تتحدد وفق معلومات يجمعها مقاول الإخلاءات. المعلومات التي تُجمع في شركة «لورم» حول الممتلك المعد للإخلاء تقارن مع المعلومات الموجودة عن هذا الممتلك في الشركة الموظنة (وهي في الغالب شركة «عميدار»). ويقول حنان شاحر إنه «لا توجد ملامة في غالبية الحالات بين المبني المعد للإخلاء من ناحية حجمه والمساحة المبني عليها، وبين ما هو مسجل في «عميدار»، وهذا نابع عن غياب القانون حيث تبني السكان قانوناً خاصاً بهم؛ فقد بنوا إضافات واستولوا على المكان». المعايير [الموضوعة] للتعويض تتطرق إلى هذا الواقع: فقد تقرر أنه عند الحديث عن إخلاء عائلة من شقة سكنية، يحصل الذين أخلوا على تعويض بنسبة مئة بالمائة لقاء المبني القانوني حسب ما هو مسجل في «عميدار»، أي حوالي ٤٦٥.٤، شيكلاً للمتر المربع المبني وفق القانون. ومقابل الإضافات التي بُنيت من دون ترخيص يحصل من يتم إخلاؤهم على ٧٥٪ لقاء المتر المربع الواحد. لكن، يبدو أن الرغبة في إخلاء الساكنيين من المنطقة قوية إلى الدرجة التي يقول بها شاحر إنه في الحالات التي تكون فيها الوحدة السكنية بما يشمل الإضافات أقل من ٥٠ متراً، يحصل الذين يتم إخلاؤهم على زيادة بنسبة ٣٥٪ كي يكونو بسعفهم شراء شقة بديلة. وفضلاً عن ذلك، فالعائلات كثيرة الأولاد ستحصل، وفق معايير معينة، على إضافة أخرى بقيمة ٢٥٪ من قيمة الممتلك الذي سيُخلّى.

وبحسب معلومات تقرير المخلين وفق موعد الهدم الفعلي، والذي يتطرق إلى حي المحطة، يتضح أن ٧٥ عائلة تم إخلاؤها من ٢٩ قطعة أرض استخدمت للسكن، ووصلت قيمة التعويضات الشاملة إلى ٢٨,٤٢١,٣٨٦ ش.ج. (ישראל הינו הש��ות בפיתוח מ.ض، ٢٠٠١).

وعلى الرغم من الجهد والموارد الكبيرة التي استشرفت في إخلاء العائلات من حي المحطة، إلا أنه ما زالت هناك عشرات العائلات المسجلة والتي ترفض الإخلاء. وفضلاً عن ذلك، تسكن في المكان عشرات أخرى من العائلات



والإسكان حينها، بنيامين بن إلبيزير، على المشروع: في هذه الأيام التي تحاول فيها أوساط متطرفة في الوسط العربي أن تؤجّج العداء تجاه الدولة ومؤسساتها، يسعدني أن أدشن حي «نافيه شالوم» في اللد، الذي بُني بدلاً من حي المحطة، الذي اشتهر لسنوات طويلة بكونه مركز إجرام ومخدّرات. بدلاً من «البركسات» الآيلة للسقوط يحصل السكان اليوم على بيوت من طبقة واحدة، جميلة، وبدلاً من الخرائب والتلوّث سيحظون منذ الآن بحياة رفاه واحترام.^٤

حسب أقوال بن إلبيزير، فإنّ هذا المشروع هو مثال على ما يمكن تطبيقه في المدن المختلطة الأخرى أيضاً، مثل يافا والرملة وعكا، وكلّ هذا شريطة أن «يتعاون السكان مع وزارة البناء والإسكان، من خلال الثقة والبنية الحسنة». حتى أنّ وزير البناء والإسكان وعد بأنه ستُبني قريباً محطة لصحّة العائلة ومدرسة ابتدائية وروضات للأطفال ونزل نهاريّ للأطفال وحدائق عامة. كما أشار إلى إنّ الكثيرين شكّوكوا في نجاح مشروع من هذا النوع، «ولكن من نجح هم أولئك الذين يؤمنون بالتعايش اليهودي-العربيّ في دولة إسرائيل». ولكن، ومن خلال مشاهدات وعمليات رصد وسلسلة لقاءات أجريتها مع مجموعات سكّان من «نافيه شالوم» ومن حي المحطة^٥ تتّضح صورة أخرى مغايرة.

التخطيط، الاحتياجات الإثنية والاحتياجات المدنية

في يوم ١١ / ٤ / ٢٠٠٠، وبعد فترة قصيرة من توطين العائلات الخمسين الأولى في «نافيه شالوم»، زرتُ الحي للمرة الأولى. منذ ذلك الحين كان يمكن رؤية الفارق بين شكل استيعاب السلطات - بلدية اللد ووزارة البناء والإسكان - لمشروع «نافيه شالوم» وبين الاستخدام الشعافي للحيّز، الذي من المفترض أن يحظى السكان من خلاله «بحياة رفاه واحترام».

يمكن الاستدلال على العلاقة بين تعريف الاحتياجات التخطيطية وبين حقوق المجموعات السكانية، من خلال

الجديد، إلا أنه [الحي الجديد] أقيم من دون تشاور مع ممثّلي السكان، وقد رفضت العائلات البدوية فعلاً السكن والعيش في هذه المباني التي لم تلائم أسلوب حياتها، كما أذعت. وفي النهاية انتقلت للسكن في تلك المنطقة الجديدة ثمانى عائلات فقط، فيما أعطيت باقي العائلات «متعاونين» (عملاء-المترجم) (لقاء مع ممثّلي الأحياء العربية في اللد، ٤ / ١١ / ٢٠٠٠؛ مقابلة مع حنان شاجر، ٤ / ١ / ٢٠٠١). وفي محاولة لاستخلاص العبر من فشل مشروع «نافيه ييرك» وهي «شارداه»، طلبت السلطات أن يُقترح على سكان حي المحطة بديل مغرٍ على شاكلة مشروع «نافيه شالوم»، والذي تقدّر تكلفته بنحو ١١ ملايين ش.ج، ومن المفترض أن يستوعب نحو ٢٠٠ عائلة. وقد بُني، حتى الآن، قسم من الوحدات السكنية المخطّطة، فقط.

حتى عن بعد، يمكن رؤية الفوارق بين حي المحطة وبين حي «نافيه شالوم». المنطقة مبنية من شبكة شوارع مُتعامدة بنيت على جانبها مبانٌ مكعبّة مغطّاة بطلاء ملونٌ. وتتألّف بيوت الحي المحاطة بقطعة أرض من طبقة واحدة أو اثنتين، وهي مسيّحة بجدار مبنيٍّ؛ الطرق في الحي معبّدة والأرصفة مرصوفة ببلاط أرصفة خاصٌ؛ وعلى طول الشوارع نصبّت أعمدة إنارة وكلّ البيوت موصولة بشبكة البنية التحتية البلدية. وتحدد مفتاح توزيع الشقق للعائلات التي أخلت من حي المحطة وفق حجم العائلة المصغّرة: العائلات التي وصل عدد أفرادها حتى أربعة أفراد تحصل على وحدة سكنية مساحتها ٨٠ مترًا مربّعاً، والعائلات التي يصل عدد أفرادها حتى سبعة أفراد تحصل على وحدة سكنية بمساحة ١٠٠ متر مربع، والعائلات التي يزيد عدد أفرادها عن ثمانية أفراد تحصل على وحدة سكنية مساحتها ١٣٠ مترًا مربّعاً؛ من الجدير بالذكر أنّ كل الوحدات صُمِّمت بحيث يمكن توسيعها مستقبلاً. في التقرير الذي قدّمه دولة إسرائيل لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (هابيتات)، ذُكر مشروع «نافيه شالوم» كإنجاز إيجابي^٦ (Ministry of Construction and Housing, 2000). في حفل تدشين المنطقة، الذي أجري في يوم ٩ / ١٧ / ٢٠٠٠، أشنى وزير البناء



١. حي المحطة - وضع صخور لمنع البناء



٢. حي ناقية شالوم - بقالة



٣. حي ناقيه شالوم - بناء شق في واجهة المنزل



٤. حي ناقيه شالوم - إضافات بناء على الجدران ومداخل الدرج الخارجية



من حيّ المحطة إلى «نافيه شالوم»: التخطيط، الإختلاف والحقّ في المدينة

المحللين، يوضح مسألة الحقّ في المدينة. صحيح أنَّ هذه المنطقة المخططة تعرض أمام ساكنتها تحسيناً كبيراً في الظروف البيئية في مقابل تلك في حيّ المحطة الذي قد مروا منه، وصحيف أنَّ هذا التحسين يلبي احتياجات تخطيطية – مدنية في مجال البنى التحتية كالكهرباء والمياه ومياه المجاري والطرق – إلا أنَّ فحصاً أكثر دفَّة لمستوى البنى التحتية ولجودة بناء الوحدات السكنية وللتطوير البيئي يكشف عن تمييز واضح في المستوى المدنى، خصوصاً إذا ما قُورن بالأحياء اليهودية التي بنيت في المدينة في الفترة ذاتها. فمثلاً، لم يُستكمل في «نافيه شالوم» تعبيد الشوارع وأعمال التطوير، ولذلك تجمّع مياه الأمطار في الشتاء وتخلق مكرهةً بيئيةً وأمانيةً. ولا يقتصر انعكاس جودة الأبنية المترددة في التصدعات الحاصلة في جدران البيوت وفي الجدران الخارجية، بعد مرور وقت قصير على انتهاء البناء، بل يتجاوز ذلك إلى تغلغل مياه الأمطار إلى داخل البيوت.

كما أنَّ وعد بنiamين بن إيعيزر بتوفير الخدمات البلدية في الحيّ، مثل «مدرسة ابتدائية وروضات للأطفال ونزل نهاري للأطفال وحديقة عامة تضمَّ ألعاباً»، لم يتحقق، وعدا عن روضة أطفال ومركز لصحة المرأة، استُكمِّل بناؤهما في شباط ٢٠٠٢، لا توجد في المكان خدمات بلدية أخرى. وقد افتتحت في المكان، في العام ٢٠٠٤ فقط، صفوف أخرى في الروضة ومدرسة ابتدائية؛ والطرق المؤدية إلى بعض منها هي طرق ترابية. وقد حدّا غياب خدمات بلدية تجارية على نطاق الحي بإحدى العائلات إلى فتح بقالة في الطابق الأرضي من بيتهما، تخدم سكان «نافيه شالوم»، كما تبيّن الصورة رقم ٢. هذه الخطوة، تمتَّ من دون ترخيص، مخالفَة لأنظمة التخطيطية، وهي تعتبر مثالاً على اضطرار سكّان الحي إلى إيجاد حلول غير رسمية تلبّي احتياجاتهم المدنية.

ورداً على الحلول الجزئية التي أوجَّدت لاحتياجات التخطيطية–المدنية، يتبع سكان الحي الجديد خطوات عينية متعلّقة باحتياجاتهم اليومية. وفي مقابل ذلك، يتميّز رُدّهم على تجاهل احتياجاتهم الثقافية بخطوات أكثر كثافة، وهي تشير إلى الفجوة القائمة بين نوايا المخططين

عمل توقي فينستر (Fenster, 1996)، الذي يقضي بأنَّ الأدوات التحليلية من مجال البحث الجندرى يمكن أن تساعد في خلق معايير لتقدير برامج تخطيط وتطوير لمجموعات سكانية إثنية. ينبع المنهج الكامن وراء الاستعانة بهذا المنهج البحثي من التشابه بين العلاقات الجندرية وبين علاقات أغلبية–أقلية. وكما أنَّ الفرضيات الأساس في العلاقات الجندرية الموجهة بواسطة الرؤية الذكورية، تؤدي إلى إقصاء النساء، فكذا الأمر في الحالة التي سأناولها بالبحث، حيث تؤدي سيطرة مجموعة الأغلبية إلى تجاهل احتياجات التخطيطية الخاصة «بالآخر». وعلى هذا الأساس تمَّ تعريف مجموعة تصنيف: إحتياجات تخطيطية–مدنية، تُلبي عندما تحظى مجموعات مختلفة، إثنية كانت أم جندرية، بتعامل مشابه في أوضاع مشابهة، ولذلك فإنَّ مبدأ المساواة يُطبق في مجالات البنى التحتية والتسلّحيل والخدمات البلدية وما شابه؛ واحتياجات تخطيطية–إثنية، تُلبي بشكل لائق عندما تحظى مجموعات إثنية متميزة عن بعضها البعض بمعامل مختلف في أوضاع مختلفة تبع من نسيج مميزاتها الثقافية–الاجتماعية، مثل منظومات العلاقات السكانية الداخلية والعلاقات الجندرية أو العلاقات بين الأجيال، والقوالب التقليدية للملكية على الأرض.

وهنا يُطرح السؤال التالي: كيف يمكن ترجمة المنظورات الثقافية إلى احتياجات تخطيطية–إثنية؟ حسب أحد التعريفات (Duncan, 1985)، فإنَّ الثقافة تعني نمط حياة لمجموعة متميزة، تشارك فيما بينها رؤى حياتية مشتركة، تتعكس في أسلوب الحياة وفي أشكال تخصيص الموارد الاقتصادية والرمزية. وحسب ادعائي، وأخذًا بعين الاعتبار لمفهوم ومعنى المصطلح «ثقافة» في سيرورات التطوير والتخطيط، يجب أن لا تفحص هذه المسألة من خلال نظرة أنثربولوجية صرفية، لأنَّ الثقافة هي عامل اجتماعي–سياسي يدمج في ثناياه الإقصاء والتغيير الاجتماعي (Zukin, 1995).

التمعن في مشروع «نافيه شالوم»، مقارنة بالاحتياجات التخطيطية–المدنية والتخطيطية–الإثنية للسكان



المخططين لهذا العنصر بواسطة عدة تغييرات معمارية قام بها السكان فوراً مع انتقالهم إلى الحيّ الجديد. **الصورة رقم ٤** تُشير بوضوح إلى أنَّ إضافات مختلفة بُنيت على غالبية الجدران المحيطة بالبيوت، من أجل زيادة ارتفاعها وخلق فاصل واضح بين الحيّ العام (الشارع) وبين الحيّ الخاص (ساحات البيوت). من خلال الصورة رقم ٤ يمكن أن نرى أيضاً كيف أنَّ مداخل الدرج الخارجية، التي بُنيت في عدد من البيوت، غُطت بقطع صفيحة وبلاستيكية – وهي موادٌ صلبة أُعدّت لمنع انكشاف النساء الصاعدات والنزالات على الدرج. تغيير معماري آخر يظهر في البيوت الكائنة في هامش المنطقة: المساحات الواقعة خارج حدود قطع الأرض التابعة لتلك البيوت سيّجها السكان وضمّت إلى المساحات التابعة لهم. وحسب التخطيط الأصلي، فإنَّ الساحات الموجودة على طرف الشارع متصلة مباشرة مع الحيّ العام. ولكنَّ النساء تستغلّ هذه المساحات للأعمال المنزليّة، مثل الطبخ أو تربية الحيوانات، ومن هنا نبعت الحاجة لتسويتها وضمّها إلى الحيّ الخاص.

«متاهة من الممارسات الذاتية»

في إطار العمل الميداني أجريت مقابلات مع سكان كثيرين في اللد. أحدّهم هو تامر النفار الذي يسكن في حيّ «رمات أشكول»، وهو أحد الأحياء الذي تبرز فيها عملية «العرىنة» منذ بنائه في السبعينيات. إنّ تقينا في البقالة في الحيّ، وهي عبارة عن «براكيّة» من الصفيح مبنية من دون ترخيص على حافة الشارع الرئيسي. جاء تامر إلى اللقاء بلباس «رابر» [مغني راب] وقد اتجاه بيت والديه، وهو عبارة عن شقة في عمارة إسكان نموذجية ومحبّته بها، على العكس تماماً من الإهمال القائم في مطلع الدرج والشارع. في اللقاء روى تامر عن أحاسيسه، التي يمكن الاستدلال بواسطتها كثيراً حول معنى السيرورات الحيّية في اللد: تعالَ وقارن بين حيّ كامل للميهود؛ كيف يبدو [حيّ] «غانيي أفييف» من ناحية المنظر؟ كيف «[أبن بيتك]؟ أعطني الآن حيّين عربين... المحطة، عندها جد الفروق. الوضع مُزرِّ! هل دخلت إلى هناك؟... رأساً عند دخولك إلى «غانويه

وبين الاستخدام اليومي للحيّ. وخلافاً لأنظمة المفروضة «من فوق»، يخرق السكان نظام التصميم المعماري المخطط للحيّ عن طريق إضافات بناء غير مرخصة. وأدّعائي هو أنَّ هذه الخطوات المعمارية، والتي تأتي «من تحت»، ليست إلا تعبيراً إضافياً عن معركة أهل الحيّ الجديد في سبيل «حقهم في المدينة». لا يقتصر ما تحمله هذه الخطوات في شناها على المعركة من أجل الحق المادي في مأوى، بل تتعداه إلى احتواها للمعركة من أجل الاعتراف بالاختلاف الثقافيّ كعنصر مركزيّ في الحياة اليومية في الحيّ.

ويمكن تشخيص مجالين مركزيين لم تُطرح فيهما حلول – أو أنَّ الحلول هي جزئية ليس إلا – للاحتجاجات الثقافية لدى العائلات البدوية التي تسكن «نافيه شالوم». المجال الأوّل متعلق بالتواهي الرمزي للثقافة البدوية. وأكبر مثال على هذا هو بناء «الشق المقدّد»، وهو خيمة جامعة تقليدية للرجال. وقد تحول هذا «الشق» التقليدي في الحيّ الجديد إلى مبنيٍّ مشيدٍ من موادٌ صلبة مثل الألواح الخشبية واللبනات والحُصُر، وأسوأ بـ«الشق» التقليدي فإنه يستقبل الضيوف، وبهذا يتسلط على الحركة من الحيّ العام (الشارع في هذه الحالة) إلى الحيّ الخاص (البيت).

«الشق» التابع لعائلة أبو عودة، مثلاً، بُني في داخل قطعة الأرض التابعة للبيت، وهو مبنيٌّ على جدران البيت ويُستخدم لاستضافة والبقاء الرجال من العائلة الموسعة ومن الضيوف. وخلال فترة العمل الميدانيّ وعمليات الرصد أخذت تظهر مباني استضافة أخرى مشابهة كثيرة، وغالبيتها تتوجه نحو الشارع، كما توضح الصورة رقم ٣. من المهم أن نذكر أنَّ هذه الظاهرة، وهي إقامة مبنيٍّ (شق) ثابت بما يخالف الأنظمة التخطيطية، دارجة أيضاً في البلدات البدوية المخططة في النقب (Yacobi, 2004).

المجال الثاني متعلق بتوزيعية الأدوار بين الرجال والنساء في المجتمع التقليدي. حيث يتميّز المجتمع التقليدي بتقسيمه جندريّة للحيّ اليومي، وبوجود حيّزات «ممنوعة» على النساء (Fenster, 1999, 235-239) – وهي حقيقة تفسّر غياب النساء البارز في حيّ «نافيه شالوم» عن الحيّ العام. ويمكن الاستدلال على تجاهل



الاعتراض كطرفين – الأول يعبر عن تنظيم جماعي واع والآخر يدل على الخمول . ومع ذلك ، فأنا أقترح الاعتراف بنسيج الخطوات الشخصية ، التي تجري عموماً من دون تنسيق ، وبقوتها التي تزعم المصلحة المُهمَّة .

أنا لا أدعُى بالطبع أنَّ هذه الأفعال هي أفعال واعية . إلا أنَّ تسمية مناطق كاملة في اللد على أنها مناطق عربية تتم عبر ظاهرية وحضور هذه الأفعال ، التي « تهدَّد بالخطر » المشهد المديني الذي يُراد له أن يكون يهودياً وغربياً وعصرياً . وصحيح أنه يجب الامتناع عن أدلجة البناء غير المرحّص ، لأنَّ هذا يهدّد أموال سكان المدينة بالخطر ولا يمكن من تزويد الخدمات والبني التحتية بمستوى معقول ، ولكن مع ذلك ، تقوم هذه الأعمال بتعزيز حضور المواطنين العرب في اللد ، وتحوله إلى إعلان حيَّزِي واحتجاجي ، يبدو وكأنَّه عمل تقويضي في مقابل محاولات تهويذ المدينة .

إسْتَنْتَاجِي هذا هو خطوة أولى نحو محاولة تسليط الضوء على قوَّة الممارسات العمليَّة اليومية . واستقاءً من أقوال ميشيل دي-سيرتون (١٩٩٧) ، فإنَّ هذه محاولة لتحدي الرؤيا التي تنظر إلى أشكال الفعل اليومي على أنها « خلفية مظلمة للمارسات الاجتماعية » (المصدر السابق ، صفحَة ١٥) . ويحظى هذا الموقف بتأكيد مجدد عن طريق البحث الذي أجرته أدريانا كمب (٢٠٠٢ ، صفحَة ٤٢) ، والتي تقول بأنَّ الفصل الثنائي بين الاعتراض « الصغير » واليومي وبين الاحتجاج الوعي و« السياسي » ، يخطئ الاهتمام في القضية ؛ وحسب أقوالها ، فإنَّ ممارسات الاحتجاج العمليَّة اليومية تتفاوت عادةً بين المخفي والوعي ، بين المباشر وغير المباشر . هذه الأمور ، التي تستند إلى توجه دي-سيرتون ، تشير أهمية البحث حول « أعمال المستخدمين ، أولئك الذين نسب اليهم الخمول والانضباط » (دي-سيرتون ، ١٩٩٧ ، صفحَة ١٥) . وأكثر من هذا ، قوَّة هذه الأعمال ، وفقَ دي-سيرتون ، تتعدى التقسيمة الإللاقية بين الممارسات الذاتية ، التي بامكانها أن تناقض وتغيير من الحقائق الظاهرة للعيان ، بالنسبة للسيطرة التامة .

أُفيف » ، هل رأيت الجسر؟ جميل ، أليس كذلك؟... ورأساً عند دخولك إلى « حي المحطة » ، ترى هنا محطة وهناك محطة [القصد من حديثه هو محطات لبيع السموم]. الآن ، حتى إذا كنت ولداً ، فأنت تنظر إلى حيث تسكن ؛ تعال هنا ، كلهم يهود وما أجمل مناظرهم . إلى جانبهم « المحطة » ، أناس يشعرون هناك (لقاء مع تامر النقار ، ٢٠٠١ / ١٢) .

يتَّضح بشكل جليٍّ من أحاديث تامر النفار ، كما من أحاديث الآخرين الذين قابلتهم^٨ ، أنَّ الْبُعْد الحيَّزِي يمثل علاقات وموازين القوى في المدينة . والأمر ينعكس في شببهات تصف الأحياء العربية في المدينة ومدلولاتها الاجتماعية . فُتوصف اللد على أنها مدينة من الأسوار والغيتوات ، من النظام وعدم النظام ، من الامكنة الفذرة والأمكنة النظيفة التي تخلق فصلاً بين « المكان المسموح » وبين « المكان الممنوع » ؛ « المكان العربي » و« المكان اليهودي » ، على التوالي . الحدود بين هذه الامكنة هي حدود رمزية متعلقة بالانتماء الإثني - القومي في المدينة ، وهي تُبنى من خلال عراكٍ على هوية المدينة ، إلا أنها تخلق أيضاً التوتر والفصل بمعنييهما الرمزي . أحد الأبعاد الذي بُرِزَ جلياً في كل اللقاءات هو استخدام الامكنة المختلفة في المدينة على أنها « حيَّزات تمثيلية » ، كما قال لي في فيشر ، والتي يمكن تمييزها عن طريق الاستعانة بالاستعارات وبالتصنيفات وبالالمحز وبخلق رباط بين « الإثني - القومي » وبين « المكان » .

إلا أنَّني أودَّ أن أقترح تفسيراً حيَّزِياً مختلفاً ، أقلَّ ثنائية . الحيَّز المادي في أحياء اللد العربية ، مثل « برديس شنير » و « نافيه شالوم » ، يوفر أكثر التعبير بروزاً للاحتجاج سكان اللد العرب . فصحيح أنَّ ظاهرة البناء غير المرحّص تأتي كردَّ محدَّد على غياب الحلول الأساسية لاحتياجات المأوى ، إلا أنَّ ما تبدو عليه هذه الظاهرة وحجمها الواسع وانعدام قدرة السلطات في المدينة على مواجهتها ، تفتح كوةً لمشاهدة أخرى لهذه الظاهرة . فيمكن ألا نرى البناء غير المرحّص على أنَّه حلَّ سكنيٌّ فقط ، بل هو تعبر احتجاجيٌّ يتعدى التعريف الثنائي للاعتراض أو عدم



- ي: ص ١٠٩-٦٩ .
- «ישראל היום משקעות פיביאוגרפ. ض.»، ٢٠٠١. *تقرير المخلين وفق موعد الهدم الفعلى*، ٤ / ٤ / ٢٠٠١ (عبري).
 - «لورم»، شركة لتطوير منطقة اللد والرملة. ض. ، ١٩٩٥. *برنامجه عمل ١٩٩٥-١٩٩٧* (عبري).
 - بلدية اللد، ٢٠٠٠. *لجنة توجيه بلدية للمعالجة العينية*، اللد (عبري).
 - بلدية اللد وزراة البناء والإسكان، ١٩٨٧. *السكان العرب في اللد* (عبري).
 - كمب، أدريانا، ٢٠٠٢. *ترحال الشعوب أو «الحريق الكبير»: السيطرة السياسية والاعتراض في الريف الإسرائيلي*، في *الشرقين في إسرائيل*، محررین: حنان حيفر، يهودا شنهاف وبنينة موتسي-هالر، معهد «فان لير» في القدس «هيكتورس هميتوحاد»، القدس وتل أبيب، ص ٣٧-٦٧ (عبري)
 - كفر، م، ١٩٨٦ / ١ / ١٧ . *مكسيم ليفي رجل قوي*، (ملحق) *معرifah نهاية الأسبوع*، (ع عربي).
 - Deutsche, Rosalyn. "Uneven Development: Public Art in New York City." *October* 47 (1998): 3-52.
 - Duncan, James. "The House as Symbol of Social Structure: Notes on the Language of Objectives among Collectivist Groups." In *Home Environments*, vol. 8, edited by I. Altman and C.M. Werner. New York: Plenum Press, 1985.
 - Fenster, Tovi. "Ethnicity and Citizen Identity in Planning and Development for Minority Groups." *Political Geography* 15, no. 5 (1996): 405-418.
 - Fenster, Tovi. "Space for Gender: Cultural Roles of the Forbidden and the Permitted." *Environment and Planning D: Society and Space* 17 (1999): 227-246.
 - Lefebvre, Henri. *Writings on Cities*. Cambridge, MA: Blackwell, 1996.
 - Ministry of Construction and Housing. *Preliminary National Report Habitat*. Jerusalem, 2000.
 - Sandercock, Leonie. *Towards Cosmopolis: Planning for Multicultural Cities*. Chichester: Wiley, 1998.
 - Yacobi, Haim. "The Architecture of Ethnic Logic: Exploring the Meaning of the Built Environment in the 'Mixed' City of Lod - Israel." *Geografiska Annaler* 84, no. 3-4 (2003): 171-187.
 - Yacobi, Haim. "Social Exclusion, Housing Environment and Tolerant Planning: The Case of the Jahelin Bedouin Tribe." *Hagar - International Social Science Review* 5, no. 1 (2004): 69-84.
 - Zukin, Sharon. *The Cultures of Cities*. Oxford: Blackwell, 1995.

إسناداً إلى هذا النقاش، بوادي أن أسلط الضوء على المعنى الرمزي للاحتجاج «الصغير» والأداءاته وعلى الرغم من قوة الحيز المهني الكبيرة، التي تترجم علاقات القوى لمنتج حيّري، فإن البيئة المبنية في اللد لا تتميز فقط بتصميم معماري وبتخطيط متسلطيين. أحد قوله المشهد المسيطرة في اللد هو البناء غير الرسمي، الذي يصح القول فيه إنه جاء تلبيةً لاحتياجات أساسية، إلا أنه وفي ذات الوقت يهدّد التجربة الثقافية المعاشرة في المدينة وصورتها كمدينة يهودية. وهكذا يُزعزع الفعل الذاتي، المستند إلى «الحق في المدينة»، إنجازات الحيز المهني، المنغلق أمام كلّ من ليس جزءاً من المجموعة المهنية. ومقابل الجهود والموارد الكثيرة التي سحرها مخططو اللد، تحول هذه المدينة إلى مدينة «عربية».

ملاحظات

- ١ إسم مستعار.
- ٢ أنظروا موقع الانترنت التابع لشركة «لورم»: www.loram.co.il.
- ٣ إسم مستعار.
- ٤ مكتب الناطق بلسان وزارة البناء والإسكان، ٢٠٠٠ / ٩ / ١٧ .
- ٥ المصدر السابق.
- ٦ لقاءات مع سكان حي المخطة و«نافيه شالوم»: ٢٠٠٢ / ٢ / ١٩ / ٤٢٠٠١ / ١١ / ٨٤٢٠٠١ / ٤ / ١٠ .
- ٧ مكتب الناطق بلسان وزارة البناء والإسكان، ٢٠٠٠ / ٩ / ١٧ .
- ٨ لتحليل سريدي واسع للقاءات التي أجريتها مع سكان اللد، ينظر إلى يعقوبي، ٢٠٠٣ .

قائمة المصادر

- الغازي، يوسف، ٧ / ١٩٩١. «تحت الفوانيس المطفأة»، *جريدة هارتس* (ع عربي).
- «بشيرتس يسرائيل» (جريدة محلية)، ١٩٨٣ . لقاء مع مكسيم ليفي. أجرى اللقاء: حنان شاجر (ع عربي).
- دي-سيرتون، ميشيل، ١٩٩٧ . «إختراع اليومي»، *تيشوريا أوبىكورت*، ١٠ / ٢٤-٢٥ (ع عربي).
- سلطة البناء والإخلاء في مناطق إعادة التأهيل، ١٩٧٢ . حي المخطة في اللد: استطلاع إقتصادي-اجتماعي (ع عربي).
- هشمونوني، تسفي، ١٩٦٩ . اللد: استطلاع مناطقي في شمالي المدينة القديمة، سلطة البناء والإخلاء في مناطق إعادة التأهيل (ع عربي).
- يعقوبي، حابيم، ٢٠٠٣ . «عن الحياة الرتيبة في المدينة المحتلطة اللد»، جمعة



الحق في المدينة والحياة اليومية المجندرة^١

توقيي فنستر

محاضرة كبيرة، قسم الجغرافيا والبيئة الإنسانية
جامعة تل أبيب

معيارية للانتماء، خاصةً على أساس جندرى (Kofman, 1995; Yuval-Davis, 1997, 2000).

تبين الأدبيات الحالية التي تتناول موضوع المواطنة كيفية كون المرأة موضعًا للتمييز في العديد من الثقافات والسياسات السياسية على جميع المستويات وضمن القطاعات كافةً، من الخاص – المنزل، إلى العام – المدينة والدولة في السياسات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية والرفاهية (Yuval-Davis, 1997; McDowell, 1999; Lister, 1997; Young, 1990).

تسعى هذه المقالة، ضمن هذا الإطار، إلى إلقاء الضوء، من ناحية جندرية، على خطاب المواطنة والانتماء في المدينة، بدلاً من الدولة. وهي تعain، بشكل خاص، الفكرة الليفيثريانية المتعلقة بمفهوم المواطنة المدينية «Citadanship»، أي، الحق في المدينة. وترتبط هذه الفكرة حياة الفرد اليومية بمبارات الحكم المحلي، وهي لا تميز تأثيرات علاقات القوة المجندرة على تحقيق حق المرأة في المدينة، كما يتم الادعاء في هذه المقالة. وفي الحقيقة، تُظهر هذه المقالة كيف أصبحت الإساءة إلى الحق في المدينة بمثابة تجربة يومية للعديد من النساء، كما يتم التعبير عن ذلك في رواياتهن.

تبدأ هذه المقالة بتأطير موجز لفكرة الحق في المدينة ضمن الخطاب المتعلق بأشكال المواطنة الجديدة، وبعد ذلك تحمل الحق في الاستخدام الجندرى للمدينة، من خلال كشف النقاب عن الصالات الوثيقة بين النقاش حول الحق في استخدام الحيزات العامة – المدينة – وبين الحق في استخدام الحيز الخاص – المنزل. ويعقب هذا التحليل

مقدمة

تناول هذه المقالة أشكالاً جديدة من الانتماء والمواطنة في المدن في عصر العولمة من منظور جندرى ونسوى، وهي تربطها بحياة المرأة اليومية وبالخطيط وبإدارة المدن. وتتحدى المقالة، بذلك، الفكرة الليفيثريانية الخاصة بـ«الحق في المدينة» مستخدمةً الن قد النسوى والجندرى من خلال الادعاء بأنَّ تعريف الحق في المدينة، وفقاً لهذه الفكرة، يولي اهتماماً غير كافٍ لعلاقات القوة البطريركية، ولذلك، لا تنتج عن هذا التعريف وجهة نظر ملائمة لهذا النقاش. سيتم تطوير هذا النقد من خلال إلقاء النّظر على تجارب النساء اليومية وانعكاساتها على إحساسهن بالراحة، وشعورهن بالانتماء إلى المدينة التي يعيشن فيها والتزامهن بها.

في الحقيقة، تشير بعض النقاشات الحالية حول المواطنة في هذه الحقبة من إعادة الهيكلة السياسية والاقتصادية إلى إعادة البناء لأشكال من المواطنة والانتماء. وفي الوقت الذي تناقش فيه تعريفات المواطنة التقليدية الجوانب القانونية والاختصاصية لهذا المفهوم، مشيرةً في الأساس إلى مبادئ المساواة والمجتمعية والتجانسية كمقومات لمعنى المواطنة، تقوم أشكال جديدة من هذا المفهوم بدمج التعبيرات المعاصرة الخاصة بالانتماء التي تبرز قضايا الاختلاف، التنوع الشفافي، الإثنى، العرقي والجندرى^٢. وتكون النتيجة هي التحول في النقاش من الصياغة المفهومية الواسعة الاستخدام للمواطنة، إلى تفسيرات للاستثناء مرتكبة، محكمة، وتفاؤلية بشكل أقل بالنسبة إلى البعض، وإلى تشكيلات جديدة وتعريفات



أشكال المواطنة التقليدية والقانونية هو الفكر المعيارية للحق في المدينة التي طورها ليفيير (Lefebvre, 1991) ويشكل الحق في المدينة لدى ليفيير إعادة تفكير راديكالية في الهدف من الانتماء إلى مجتمع سياسي وتعريفه ومضمونه. لا يعرف ليفيير الانتماء إلى المجتمع السياسي من خلال استخدام مصطلحات وضعية المواطنة القانونية الرسمية، بل إنه يرسخ الحق في المدينة في تعريف معياري يستند إلى الإقامة (inhabitation). هؤلاء الذين يقيمون في المدينة لهم الحق في المدينة. يتم نيل الحق في المدينة من خلال العيش في المدينة، وهو يعود للمقيم في المدينة، سواء أكان مواطنًا أم غريباً.

يتطور مفهوم الحق في المدينة لدى ليفيير ضمن حقيقين رئيسيين إضافيين (Purcell, 2003):

- **الحق في التخصيص بالحيز المدنيّ يعني الحق في الاستخدام:** حق السكان في «الاستخدام الكامل والثامن» للحيز المدني في حياتهم اليومية. إنه الحق في العيش، اللهو والعمل في حيز مدني في مدينة معينة، وتمثل هذا الحيز وشغله.
- **الحق في المشاركة:** حق السكان في لعب دور مركزي في سيرورات صنع القرار المنوطة بإنتاج حيز مدني على جميع المستويات، سواء أكانت الدولة أو العاصمة أو أي «لاعب» آخر يشارك في إنتاج الحيز المدني.

يتم نيل الحقوق العينية المتعلقة بتخصيص الحيز المدني والمشاركة فيه من خلال تلبية مسؤوليات والتزامات معينة، يساهم من خلالها كل شخص في خلق المدينة كعمل فني عن طريق ممارسة كل شخص لحياته اليومية في الحيزات المدنية.^٦ يوسع هذا المنظور مساحة النقاش حول المواطنة، ويرى في المواطنة «إستراتيجية حيزية»، سيرورة حيزية تكون فيها الهويات والحدود وتشكيلات الانتماء ثابتة، ومفكرة بعد ذلك (Secor, 2004).

السؤال الأول الذي يتadar إلى ذهن المرء، ضمن هذا الإطار المفهومي، هو إلى أي مدى تكون فكرة الحق في المدينة هذه حساسة لمسألة اختلاف الهوية. وفعلاً،

نقاش حول الانتماء اليومي والممارسات المجندة والاقصاءات المجندة من الحق في المدينة الناجمة عن قضايا الخوف والأمان، وعن ممارسات «تقديس» الحيزات العامة.

يستند التحليل في هذه المقالة إلى البحث الذي أجري بين الأعوام ١٩٩٩ و ٢٠٠٢، وتم خلاله إجراء مقابلات مع سكان من لندن والقدس^٧ حول تجاربهم اليومية حين يتطرّقون إلى الراحة والانتماء والالتزام كثلاثة عناصر تشكل معاً جودة الحياة. وقام هؤلاء السكان بعرض تفسيراتهم لهذه العناصر الثلاثة بالنسبة لمقاييس متنوعة تشكل جزءاً من بيئتهم اليومية: المنزل، البناء، الشارع، الحي، مركز المدينة، المدينة والحدائق العامة المدنية (Fenster, 2004).

المواطنة والانتماء في حقبة العولمة

تشير إعادة البناء الراديكالية للمواطنة الرسمية، كما يلاحظ بيرسيل، إلى ثلاثة تغييرات رئيسية في بلوتها (Purcell, 2003). التغيير الأول هو إعادة قياس المواطنة، حيث يتم، من خلال ذلك، إضعاف المقاييس الوطني السابق والمهيمن عن طريق خلق مقاييس مرجعية أخرى.^٨ ويتضمن التغيير الثاني إعادة الت Tessellations في الصلة الوثيقة بين السيادة الجغرافية لدولة الأمة وبين الولاء السياسي لدولة الأمة. وبحيث يتم التشكيك في الصلة الوثيقة بين السيادة - على المدينة. ويستلزم التغيير الثالث إعادة توجيه المواطنة بعيداً عن الأمة التي تعتبر بمثابة المجتمع السياسي المهيمن، وعن المواطنين الذين يعتبرون كبيانات متজانسة. وهنا، تحل فكرة مواطنة الاختلاف التي أتت بها أيريس ماريون يونغ (Young, 1998)، أو المواطنة متعددة الشرائح التي أتت بها نيرا يوفال-ديفييس (Yuval-Davis, 2000) محل النموذج الأعلى للمواطنة العالمية وفقاً للتوجه الديمقراطي الليبرالي. وكما يدعى بيرسيل (2003)، فإن إعادة توجيه المواطنة هذه تؤدي إلى توالد الهويات والولاءات لمجتمعات التعددية السياسية.

إن أحد الأصوات البديلة في الخطاب المتنامي حول



الحق في المدينة والحياة اليومية المجندرة

يستطعن، في بعض الحضارات، التجول فيها باتّاً (Fenster, 1999a). فالنساء ينتمين لل المجال «الخاص».

لكن، ما تكشفه روايات النساء هو إنكار حقهن في الاستخدام حتى في المجال «الخاص». وهذا يعني أنه يجب علينا أن ننظر إلى الحق في الاستخدام من كلا المنظورين الخاص والعام بغية أن نفهم، بشكل تام، جذور الإساءة إلى حق الاستخدام. لذلك، فإن النقاش في هذه المقالة حول الحق في استخدام الحيزات العامة، والحق في المشاركة في صنع القرار، يجب أن يبدأ على مستوى المنزل. وكما تبيّن الروايات المذكورة أدناه، فعلى الرغم من الفكرة المثالية المتعلقة بالمنزل، «الخاص» – حيز النساء، حيز الإستقرار، الموثوقة والأصالة، الحنين إلى شيء مفقود والذي هو أنسى (Massey, 1994) – فإن المنزل يمكن أن يكون حيزاً متبايناً عليه بالنسبة للنساء، حيّزاً للإساءة لحقّي الاستخدام والمشاركة. الروايات التاليتان تشـكلان مثالين على الكيفية التي تتم الإساءة فيها لحقّي الاستخدام والمشاركة على مستوى المنزل عندما تحدث النساء عن شعورهن بالراحة أو الانزعاج:

أشعر بعدم الراحة بشكل كبير وكأنني لا أنتهي إلى المنزل لأنني أعيش مع شريكِي، ويوجد له احتياجاتي وأدواته الخاصة به التي تختلف عن احتياجاتي وأدواتي الخاصة بي. المنزل مرتب بطريقة لا تطابق الطريقة التي كنت سأرتبه بها، إنه مرتب أكثر مما ينبغي. أنا لا أحب الأثاث... إنه يجعلني أشعر كأنني منتمية بشكل أقل. الانتفاء بالنسبة لي يعني أن أكون في حيزِي الخاص بي، وأن أقرر ماذا يكون فيه. سيطرة تامة. (عمالي، يهودية إسرائيلية في الثلاثينيات من عمرها، متزوجة ولها طفل واحد، (تعيش في لندن)، لندن، ٢٢ آب ١٩٩٩).

في الحقيقة، توضّح هذه الرواية^٨ مدى الإساءة، في بعض الأحيان، إلى الحق في الاستخدام والحق في المشاركة على مستوى المنزل نتيجة للهيمنة البطريركية، التي تصبح بمثابة رتابة يومية للعديد من النساء في أرجاء العالم. بالنسبة لعمالي، فإن تنظيم وترتيب الحيز في بيتهما، الذي

يشمل ليفيفر الحق في أن تكون مختلفاً كحق متّم للحق في المدينة (Dikec, 2001). وهو يُشير من خلال هذا الأمر إلى «الحق في عدم التصنيف عنوة إلى فئات حددتها، بالضرورة، القوى المهيمنة» (Dikec, 2001, p. 35 in Dikec, 1976). لكن، وكما يلاحظ ديك، فإن ليفيفر يشدد على كلمة « تكون » في عبارة « الحق في أن تكون مختلفاً » بدلاً من التشديد على « مختلفاً » ذاتها. وهكذا، فإن تعريفه غير مرتبط بأفكار القوة والتحكّم المتعلّقة بالهوية والجender. ولذلك، فهي لا تتحدد علاقات القوى المجندرة كأحد العوامل المهيمنة المؤثرة على إمكانية تحقيق الحق في استخدام المدينة، والحق في المشاركة في الحياة المدينية. إن الناحية الجندرية ليست هي الناحية الوحيدة الغائبة عن نموذج ليفيفر. ويبعد أنّ قضايا أخرى متعلّقة بالهوية وتأثيرها على تحقيق الحق في المدينة هي الأخرى مفقودة، (Mitchell, 2003).^٩

الحق في الاستخدام المجندر للمدينة - الخاص والعام في نظرية ليفيفر

تم تخصيص الكثير من العمل للتعرّيفات والمنظورات المختلفة المتعلقة بـ«الخاص» وـ«العام» : الوجهة الثقافية (Charlesworth, 1994; Fenster, 1999b)؛ تداعيات معاني كلّ منها (في الأقل بالنسبة للحيز العام) على المجال السياسي (Cook, 1994; Yuval-Davis, 1997)؛ جذورهما في الفكر الليبرالي الغربي والأشكال الأخرى من البطريركية (Pateman, 1988, 1989)؛ ومنظوراتهما النسوية. ويشير الحق في المدينة الخاص بليفيفر، ضمن هذا السياق، إلى العام – إلى استخدام الحيزات العامة، تلك الحيزات التي تخلق «الإبداع» – الذي هو نتاج إبداعي لحياة سكانه اليومية وسياق لهذه الحياة. لكن، يرى بعض النقاد النسوين أن الإبداع وـ«العام» هما ميدان الذكر الأبيض، ابن الطبقة المتوسطة – العليا والمتباهين الجنس. ويعني هذا أن النساء في المدن، الغربية وغير الغربية، لا يستطعن، ببساطة، استخدام الحيزات العامة، مثل الشوارع والحدائق العامة، خاصة عندما يكنّ وحدهن (Massey, 1994)، كما أنهن لا



إليزابيث ويلسون في كتابها *The Sphinx in the City* (Wilson, 1991, p.125)

أن «هذه المدن جلبت التغيير لحياة النساء. وهي مثلت الخيار بالنسبة إليهن». وهي تشير هنا إلى المدن الاستعمارية الحديثة في إفريقيا الغربية. إلا أن دور المدن في توفير الخيار في حياة النساء يبدو ذا صلة بالنسبة إلى النساء في أماكن أخرى.

يشدّد المثالان المذكوران أعلاه على ضرورة مناقشة الحق في الاستخدام على مستوى المنزل كجزء لا يتجزأ من النقاش حول الحق في المدينة. وتقترح الروايتان أن العديد من النساء، حتى اللاتي يعرّفن أنفسهن بأنهن «غربيات»، أو جزء من الأكثريّة، يعانين من علاقات قوى مجندرة ومحكمّة في المنزل. لكن، تبيّن بعض الروايات أن تلك النساء اللاتي يعانين من سيطرة القوّة البطريركية الشديدة في البيت قد يجدن المدينة حيّزاً أسهلاً للتعامل مع الشعور بالانتماء والمواطنة. وتشدّد هذه الروايات على أهمية ربط المجالين الخاص والعام في النقاش حول الحق في الاستخدام.

إن هيمنة علاقات القوى البطريركية في المجال الخاص تؤثّر، بشكل واضح، على الطرق المختلفة التي تتحقّق النساء من خلالها حقّهن في المجال العام – في المدينة. فعلى سبيل المثال، لا تستطيع النساء، دائمًا، الخروج من المنزل والانخراط ضمن نشاطات في المجال العام، مثل الدراسة، ناهيك عن المشاركة في النشاطات السياسيّة، التي عادةً ما تجري في المجال العام.

من أجل المضي قدماً في النقاش، دعونا نستكشف الآن الحق في استخدام المدينة، والتشكيّلات المختلفة للانتماء في روايات النساء.

أجري من دون مشاركتها، هو الذي يجعلها تشعر بعدم الراحة وبعدم الانتماء. ربما تعزّز هذه التجربة النقد النسوية للفصل بين «الخاص» و«العام» الكامن في أفكار ليفيقر. وكما تناول النسويات، يتم ذكر هذه التقسيمات إلى حد كبير بغية توسيع الخصوص والأقصاء النسوين، وإخفاء الإساءة لحقوق الإنسان في المنزل عن المجال العام (Bunch, 1995). ويخلق ليفيقر، من خلال فصل النقاش حول الحق في المدينة عن الحق في المنزل، مجالاً «عاماً» محايدها يتتجاهل كون علاقات القوى الجندرية عاملًا مهمّاً في تحقيق الحق في الاستخدام، والذي لا يكون، وفقاً لذلك، ذات صلة بواقع حياة النساء اليومية في المدن. من الواضح أن هذا لا يعني أن النساء اللاتي يعانين من السيطرة البطريركية الشديدة في المنزل يعانين، أيضاً، وبالضرورة، من استخدام المدينة بشكل مقيد، لكن من المهم إبراز الصلات الوثيقة بين «العام» و«الخاص» عند تقييم فكرة ليفيقر بشأن الحق في المدينة.

تجد هذه الصلات الوثيقة، أحياناً، تعابير متناقضة، كما تبيّن رواية فاطمة. فهي تصف حالة من علاقات السلطة البطريركية القوية على مستوى المنزل، الأمر الذي يجعلها تشعر بالراحة والانتماء إلى المنزل بشكل أقل مما هو في المدينة. وبالنسبة إليها، نظراً لكون السيطرة ضمن منزلها مقيدة جداً، فإن المدينة تصبح بمثابة حيّز محرر: المنزل – سجن! على الرغم من أنه يتوفّر لي في غرفتي كلّ ما أحتاج إليه لـ«الخروج» – حاسوب، إنترنت، فيديو، تلفاز، كوابيل توفر ٥٠ قناة... يوجد لدى كل شيء، ولكن هذا لا يكفي.

المدينة – حرية، حرية شخصية، أجواء، ربيع.

المنزل بالنسبة إلى فاطمة، وهي امرأة مسلمة عزياء في الأربعينيات من عمرها وتعيش مع أمها، هو مكان تنعدم فيه الحقوق البتة. إنه، حيّز مرسخ ثقافياً للسيطرة البطريركية القرية، بينما هي تشعر أنها محرّرة في المدينة، وهو المكان الذي تسهل فيه ممارسة مواطنتها كسيرة مُتدالوة. وكأنّ المدينة تصبح الحيّز «الخاص» أو «الحميم» حيث يمكنها أن تكون هي ذاتها. وتكتب

الانتماء اليومي والممارسات الجندرة

الحق في الانتماء ملازم للحق في استخدام المدينة. وفي الحقيقة، إن إمكانيات الاستخدام اليومي للحيّزات المدينية هي التي تخلق شعوراً بالانتماء إلى المدينة. ويربط كتاب دي-سيرتو *The Practice of Everyday Life* (de Certeau, 1984) بين هذين العنصرين من «الاستخدام» و«الانتماء». الانتماء بالنسبة إليه هو شعور



الحق في المدينة والحياة اليومية المجندة

(سوزان، في الثلاثينيات من عمرها، لديها طفل واحد، إسرائيلية يهودية، القدس، ١٣ تموز ٢٠٠٠).

أشعر بأنني مرتبط بصلاح الدين وببعض الأماكن في المدينة القديمة. توجد لدى ذكريات من أيام المدرسة والمدرسة الداخلية أمام بيت الشرق. استخدمت هذه المنطقة كثيراً في حياتي لذلك أشعر بأنني مرتبط بها (سائدة، فلسطينية - مسلمة عزباء في الثلاثينيات من عمرها، القدس، ٣٠ كانون الأول ٢٠٠٠).

إن استخدام الحيز والمعرفة المتعلقة به هما أحد تعابير الحق في الاستخدام والحق بالشخص في الحيزات العامة. تأتي المعرفة مع حميمية الاستخدام والشعور بالانتماء. الممارسات اليومية هي تعابير لتعريفات الأدوار الجندرية داخل المنازل. وتواجه النساء الممارسات اليومية - إستراتيجياتهن وتقنياتهن في بلوحة أطهرهن المتعلقة بالانتفاء - عندما يتحققن أدوارهن المجندة ومسؤولياتهن المتعلقة بضيافة المعايير الثقافية الخاصة بمجتمعاتهن عن طريق تربية الأطفال والطهي. ومن أجل أداء واجباتهن الاجتماعية والعائلية، يجب عليهن التعامل مع ممارساتهن الحيزية المتعلقة بالمواطنة بغية ضمان أنه يمكنهن تحقيق حقهن في الاستخدام، ليتسنى لهن الخروج إلى العمل، التسوق، أخذ أطفالهن إلى الخدمات التعليمية والصحية، وما شابه ذلك. وهنا، يُشرك الحق في استخدام الحيزات العامة (حقوق الإنسان الأساسية)، في الغذاء، المأوى، الصحة والعمل: الضرورات الأساسية للبقاء البشري (Kaplan, 1997). وهنا، أيضاً، تصبح الصلة بين «الخاص» و«العام» واضحةً. ولكي يتسعن للنساء القيام بواجباتهن في المجال الخاص يجب عليهم التعامل مع المواطنة «العامة».

الاقصاءات المجندة عن الحق في المدينة
كشفت الروايات التي تم عرضها حتى الآن النقاب عن الممارسات اليومية التي تم فيها تحقيق الحق في الاستخدام إلى حد معين ضمن سياق الأدوار المجندة

مبني على النشاطات اليومية واستخدام الحيزات، وهو ينمو منها مع مرور الوقت. ويطلق عليها دي-سيرتو اسم «نظرية الصياغة الجغرافية» من خلال التكتيكات الحيزية: «الحيز هو مكان عملي». وهكذا، يتم تحويل الشارع المحدد هندسياً عن طريق التخطيط المديني إلى حيز من قبل المشاة» (صفحة ١١٧). بالنسبة إلى دي-سيرتو، النشاطات الجسدية اليومية في المدينة هي جزء من عملية التخصيص والصياغة الجغرافية. وهو يحدد، عملياً، السيرورة التي يتم من خلالها تثبيت الشعور بالانتفاء من خلال التحقيق المتكرر للحق في الاستخدام. وبهذا فإن الانتماء والارتباط مبنيان على قاعدة من المعرفة المترادفة، الذاكرة والتجارب الجسدية الحميمة للاستخدام اليومي والمشي في الدرجة الأولى. وأصبحت هذه الممارسات اليومية للتخصيص وإعادة التخصيص بالحيز - «تقنيات» بمحض تسمية دي-سيرتو الوسيلة التي تتم بها مواجهة الفكرة المهيمنة للمواطنة وتحديها (Secor, 2004). وهكذا تتم رؤية المواطنات على أنها تقنية للتنظيم الحيزية تصبح فيه الهويات المجندة، الأدوار المجندة والقوى البطريركية بمثابة علامات في التداولات والتحديات حول الحقوق وتشكيلات الانتفاء في حيزات المدينة. المواطنات، وفق دي-سيرتو، هي إستراتيجية تعمل من أجل تحديد الحيز المعين للانتفاء والمطالبة به (de Certeau, 1984; Secor, 2004).^{١٠} إن المطالبة بالحيز وشخصيه، كما وأشار إلى ذلك دي-سيرتو، يشكلان جزءاً من الإستراتيجيات المستخدمة لتحديد المطالبات بحيز معين وموضعته. هذه الممارسات، المتكررة بطبيعتها، توظف ما تعرفه فيكي بيل (Bell, 1999) بأنه «الأدائية والانتفاء» «performativity and belonging».^{١١}

ينتج عن استخدام الحيزات المدينية في ممارسة الانتماء والتداولات الحيزية للمواطنة إحساس بالمعرفة الحيزية التي تمارسها النساء في بيئتهن، وهي معرفة حيزية تنبع من المطالبة بالحيزات والتخصيص الرمزي بها: إنني أعرف الشارع. فأنا أعيش هنا. أعرف البناء كل حجر منها. إنني أعرفها أكثر فأكثر. معرفة حميمة.



بتصميم الحيزات المدينية:

الجادة في شارعي مخيفة لأن فيها مخرجاً واحداً فقط لا يمكنك الخروج منها من أي مكان. وهناك المقاعد التي يمكن أن تجلس عليها «مخلوقات» غريبة تتحرّش بك وأنت تشعرين بأنك وقعت في الشرك... وهكذا فإن ذلك ليس ممتعًا... في حال دخولك إلى الجادة فأنت مفقودة... إنها في الواقع مخططة من قبل الرجال الذكور «إنهم» قاموا بذلك من أجل وسائل النقل، لكنها تمنعني من السير في الجادة. (Ribbika, يهودية-إسرائيلية متزوجة في الثلاثينيات من العمر، القدس، ٣ شباط ٢٠٠٠).

تعبر Ribbika عن تجربة شائعة لدى العديد من النساء عندما تتم عرقلة استخدامهن اليومي للمدينة لأن الحيزات المدينية مصممة بطريقة تجعلها «شركاً» مزعجاً وبالتالي ليس مستخدماً، للنساء. وأصبحت هذه الحيزات «شركاً مخططاً له»، أي أن المخططين خلقوا أو صمّموا تلك الحيزات من دون إيلاء اهتمام كافٍ للحساسيات المجندة، وخلقاً، مرة أخرى، حيزات غير مستخدمة في المدينة. وهنا تقيد النساء تقليهن وحركتهن، ويقلصن حقّهن في الاستخدام بشكل طوعي. ويمكن أن تكون مقاومة هذه الأمكانية الذكورية الخاصة بالحيز جزءاً من مفاوضات النساء حول توسيع استخدامهن للحيزات العامة.

تجدد للحدائق العامة تداعي المعاني ذاته. تفهم بعض النساء الحدائق العامة أنها «مناطق ذكرية عدائية»: «هي مناطق «محتلة». أشعر بالغضب بكلوني لا أستطيع استخدامها». (عزيزـة، فلسطينية عزيـة في الثلاثينيات من عمرها، القدس، آب ٢٠٠٠). ما تعبـر عنه عزيـة هنا هو، في الأساس، شعور بالإقصاء عن الحيزات العامة بسبب الخوف وانعدام الأمان، ولكن، ربما أنها تعـبر، أيضاً، عن غضبـها على إساءـة استخدام الحيزـات العامة بطريقـة تمنعـها من استخدامـها، لأنـ الرجال يتحـكمون بها ويسـطـرون عليها. ويبدو أنـ الخوف هو شعور يحوـل الحدائقـ العامة المدينـية إلى حيزـات محظـورة بعد ساعـة معـينة منـ الـيـوم. وتتجـبـ معظمـ النساءـ فيـ القدسـ ولندـنـ، علىـ حدـ سـوءـ،

التقليديةـ للـنسـاءـ. لكنـ، ثـمةـ تـجـارـبـ أـخـرىـ تـشيرـ إـلـىـ أنـ اـنـتـهـاكـ الـحقـ فيـ الـاسـتـخـارـ وـالـانـتـماءـ إـلـىـ الـمـديـنـةـ يـتـمـ بـوـاسـطـةـ بـنـاءـ حـيـزـاتـ عـامـةـ كـمـحـظـورـةـ مـنـ خـالـلـ الـسـيـطـرـةـ الـبـطـرـيرـكـيـةـ وـالـثـقـافـيـةـ وـالـدـينـيـةـ.

عادةً ما تتفـقـ أـشـكـالـ الـاقـصـاءـ الـمـشـرـعـةـ مـعـ الـتـعـرـيفـاتـ التقـليـدـيـةـ لـلـمـوـاـطـنـةـ.^{١١} ويـتـمـ النـظـرـ إـلـىـ هـذـهـ التـعـرـيفـاتـ عـلـىـ أـنـهـاـ مـرـتـبـطـةـ بـالـهـوـيـةـ، مـنـ نـاحـيـةـ كـوـنـهـاـ تـمـلـيـ مـاـ هـيـ الـهـوـيـاتـ الـتـيـ سـيـتـمـ شـمـلـهـاـ ضـمـنـ الـمـجـمـعـ الـمـهـيـمـ، وـمـاـ هـيـ الـهـوـيـاتـ الـتـيـ سـيـتـمـ اـقـصـاؤـهـاـ. وـيـمـكـنـ أـنـ تـكـوـنـ لـهـذـهـ التـعـرـيفـاتـ تـأـثـيرـاتـ سـلـبـيـةـ عـلـىـ النـسـاءـ، الـأـطـفـالـ، الـمـهـاجـرـينـ، الـأـقـلـيـاتـ الـإـثـنـيـةـ وـالـعـرـقـيـةـ، مـثـلـيـيـ الـجـنـسـ وـمـثـلـيـاتـ الـجـنـسـ، وـأـهـيـاـنـ الـمـسـنـينـ، أـيـضاـ. مـنـ هـذـهـ النـاحـيـةـ، يـبـدـوـ أـنـ التـعـرـيفـ الـمـعـيـارـيـ لـلـحقـ فيـ الـمـديـنـةـ يـشـمـلـ مـجـمـوعـاتـ الـمـهـاجـرـينـ، مـثـلـ الـمـهـاجـرـينـ عـدـيدـ الـقـومـيـاتـ أوـ الـأـشـخـاصـ ذـيـ الـهـوـيـاتـ الـمـخـتـلـفـةـ الـذـينـ يـعـيشـونـ فيـ الـمـديـنـةـ، وـكـذـلـكـ النـسـاءـ. لـكـنـ، لـاـ يـتـمـ تـطـيـقـ هـذـهـ الـمـارـسـاتـ الشـمـولـيـةـ دـائـيـاـ، وـبـالـتـحـديـدـ بـسـبـبـ الـسـيـطـرـةـ الـبـطـرـيرـكـيـةـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـاتـ الـمـخـتـلـفـةـ الـتـيـ تـمـتـ مـنـاقـشـتـهـاـ فـيـ هـذـهـ الـمـقـاـلـةـ: الـمـنـزـلـ، الـبـنـاءـ، الـشـارـعـ، الـحـيـ، الـمـديـنـةـ، وـمـاـ إـلـىـ ذـلـكـ. وـرـأـيـاـنـاـ فـيـ الـقـسـمـ السـابـقـ كـيـفـ تـلـحـقـ الـسـيـطـرـةـ الـبـطـرـيرـكـيـةـ إـلـيـهـاـ لـلـحقـ فيـ الـاسـتـخـارـ علىـ مـسـتـوـيـ الـمـنـزـلـ. وـيـتـمـ التـعـبـيرـ عـنـ الـمـارـسـاتـ الـبـطـرـيرـكـيـةـ، عـلـىـ مـسـتـوـيـ الـمـديـنـةـ، مـنـ خـالـلـ الـإـحـسـاسـ بـالـخـوـفـ وـالـأـمـانـ، وـمـنـ خـالـلـ الـاقـصـاءـاتـ الـمـجـنـدـرـةـ عـنـ الـحـيـزـاتـ الـعـامـةـ، وـفـقـاـ لـلـمـعـايـيرـ الـدـينـيـةـ وـالـثـقـافـيـةـ. وـتـخـلـقـ كـلـتاـ الـمـارـسـتـيـنـ حـيـزـاتـ «ـمـحـظـورـةـ» عـلـىـ النـسـاءـ وـهـمـاـ تـحـدـدـانـ حـقـوقـهـنـ فـيـ الـمـديـنـةـ.

١. الخوف والأمان

الخوف من استخدام الحيزات العامة، لا سيما الشارع، وسائقـ النـقلـ العـامـةـ وـالـحـدـائقـ العـامـةـ الـمـديـنـيـةـ، هوـ مـاـ يـمـنـعـ العـدـيدـ مـنـ النـسـاءـ مـنـ تـحـقـيقـ حـقـهـنـ فـيـ الـمـديـنـةـ Valentine, 1998; Pain, 1991; Madge, 1997).^{١٢} وـيـمـكـنـ النـظـرـ إـلـىـ الـخـوـفـ وـالـأـمـانـ كـقـضـيـةـ اـجـتـمـاعـيـةـ، وـكـذـلـكـ حـيـزـيـةـ، تـرـتـبـطـ فـيـ الـعـدـيدـ مـنـ الـحـالـاتـ



الحق في المدينة والحياة اليومية المجندة

والنساء المسنّات، حدود الحيزات المقدسة وهم يخصّصونها بحيث يمكن للأشخاص الذين يتبعون قواعد اللباس المقيدة فقط استخدامها (Fenster, 1999a). وعادة ما تكون هذه الحيزات الرمزية مزراً لمجموع قومي معين، ولجدوره ولروحه (Yuval-Davis, 1997). لذلك، فإن تنقل النساء الحبيّز هو أمر مُملىء إلى حد كبير، إذالم يكن مسيطرًا عليه، من قبل تلك المعاني الرمزية-الثقافية للحبيز. وبهذه الطريقة، تخلق المعايير الدينية والثقافية «حيّزات انتماء وعدم انتماء»، تصبح، بعد ذلك، على سبيل المثال، حيزات محظورة ومتابحة للنساء في ثقافات معينة، ولديها، بالتأكيد، تأثيراتها على ممارسة «الحق في الاستخدام» كتعابير للمواطنة (Fenster, 1998, 1999b).

كتبتُ في العام ١٩٩٩، عن البناء الثقافي لحبيز المرأة العربية البدوية التي تعيش في النقب، جنوب إسرائيل (Fenster, 1999b, c). وذكرتُ هناك بناء الثنائي العام / الخاص كبناءات ثقافية محظورة / متاحة ، والتي تصبح بمثابة تقييدات على حركة النساء العربيات البدويات داخل بلداتهم. وتكتشف روايات النساء اللاتي يعيشن في القدس ولندن أنَّ هذه التسميات ليست ملائمة للنساء العربيات البدويات فحسب، بل للنساء في مدن أخرى في أرجاء العالم، أيضًا. ذكرتُ معظم النساء، اليهوديات والفلسطينيات على حد سواء، اللواتي تحدثتُ إليهن في القدس، على سبيل المثال، حي «مِيغاه شعاريم» المتدين المتشدد كمنطقة مرتبطة بعدم الراحة، لأنَّه يتوجّب عليهم الارتداء وفق قوانين ثقافية معينة. لذلك، فهو يتوجّب عليهم في هذه المنطقة بسبب شعورهن بالتهديد هناك (Fenster, 2004).

مستخلصات

تكشف هذه المقالة النقاب عن الطبيعة المتعددة الشرائح للانتماء المجندر اليومي والمواطنة المترتبين عن الحق في المدينة وفق ليفيفر، وهي تقدّم نقداً نسبياً لهذه الفكرة. المنطلق التحليلي لهذه المقالة هو أنَّه يجب رؤية المواطنة والانتماء كسيرورات ديناميكية حبيزية، وليس كتعريفات

استخدام هذا الحبيز في الليل. وفعلاً، ثمة أبحاث أخرى (Madge, 1997) تُظهر أنَّ الخوف من الحدائق العامة المدينية، لا سيما أثناء الليل، هو القاسم المشترك الأساسي لعدم استخدامها، ليس من قبل النساء فحسب، بل من قبل الرجال، أيضًا.

ما هي، إذَا، الحيزات الآمنة؟ هي تلك الحيزات التي تتبع ممارسة المواطنة وتحقيق الحق في الاستخدام. وتبين رواية عزيزة ميزات تلك المناطق:

أشعر بأقصى حدٍ من الراحة في هذا الحي لأنَّه أجمل مكان في القدس. إنني شخص ذو قيود؛ إنني إمرأة، فلسطينية، وحيدة، [هذا الحي] هو بمثابة [عالم صغير - إنه يذكّرني بلندن؛ تتوزّع من الناس... إنني أزدهر في مثل هذا المكان، مثل السمكة في الماء، هذا هو بحري. أشعر أنني محمية جدًا لأنَّ هذا الحي هو على الحدود بين غرب القدس وشرقها وهو المكان المثالي بالنسبة لي. لقد عشت مرة في رحافيا [حي يهودي] وشعرت بالاختناق. من هنا أستطيع الوصول بسهولة إلى البلدة القديمة.

ما تعبر عنه عزيزة هنا هو تماماً ما تتضمّنه فكرة الحق في المدينة. الحبيز الآمن، بالنسبة لها، هو الحبيز المديني، الذي يتتيح لها أن تعيش كشخص مجھول. هو حبيز يتتيح لها أن تتعامل مع حقوقها كمواطنة. إنها تقرّ، كأمّة فلسطينية عزياء، بالقيادات المفروضة على النساء في ثقافتها، والمفروضة، أيضًا، على الناس من نفس القومية في الوضع السياسي الراهن للاحتلال. لذلك، يتم تحقيق الحق في المدينة عندما يتم تحقيق الحق في الاختلاف على أساس القومية أيضًا، ويمكن للناس ذوي الإثنيات، القوميات والهويات الجندرية المختلفة أن يتشارطوا نفس الحيزات المدينية ويستخدموها.

٢. «إنشاء القدس» والاقصاء الجندر نتيجةً للمعايير الدينية والثقافية

يتم التعبير عن المثال الثاني على الأقصاءات الجندرية في المدينة من خلال المعايير الثقافية والدينية للجسم وتمثيلاته. يملّي «حرّاس الثقافة» للمجتمع، أي، الرجال



٤ يعمل التغيير في اتجاهين: إما الترقية، بما في ذلك المواطنة في الاتحاد الأوروبي، والتي تؤدي إلى أشكال جديدة من المواطنة الكوسموبوليتية والديمقراطية العالمية؛ أو تراجع المواطنة، والتي تشير إلى الانقال إلى المعايير الوطنية الفرعية، مثل السلطات البلدية، الأحياء، المناطق، أو الألوية، لا سيما في المدن الكوسموبوليتنية.

٥ كما يشير ديكوك (٢٠٠١)، يقتضي الحق في المشاركة مشاركة السكان في السيطرة المماسة على الحياة المدينة، بما في ذلك المشاركة في الحياة السياسية، الإدارية، وتسخير شؤون المدينة.

٦ بالنسبة لليفير، يجب التفكير بالمدينة على أنها عمل فني. الفنان هو رتابة الحياة اليومية الجماعية للسكان والمقيمين. إن المدينة هي نتاج إبداعي لحياة سكانها اليومية وسباق هذه الحياة.

٧ عاين ميشيل (٢٠٠٣)، على سبيل المثال، كيف يتم استثناء عدبي المأوى من استخدام الميزات العامة من خلال تنظيمهم بطريقة يتم فيها رفع الجماليات إلى مرتبة أعلى من احتياجات البقاء المتعلقة بالناس. وهو يجاج بأن الفوائد المضادة لعدبي المأوى تقوّض جواهر الحق في المدينة. وبينن هذا المثال، مرة أخرى، المعاني المعاوقة والمناقضة، أحياناً، للمواطنة، والمدى الذي يمكن تعريف تشكيلات الانتماء الجديدة فيه عند توسيع تعريفات المواطنة.

٨ نظرًا لنقييدات مرتبطة بحجم المقال يتم عرض عدد قليل من الروايات كامثلة في هذه المقالة. للإطلاع على تحليل تفصيلي، (أنظروا: Fenster، 2004).

٩ أمثلة على مثل هذه الممارسات هي استخدامات الحبر العام المختلفة، لا سيما الحادث العامة المدينية، من قبل الأفراد والجماعات، التي تحدث كجزء من اللقاءات اليومية العاديّة بين الناس أو الجموعات، يرغب الأفراد في تخصيص أجزاء من المشاهد العامة بغية الحصول على الحميمية أو المجهولة، أو اللقاءات الاجتماعية. عادة ما يكون هذا التخصيص مؤقت، ولكن حتى التخصيص في الوقت هو، أحياناً، ثغوارض حول الحقوق في الانتماء، وأن تكون جزءاً من مجتمع، وأن تكون مرئياً (Fenster, 2004).

١٠ الادائية (Performativity) هي إعادة وتكرار أدوات معينة ترتبط بالطقوس الشعائرية التي تقوم المجتمعات من خلالها بالاستيطان في المناطق المختلفة. هذه الأداءات هي، في الحقيقة، تحقيق للحق في الاستخدام بالنسبة إلى بعض الميزات، ويتم تطوير نوع من التعلق بالمكان والانتفاء إليه من خلال هذه الأداءات (Leach, 2002).

١١ يُعرف العديد من النقاد السياسيين والميسيين، على حد سواء، بأن المواطنة بموجب تعريفها، هي أمر يتعلق بالأعضاء بدلاً من الاشتغال بالنسبة للعديد من الناس (McDowell, 1999).

١٢ الخوف من التحرش في الميزات العامة يشمل جميع التجارب الحياتية اليومية للنساء في لندن والقدس على حد سواء. كذلك يشمل جميع الهويات، مثل القومية، الحالة الشخصية، السن، التفضيل الجنسي، إلخ..

المصادر

- B'Tselem. *A Policy of Discrimination: Land Expropriation, Planning and Building in East Jerusalem*. Jerusalem: B'Tselem, 1995. Available at www.btselem.org.
- Bell, Vikki. "Performativity and Belonging: An Introduction." *Theory, Culture & Society* 16, no. 2 (1999): 1-10.
- Bollens, Scott. *On Narrow Ground: Urban Policy and Ethnic Conflict in Jerusalem and Belfast*. Albany: State University of

جامدة يتم التعبير عنها في حياة النساء اليومية وهوياتها. تُبرز هذه المقالة مدى انتهاء الحق في المدينة، أي، الحق في الاستخدام والحق في المشاركة، بسبب علاقات القوة المجندرة. ويتم التعبير عن هذه الانتهاكات من خلال الحياة اليومية للنساء في القدس ولندن حين يتحددن عن إحساسهن بالراحة في مدهنهن، الانتفاء إليها والتزامهن بها. وختاماً، يعني «الحق في مدينة مجندرة» أن يتم شمل تقييمات الحق في الاستخدام والحق في المشاركة في إي نقاش جدي حول علاقات القوة البطريركية، في المجالين الخاص والعام على حد سواء، بالإضافة إلى مدى الضرر الذي تلحقه علاقات القوى هذه بتحقيق الحق في المدينة بالنسبة للنساء، الأقليات العرقية والإثنية، إلخ. تفتقر الصياغة المفهومية الحالية لدى ليفير بالنسبة للحق في المدينة لمثل هذا النقاش، وهي سقطة تجعل هذا المفهوم مثالياً إلى حد ما.

ملاحظات

١ يُشرّر هذا المقال بصيغة موسعة تحت العنوان: "Identity Issues & Local Governance: Women's Everyday Life in the City." *Social Identities*, 11(1) (2005), pp. 23-39.

٢ على الرغم من ذلك، يبقى إحدى تعريفات المواطنة الأكثر استخداماً هو التعريف الذي وضعه مارشال (١٩٥٠، ١٩٧٥، ١٩٨١) على أنها «العضوية الكاملة في المجتمع»، وهو يتضمن الحق في المدينة، السياسية والاجتماعية. ويستند ناقدو هذا التعريف في نقاشاتهم إلى الأزمات السياسية والاجتماعية الحالية، التي يتم من خلالها تحذّي سلطة دولة الأمة.

٣ السبب في اختيار هاتين المدينتين هو أنهما تعكسان صوراً ورموز متباينة. القدس هي بيت لأناس ذي هويات متنوعة، لا سيما في ظل صورتها على أنها أقدس المدن في العالم؛ مكان مزري للمسلمين، المسيحيين واليهود.

القدس، أيضاً، مدينة مرتبطة بالصلابة، وربما التعصّب، وبالقوانين والحدود الصارمة التي يتم التعبير عنها، أحياناً، في ميزات الانتفاء المقدس. وتقوم هذه الميزات، أحياناً، باقصاء النساء (أنظروا: B'Tselem, 1995; Bollens, 1999; Cheshin, Hutman & Melamed, 1999; Romann & 2000; Weingrod 1991; Fenster (forthcoming)). لندن هي مدينة مشهورة بتأثيرات العولمة عليها، وبкосموبوليتيتها، افتتاحها، وتسامحها، وكذلك بالدلائل السلبية والمحزنة، خاصة من هم من غير الإنجليز (أنظروا: Fainstein, 1994; Forman, 1989; Jacobs, 1996; Pile, 1996; Raban, 1974; Thornley, 1992). ويساعد تحليل روايات النساء اللاتي يعيشن في هاتين المدينتين في الكشف عن الطبيعة المتعادلة الانتفاء الجندرى، الذي يتم ترسیخه وبناؤه من خلال الممارسات المدينية اليومية.



الحق في المدينة والحياة اليومية المجندة

- Kofman E. and E. Lebas, "Lost in Transposition: Time, Space, and the City." In Henri Lefebvre, *Writings on Cities*, 3-60. Cambridge, MA: Blackwell, 1996.
- Leach, Neil. "Belonging: Towards a Theory of Identification with Space." In *Habitus: A Sense of Place*, edited by J. Hillier and E. Rooksby, 281-298. Aldershot: Ashgate, 2002.
- Lefebvre, Henri. *Critique of Everyday Life*. London: Verso, 1991a.
- Lefebvre, Henri. *The Production of Space*. Oxford: Blackwell, 1991b.
- Lister, Ruth. *Citizenship: Feminist Perspectives*. New York: New York University Press, 1997.
- McDowell, Linda. "City Life and Difference: Negotiating Diversity." In *Unsettling Cities*, edited by J. Allen, D. Massey and M. Pryke, 95-136. London: Routledge, 1999.
- Madge, Clare. "Public Parks and the Geography of Fear." *Tijdschrift voor Economische en Sociale Geografie* 88, no. 3 (1997): 237-250.
- Marshall, Thomas Humphrey. *Citizenship and Social Class*. Cambridge: Cambridge University Press, 1950.
- Marshall, Thomas Humphrey. *Social Policy in the Twentieth Century*. London: Hutchinson, 1975.
- Marshall, Thomas Humphrey. *The Right to Welfare and Other Essays*. London: Heinemann, 1981.
- Massey, Doreen. *Space, Place and Gender*. Cambridge: Polity Press, 1994.
- Mitchell, Don. *The Right to the City: Social Justice and The Right for Public Space*. New York: The Guilford Press, 2003.
- Moser, Caroline. *Gender, Planning and Development*. London: Routledge, 1993.
- Pain, Rachel. "Space, Sexual Violence and Social Control." *Progress in Human Geography* 15, no. 4 (1991): 415-431.
- Pateman, Carole. *The Sexual Contract*. Cambridge: Polity, 1998.
- Pateman, Carole. *The Disorder of Women: Democracy, Feminism and Political Theory*. Cambridge: Polity, 1989.
- Pile, Steve. *The Body and the City*. London: Routledge, 1996.
- Purcell, Mark. "Citizenship and the Right to the Global City: Reimagining the Capitalist World Order." *International Journal of Urban and Regional Research* 27, no. 3 (2003): 564-590.
- Raban, Jonathan. *Soft City*. London: Harvill Press, 1974.
- Romann, M. and A. Weingrod. *Living Together Separately*. Princeton: Princeton University Press, 1991.
- Sandercock, Leonie. "When Strangers Become Neighbours: Managing Cities of Difference." In *Planning Theory and Practice* 1, no. 1 (2000): 13-30.
- Secor, Anna. "There Is an Istanbul That Belongs to Me: Citizenship, Space and Identity in the City," in *Annals of the Association of American Geographers* 94, no. 2 (2004): 352-368.
- Sibley, David. *Geographies of Exclusion*. London: Routledge, 1995.
- Thornley, Andy (ed.). *The Crisis of London*. London: Routledge, 1992.
- Valentine, Gill. "Food and the Production of the Civilised Street." In *Images of the Street: Planning Identity and Control in Public Space*, edited by N. R. Fyfe, 192-204. London: New York Press, 2000.
- Bourdieu, Pierre. *Distinction: A Social Critique of the Judgment of Taste*. London: Routledge, 1984.
- Bunch, Charlotte. "Transforming Human Rights from a Feminist Perspective." In *Women's Rights, Human Rights: International Feminist Perspectives*, edited by J. Peters and A. Wolper. New York: Routledge, 1995.
- Cheshin, A., B. Hutzman and A. Melamed. *Separate and Unequal: The Inside Story of Israeli Rule in East Jerusalem*. Cambridge: Harvard University Press, 1999.
- Charlesworth, Hilary. "What are 'Women's International Human Rights?'" In *Human Rights of Women: National and International Perspectives*, edited by R. Cook. Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 1994.
- Cook, Rebecca. "Women's International Human Rights: The Way Forward." In *Human Rights of Women: National and International Perspectives*, edited by R. Cook. Philadelphia: University of Pennsylvania Press, 1994.
- Cuthbert, Alexander. "The Right to the City: Surveillance, Private Interest and the Public Domain in Hong Kong." in *Cities* 12, no. 5 (1995): 293-310.
- de Certeau, Michel. *The Practice of Everyday Life*. Berkeley: University of California Press, 1984.
- Dikeç, Mustafa. "Justice and the Spatial Imagination." *Environment and Planning (A)* 33, no. 10 (2001): 1785-1805.
- Fainstein, Susan. *The City Builders: Property, Politics and Planning in London and New York*. Oxford: Blackwell, 1994.
- Fenster, Tovi. "Ethnicity, Citizenship, Planning and Gender: the Case of Ethiopian Immigrant Women in Israel." *Gender, Place and Culture* 5, no. 2 (1998): 177-189.
- Fenster, Tovi. "Culture, Human Rights and Planning (as Control) for Minority Women in Israel." In *Gender, Planning and Human Rights*, edited by T. Fenster, 39-51. London: Routledge, 1999a.
- Fenster, Tovi. "Space for Gender: Cultural Roles of the Forbidden and the Permitted." *Environment and Planning D: Society and Space* 17 (1999b): 227-246.
- Fenster, Tovi. "On Particularism and Universalism in Modernist Planning: Mapping the Boundaries of Social Change." *Plurimondi* 2 (1999c): 147-168.
- Fenster, Tovi. *The Global City and the Holy City: Narratives on Planning, Knowledge and Diversity*. London: Pearson, 2004.
- Fenster, Tovi. "Globalization, Gendered Exclusions and City Planning and Management: Beyond Tolerance in Jerusalem and London." *Hagar - International Social Science Review* (forthcoming).
- Forman, Charlie. *Spitalfields: A Battle for Land*. London: Hilary Shipman, 1989.
- Jacobs, Jane. *Edge of Empire: Postcolonialism and the City*. London: Routledge, 1996.
- Kaplan, Temma. *Crazy for Democracy: Women in Grassroots Movements*. New York: Routledge, 1997.
- Kofman, Eleonore. "Citizenship for Some But Not for Others: Spaces of Citizenship in Contemporary Europe." *Political Geography* 14, no. 2 (1995): 121-137.



- Routledge, 1998.
- Wilson, Elizabeth. *The Sphinx in the City*. Berkeley: University of California Press, 1991.
 - Yacobi, Haim. "On Everyday Life in the Mixed City of Lod." *Jama'a* 10 (2003): 69-109 (Hebrew).
 - Young, Iris Marion. *Justice and the Politics of Difference*. Princeton: Princeton University Press, 1990.
 - Young, Iris Marion. "Polity and Group Difference: A Critique of the Ideal of Universal Citizenship." In *The Citizenship Debates: A Reader*, edited by G. Shafir, 263-290. Minneapolis: University of Minnesota Press, 1998.
 - Yuval-Davis, Nira. *Gender & Nation*. London: Sage Publications, 1997.
 - Yuval-Davis, Nira. "Citizenship, Territoriality and the Gendered Construction of Difference." In *Democracy, Citizenship and the Global City*, edited by E. Isin, 171-188. London: Routledge, 2000.



العنف الحيّزي لغرض «النظام» المتجانس

المحررات

- القانونية^٣. • «لدينا طوق خانق من البلدات حول بئر السبع... نحن ملزمون بإقامة طوق مُوازٍ لمنع بئر السبع من الاختناق. البلدات الكائنة على طول شارع ٣١ حيوية لمنع فصل عراد». • «في إطار مهماتي المختلفة عملت دائمًا على الحفاظ على أراضي القومية، وعلى وضع اليد والملكية الحقيقة لغرض منع سيطرة عناصر غريبة [...]». من خلال هذا المزاج طورت حكومات إسرائيل سياسة هدفها ضمان «الحفاظ على الأراضي القومية»، ومنع «سيطرة عناصر غريبة»، وضمان الاستيطان اليهودي الحصري في أجزاء كبيرة من الدولة، لغرض «كبح توسيع البلدات العربية». وقد أدت هذه السياسة إلى إحداث فصل في السكن وفي إمكانيات استخدام الأرضي، بين مواطني الدولة العرب وبين مواطنيها اليهود، وخلقت هوّات سحرية بين مناطق النفوذ التابعة للبلدات العربية وبين تلك التابعة للبلدات اليهودية. كما أنّ هذه السياسة مسؤولة، من ضمن مسؤولياتها الأخرى، عن المعطيات التالية:
- رغم أنّ السكان العرب في إسرائيل يشكلون حوالي ١٩٪ من مجمل مواطني الدولة، فإنّ مناطق نفوذ السلطات المحلية العربية تمتد على ما يقرب الـ ٢٥٪ فقط من مساحة الدولة (يفتحائيل، ٢٠٠٠، صفحة ٧). الغالبية الساحقة من المساحة المتبقية كائنة تحت سيطرة سلطات محلية يهودية (يفتحائيل، ٢٠٠٠، صفحة ٨٤).
 - حوالي ٨٩٪ من مجمل البلدات في الدولة معروفة من يعني التخطيط المدني في جوهره بتوجيهه التطويري وبتصميمه الحيّز المادي والاجتماعي والاقتصادي على عدة مستويات: القطري، اللوائي، المدني وعلی مستوى الأحياء، حتى على مستوى مبني البيت نفسه. في ضوء هذا، يشكل التخطيط أداةً جماهيرية عامة حاسمة في اتخاذ القرارات بشأن تخصيص الأراضي لأغراض التطوير وبلورة حياة المواطنين في الدولة. كما أنّ هناك وزناً متفرداً للتخطيط المدني، في ضوء امتلاك دولة إسرائيل مؤسساتها لـ ١٪ من الأراضي في الدولة.
 - إنّ معاينة الخطاب الذي يستخدمه مسؤولو المؤسسة في سياق علاقة الأغلبية بالأقلية في الدولة في المسائل المتعلقة بالحيّز، تكشف عن خطاب عسكري يعكس الرغبة في الاحتلال والسيطرة على الآخر (الفلسطيني مواطن الدولة)، والنظر إلى هذا الآخر على أنه تهديد لمجّرد وجوده في الحيّز. فمثلاً، يقتبس أصحاب الوظائف عند تطّقّهم لمواضيع الاستيطان بما يلي:
 - «إذا لم نقم بالاستيطان على الأرض فإنّ أحداً آخر سيفعل ذلك». • «البلدات أعدّت لكبح توسيع البلدات العربية غير



لعائلات يهودية في النقب، في إطار خطة «طريق النبيذ»، وذلك لضمان الاستخدام اليهودي الحصري لهذه المساحات.

في نهاية هذا القسم سنورد مقاطع مختارة من التماس قدّمه مركز عدالة ضد دائرة أراضي إسرائيل ووزير المالية وصندوق أراضي إسرائيل ، في محاولة لتحدى سياسة دائرة أراضي إسرائيل في توزيع أراضي صندوق أراضي إسرائيل، لليهود فقط. كما نورد مقاطع مختارة من ردّ صندوق أراضي إسرائيل على هذا الالتماس وعلى التماس آخر قدّمته في نفس السياق «جمعية حقوق المواطن» والمركز العربي للتحطيم البديل.

من خلال التمعن في رد صندوق أراضي إسرائيل على الالتماس يظهر بوضوح أنه فشل في التعامل مع عدد من الادعاءات المتعلقة بمصدر الملكية على أراضيه، بصلاحياته ويتأثير خطة التسويق الموضعية لأراضيه. فمثلاً، لا يوجد في الرد أي تطرق لمعنى حقيقة أنّ قسماً من الأراضي التي بملكية صندوق أراضي إسرائيل اليوم نُقلت إليه عن طريق حكومات إسرائيل في سنوات سابقة. ويدعى صندوق أراضي إسرائيل في هذا السياق أنه بما أنه اشتري هذه الأرضي بأموال متبرعين يهود، فإن له الحق في أن يوزّعها كما يطيب له، حتى لو كان ذلك مخالفًا لمبادئ المساواة. وكل ذلك خلافاً لروح قرارات المحكمة العليا في قرار حكم قعدان،^٨ الذي يمنع نقل موارد أراضٍ عامة إلى أجسام تعمل في صلب عملها لصالح السكان اليهود فقط، ولا تلتزم بمبادئ الإدارة السليمة ومبادئ المساواة. حتى أن ردّ صندوق أراضي إسرائيل فشل في التعامل مع الصالحيّات الجماهيرية الممنوحة له وفق قوانين الدولة ومع القوّة الحاسمة التي منحت له لتقدير سياسة الأرضي في الدولة ومع التناقض القائم بين الصالحيّات التي منحت له وبين ادعائه بأنّ كلّ ما يتعلّق بملكنته على أراضيه فإنّ حُكمه كحُكم شركة خصوصية يحق لها أن تصرّف بأملاكه كما تشاء. وفي النهاية يُوضّح رد صندوق أراضي إسرائيل على الالتماس أنه يرى أنّ تعريف الدولة كيهودية يعني إتاحة إمكانية لتسويق أراضي صندوق أراضي إسرائيل لليهود فقط، وكتحسيل حاصل، خلق مساحات

طرف دائرة الإحصاء المركزية على أنها بلدات يهودية.^٦ في حوالي ٧٨٪ من هذه البلدات آفة الذكر تنعدم أية إمكانية لسكنى المواطنين العرب فيها، نتيجة لتفعيل لجان قبول تنشط، من ضمن سائر نشاطاتها، لغربلة السكّان العرب.^٧

• مواطنو الدولة العرب غير قادرين على استئجار أو اقتناص أراضٍ في حوالي ٨٠٪ وأكثر من مساحة الدولة (يفتحائيل وكيدار، ٢٠٠٠، صفحة ٨٥).

هذه السياسة تطبق، فعلياً، عن طريق الاستعانة بقوانين التنظيم والبناء والأراضي ، وعن طريق استغلال الصالحيات الممنوحة وفق هذه القوانين. القصص الأربع المعروضة في هذا القسم من العدد تشكّل أمثلة على هذه السياسة، في مستويات مختلفة، وتتصف الوسائل المتنوّعة التي منحتها الحكومة لنفسها لتحقيق أهداف هذه السياسة. هذا ما تطرحه، على سبيل التمثيل، قصة عائلة سواعد، وكيف أنّ ماكنة البيروقراطية التخطيطية باللغة الجاهزية تمنع، ومنذ ثمانية سنوات، استصدار تراخيص بناء للعائلة للبناء على أرضها الخاصة بها. الأرض معدّة للبناء إلا أنها كائنة في المكان «غير الصحيح» - في داخل بلدة «متسبّبه كمون» التي خطّطت لتكون بلدة لليهود فقط.

القصة الثانية تطرح كمثال خطوة أخرى في سياسة الفصل بين السكّان العرب وبين السكان اليهود، والتي تلجم إلية السلطات حين تسكن المجموعات السكانيّات بمحاذاة بعضهما البعض. والحديث هنا عن حالة الجدار الذي خطّط ليفصل بين الفلسطينيين مواطني الدولة سكّان حي «برديس شنير» في اللد، وبين سكّان موشاف «نير تسيبي» اليهود.

قصة سكان القرىتين غير المعترف بهما أم الحيران وعتير في النقب تسرد وقائع المحاولة الثانية لتهجير سكان القرىتين، الذين هُجروا قبل ذلك خلال السنوات الأولى لدولة إسرائيل كدولة مستقلة. التسويغ لمحاولة الطرد الثانية هو أنّ موقع القرىتين يشكّل «مشكلة خاصة»، تعيق إقامة بلدة يهودية مُخططة باسم «حيران».

الوجه الثاني لعملة السياسة ذاتها يظهر في القصّة الرابعة والأخيرة، التي تصف عملية تخصيص المناطق الواسعة



العنف الحيّزى لغرض «النظام» المتجانس

منفصلة على خلفية قومية. على سبيل المثال، أوضح صندوق أراضي إسرائيل في ردّه أنّه بُنيت على أراضيه حوالي ٥٠٠ بلدة زراعية، وطبعاً كلّها لليهود فقط.

ملاحظات

- ١ www.mmi.gov.il
- ٢ رئيس الحكومة شارون، كما أقتبس في جلسة الحكومة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢١، في تقرير دانيليا بخور «استيطان عربي»، من موقع www.ynet.co.il بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢١.
- ٣ الوزير يتسمحاق ليفي، كما أقتبس في جلسة الحكومة بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢١، في تقرير ديانا بخور «استيطان عربي»، من موقع www.ynet.co.il بتاريخ ٢٠٠٢/٧/٢١.
- ٤ بيني بداش، رئيس السلطة المحلية في عومر، كما أقتبس في تقرير نير حسون، «أين سنسكين، في أرخوبيت أم في عومريت؟»، صحيفة «هآرتس» ٢٠٠٤/٧/٦.
- ٥ وزير البني التحتية حينها، في ردّه على مراقب الدولة في كانون الأول ١٩٩٩، في موضوع سياسة الاستيطان الفردي، تقرير مراقب الدولة، ٢٠٠٠، ٥٥، رقم ٦٥٥.
- ٦ حسب الكتاب الإحصائي لإسرائيل، البلدة مُعرفة كيهودية أو كعربية، وفق «الأغلبية الخامسة» للسكان في البلدة.
- ٧ تحليل لمعطيات الكتاب الإحصائي لإسرائيل، رقم ٥٥ (٢٠٠٤)، اللائحة رقم ٩٠٢.
- ٨ قرار محكمة العدل العليا ٩٥/٦٦٩٨ قعدان ضدّ مديرية أراضي إسرائيل وآخرين، ند (١) ٢٥٨(١).

المصادر

- يفتحائيل، أورن، ٢٠٠٠. «الأراضي، التخطيط وعدم المساواة: تقسيم الحيز بين اليهود والعرب في إسرائيل»، مذكرة مواقف، مركز «أدفاه» (عربي).
- يفتحائيل، أورن، وكيدار، ألكسندر، ٢٠٠٠. «عن القوة والأرض: نظام الأراضي الإسرائيلي»، تيوريا أوبيراكت، ٦: ص ٦٧-١٠٠ (عربي).



أربع حالات من الفصل العنصري^١

شريف حمادة

يعمل في وحدة المراقبة الدولية عن حقوق الإنسان والتنمية في عدالة

هناه حمدان

مخططة مدن ومناطق في مركز عدالة

سهام بشارة

محامية في مركز عدالة

التلة بشكل خاص هو نتيجة مباشرة لموقع منزله الغريب، على ما يبدو. فعلى الرغم من أن عائلة سواعد كانت قد اشتترت الأرض التي يقع منزل عادل عليها عام ١٩١٩، واستقرت فيها بعد وقت قصير من ذلك، فقد أحبط بناء المستوطنة اليهودية كمون، خلال الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، محاولات العائلة الرامية إلى البناء على أرضها.

جذور العائلة

تحيط البلدة كمون ذات المجتمع المغلق، والتي يبلغ عدد سكانها ٥٠٠ نسمة، بأرض عائلة سواعد، وهي تطوقها بغيالاتها العائلية المبنيةً بأسلوب الضواحي الأمريكية. وتشكل عائلة سواعد استثناء عربياً وسط هذه البلدة اليهودية عائلة بدوية فلسطينية في قلب مجتمع صهيوني. يعتقد عادل أن اللجنة المحلية للتخطيط والبناء رفضت إصدار رخصة بناء له لأنها تريد أن تدفعه إلى الخروج مع عائلته من ذلك المكان بغية إقامة مستوطنة يهودية حصرية. وهو يقول إن وزارة البناء والإسكان تشجّعه بفاعلية على الانتقال إلى الكمانة، وهي قرية فلسطينية تقع أسفل التلة، وذلك من خلال عرض محفّرات مالية عليه. تدعم ادعاءات عادل، كما يبدو، ثلاث خرائط هيكلية تم وضعها لكمون. تتجاهل الخارطة الهيكلية الأولى، التي تمت المصادقة عليها في العام ١٩٨٤، وجود قسيمة أرض تابعة لعائلة سواعد في المنطقة التي حدّتها هذه الخارطة كمنطقة «سكنية». لكن تبيّن أنّه من غير الممكن المحافظة على هذا التوجّه. وعندما أدركت سلطات

الحالة الأولى: منزل لعائلة سواعد

واجه عادل سواعد العقبة تلو العقبة في سعيه نحو تحقيق حلمه البسيط في بناء منزل على أرض عائلته في كمون.

يطل منزل عادل الواقع في كمون شمال إسرائيل من قمة الهضبة على منظر يمكن لمعظم مستثمري العقارات أن يحلموا به. لا يكشف الوادي أمامه عن بحيرة طربا في يوم صاف فحسب، بل يمتد ليكشف عن مرتفعات الجولان. إنّ مشهد يوحى بالهيبة، وما من أحد يرضى بأن يتخلّى عنه من دون كفاح.

يقاوم عادل، وهو بدوي فلسطيني مواطن في إسرائيل، منذ العام ٢٠٠٠، أمر محكمة يقضى بهدم منزل عائلته، كانت قد استصدرته اللجنة المحلية للتخطيط والبناء مسجّاف (فيما يلي: «اللجنة المحلية»). وفق اللجنة المحلية، بني عادل منزله «بشكل غير قانوني» لأنّه أخْفَق في الحصول على تصريح منها للبناء على أرض عائلته. كان عادل قد تقدّم بطلب للحصول على رخصة بناء في أعقاب زواجه من عطاف في العام ١٩٩٧، لكن، بعد أن أخْفَق في الحصول على رد من اللجنة المحلية للتخطيط والبناء، قرر الماضي قدّما في بناء منزل مؤقت في العام ١٩٩٨. في العام ١٩٩٩، قدمت لائحة اتهام ضد عادل لبناءه هذا المنزل من دون رخصة. وكان عليه الانتظار حتى آب ٢٠٠٤ ريثما تقرّر اللجنة المحلية للتخطيط والبناء ما إذا كانت ستمنحه تصريحًا ببناء منزل دائم. في النهاية، قررت اللجنة المحلية للتخطيط والبناء رفض طلبه.

إن التحدّي الكامن في نيل رخصة بناء على قمة هذه



أربع حالات من الفصل العنصري

جداً في مجموعة النساء المحليات، يقول عادل، ويشير بفخر إلى نماذج مؤطرة من الأشغال اليدوية التي أنتجهتها زوجته والمعلقة على الحائط في غرفة الاستقبال في بيتهن. حتى إن أحد الجيران قد عرض أن يربط منزل عادل بشبكة الكهرباء عن طريق منزله بعد أن رفضت السلطات السماح لعادل بربط منزله بشبكة الكهرباء التي توفر خدماتها للمجتمع اليهودي في البلدة.

عندما اشتري عادل مولد الكهرباء لكي يوفر الكهرباء لمنزله، بدأ بعض سكان كمون بالتدمر من أن المولد يصدر الكثير من الضجة، الأمر الذي أدى إلى لفت انتباه المجلس الإقليمي - مسجاف الذي اقترح، بدوره، أن يقوم عادل ببناء غرفة لوضع مولد الكهرباء فيها، وبالتالي التخفيف من الضجة الصادرة عنه. فأجاب عادل بأنه إذا كان بإمكانه بناء غرفة، فيجب السماح له بالعيش فيها، وأندَّ له، في النهاية، بالارتباط بشبكة الكهرباء.

البقاء متوفلاً

في أعقاب تدخل عدالة القانوني نيابةً عن عادل في تموز العام ٢٠٠٣، حصل عادل الاتفاقية تقضي بأنه لن يتم هدم منزله المؤقت، خلال انتظاره لقرار لجنة التخطيط والبناء المحلية المتعلق بطلبِه الحصول على رخصة بناء. وتضمنت الاتفاقية، أيضاً، فقرات شرطية تكفل أن يُمنع عادل إشعاراً قبل ٣٠ يوماً، ليتمكن من الاستئناف في حال قررت اللجنة المحلية للتخطيط والبناء رفض طلبه الحصول على رخصة بناء وأمرت بهدم منزله.

رفضت اللجنة طلب عادل في آب العام ٢٠٠٤ وأوصت بأن يستأجر لأمد طويل قسيمة أرض في القرية المجاورة؛ الكمانة، أو استبدال قسيمة الأرض التابعة له بأرض في الكمانة بالتنسيق مع دائرة أراضي إسرائيل. واستندت اللجنة المحلية للتخطيط والبناء في تسويعها عند إعلان قرارها رفض طلب عادل الحصول على رخصة بناء، جزئياً، على الذريعة القائلة بأنه «لا تستطيع التغاضي عن المشاكل الاجتماعية المترافقه عن وجود مجتمع مختلط سكان مختلفين تعيشان سويةً في مجتمع صغير مثل كمون. لهذا السبب، أيضاً، فإن خيار أن تعيش [عائلة سواعد] في

الأراضي والتخطيط أن عائلة سواعد لن تفسح الطريق أمام الفيلات اليهودية الجديدة طوعاً، بدأت بتطبيق إستراتيجية مختلفة.

عزلة مخطط لها

الخارطة الهيكيلية التي تمت المصادقة عليها في العام ١٩٩٥، والخارطة الهيكيلية التي أودعت لدى اللجنة اللوائية للتخطيط والبناء - لواء الشمال في آذار العام ٢٠٠٥، توضحان أن كلاً من اللجنة المحلية، المجلس الإقليمي مسجاف واللجنة المحلية في كمون تكشف محاولاتها الرامية إلى عزل ملك عائلة سواعد عن البنية التحتية المحيطة بها. تعتبر هذه الإستراتيجية، بالنسبة إلى عادل وعائلته، بمثابة معضلة. فمن ناحية، يُقال لعادل إنه قد تم رفض منحه رخصة لبني على أرضه لأنها تفتقر إلى البنية التحتية الضرورية. ومن ناحية أخرى، تعلن الخرائط الهيكيلية المتعاقبة، بشكل صريح، عن البنية بضمانته عزلة قسيمة الأرض التابعة لعائلة سواعد عن البنية التحتية المحيطة بها. الاستنتاج هنا واضح: لن يتم منح رخصة بناء على أرض عائلة سواعد إلا عندما يتم نقل الملكية للدولة. بعبارة أخرى، عندما ترحل عائلة سواعد.

لكن، ثمة شعور قوي يربط عادل بأرض عائلته، وهو مصمم على رفض ترحيله. ويقول عادل إن والده، البالغ من العمر ٨٠ عاماً الآن، ولد على هذه الأرض، وإن جده، أيضاً، عاش في هذه المنطقة. كما يقول عادل إن عائلته حافظت على وجود لها هنا منذ انتهاء الحقبة العثمانية وبدء فترة الانتداب البريطاني.

العداء والصدقة

أخفق ارتباط عائلة سواعد التاريخي بآرضها في ترك انطباع قوي لدى العديد من سكان كمون اليهود. ويقول عادل إن العائلة تحافظ على علاقات مختلطة مع جيرانها. ويذمّر بعض الجيران من أن قرارهم الانتقال إلى كمون جاء في أعقاب تعهدات الوكالة اليهودية بأنه سيتم نقل العائلة العربية التي تعيش في وسطهم إلى مكان آخر. مع ذلك، لاقت عائلة سواعد الصدقة وكذلك العداء. عطاف فعالة



عارف، الممتليء الجسم، العريض المنكبين وصاحب العنق الغليظة، بمثابة محارب – كما يوحى بذلك اسم عائلته – لكن معركته هي معركة قانونية، وليس ذات طابع يستند إلى قوة الجسد. يقوم عارف، منذ تموز العام ٢٠٠٣، بتحدي قانونية بناء حاجز إسموني عال بين المoshav اليهودي «نير تسيفي» وبين الحي السككي الفلسطيني شنير في اللد، حيث يعيش.

يجري بناء حاجز فاصل في اللد لأهداف «أمنية» ظاهرياً، على غرار الجدار المستنكر دولياً الذي يجري بناؤه حالياً في المناطق الفلسطينية المحتلة العام ١٩٦٧. يتذمر الإسرائييليون اليهود الذين يعيشون في المoshav من أن المدمنين على المخدرات من الفلسطينيين في اللد يدخلون إلى المoshav ويسطون على بيته بغية تمويل إدمانهم. لكن، الادعاء، بالنسبة إلى عارف هو ذريعة غير صادقة. وهو يوضح: «إنهم يقولون إن لديهم الحق في بناء جدار حول المoshav، لكنه يحيط بنا، وليس بهم. إنهم يدعون أن اللصوص يأتون من هذا الجانب. إنها فرية كبيرة جداً. إذا ذهبت إلى المoshav فسترى أنه لا توجد أسيجة حول البيوت هناك. كان من الممكن أن يبنوا أسيجة حول بيوتهم إذا كانوا قلقين من اللصوص».

عدم القانونية الاحتمالية

إن المجتمع الفلسطيني القوي في حي شنير البالغ عدده ٣,٠٠٠ نسمة معتمد على الدعمة الجماعية الموجّهة إليهم بأنهم مجرمون. ونظراً لافتقار الحي إلى خارطة هيكلية نهائية، فإن جميع المنازل التي تم بناؤها هناك قد بُنيت من دون ترخيص، ولذلك فإن الدولة تعتبرها غير قانونية. يضمّ المoshav، الذي أقامه يهود من الأرجنتين في خمسينيات القرن الماضي، على أن تتضمن الخارطة الهيكلية التي يتم وضعها للمنطقة الآن هذا الجدار الذي يبلغ طوله ١,٦ كم. إلا أن سكان شنير يرفضون الفكرة، وهم يستعينون بمكتب المساعدات القانونية التابع لجامعة تل أبيب، لاتخاذ الإجراءات القانونية ضدّ بناء الجدار.

قدم عارف وسكان آخرون، بتوجيه من مكتب المساعدات القانونية، التماسات إلى المحاكم واعتراضات

الكمانة هو الخيار المفضل».

وتبيّنت دائرة أراضي إسرائيل واللجنة المحلية – كمون الموقف الذي تبنته اللجنة المحلية للتخطيط والبناء، أي معارضه طلب عائلة سواعد الحصول على رخصة بناء. قدم عدالة، في أيلول العام ٢٠٠٤، استئنافاً إلى لجنة الاستئنافات التابعة للجنة اللوائية للتخطيط والبناء – الشمال ضدّ قرار اللجنة المحلية للتخطيط والبناء – مسجاف. قدمت اللجنة المحلية للتخطيط والبناء، في شباط العام ٢٠٠٥، لائحتي اتهام ضدّ عادل سواعد، بسبب عدم إذنه لأمر الهدم وقيامه ببناء حمام من دون رخصة.

أخيراً، تسلّمت عائلة سواعد، في حزيران العام ٢٠٠٥ خبراً جيداً. فقد قررت لجنة الاستئنافات اللوائية، وذلك بعد سبع سنوات من الصراعات القانونية والبيروقراطية، قبول استئناف عائلة سواعد ومنحهم رخصة لبناء منزل على قطعة أرض بملكيةهما في كمون. اشتربت لجنة الاستئنافات اللوائية في قرارها على المستأنفين استيفاء بعض الشروط التي تعمل عائلة سواعد على تنفيذها.

عند استيفاء هذه الشروط، سيكون هذا القرار بمثابة مكافأة لموقف عائلة سواعد المثابر في الوضع الصعب الذي واجهته. على الرغم من العقبات التي واجهتها العائلة، بقي عادل إيجابياً دائماً في ما يتعلق بطلبه للبقاء على أرض عائلته. وعند سؤاله عن شعوره بخصوص سير صراعه أجاب مشدداً «إن وجودي هنا يثبت أنني متّائل بالنسبة للقضية. حتى لو نجحت في الاحتفاظ بهذا البيت المؤقت والعيش فيه فسيكون ذلك إنجازاً».



الحالة الثانية: جدار فصل آخر

جدار فصل في اللد، بادعاء إجراءً أمنياً – يذكر بأصداء الجدار الذي حصّد شجباً واستنكاراً واسعين، ويتلوى مثل الأفعى عبر الضفة الغربية المحتلة – يبرز مشكلة العنصرية الممّاسسة.

«نحن في خضمّ نضال،» يقول عارف محارب، وهو عضو بلدية فلسطيني من اللد، في وسط إسرائيل. يمكن اعتبار



صورة جوية لمنازل بلدة كمون التي تحيط بقسيمة الأرض التابعة لعائلة سواعد



عزلة مخطط لها: زيادة عزلة قسمية الأرض التابعة لعائلة سواعد عن البيئة التخطيطية



أربع حالات من الفصل العنصري

الحكومة مستعدة لدفع الحساب. قررت الحكومة التي يقودها شارون أن تطلب في تموز العام ٢٠٠٢ من وزاري المواصلات والبناء والإسكان أن تموّلاً سويةً بناءً ما وصفته بأنه «جدار عازل للصوت» بين حي شنير وبين نير تسفي. طلبت الحكومة من الوزارتين أن توفرًا معاً مبلغ ٣ ملايين شيكيل (نحو ٧٠٠,٠٠٠ دولار) للمشروع.

لكن، يعتقد عارف أنَّ ليس هنالك أية صلة بين التسويغ الكامن وراء الجدار وبين الجماليات السمعية. ويقول عارف ببساطة: «السبب هو العنصرية. العنصرية هي أمر دارج في هذه الدولة. لا يريد سكان المoshav أن يروا عرباً».

الحالة الثالثة: الطريق المؤدية إلى لا مكان

كان العيش على مقربة من الطرق السريعة الصحراوية في بيوت مؤقتة من دون أية خدمات هو أمر غير كافٍ، كي تواجه الآن القرىتان الفلسطينيتان البدويتان أم الحيران وتعتبر تهجيرهما الجماعي القسري الثاني خلال ٥٠ عاماً.

لن يستغرق منك الكثير من الوقت لتلاحظ، خلال قيادتك السيارة على امتداد الطرق السريعة الصحراوية حول بئر السبع في جنوب إسرائيل، مجموعات من البيوت المؤقتة القائمة على جانب الطريق. لا تعرف دولة إسرائيل بهذه القرى البدوية، وهي لا تتمتع بمكانة رسمية نتيجة لذلك. إنّها قرى غائبة عن تخطيط الدولة والخراط الحكومي، وتحصل على القليل، أو على لا شيء، من الخدمات الأساسية العامة مثل الكهرباء، الماء، خطوط الهاتف، مراقب التعليم والصحة. ويبلغ عدد هذه القرى نحو ٤٠ قريةً غير معترف بها في صحراء النقب.

تشكل القرىتان التوأمان غير المعترف بهما، عتير وأم الحيران، اللتان تبعدا نحو ٣٠ كم عن مدينة بئر السبع، مثالين مركزيين. تبدو هاتان القرىتان البدويتان اللتان يحيطهما خلاء صحراء النقب، والمبنّيات في معظمهما من الصفيح المتموج واللبනات الإسمنتية، كما لو أنهما عالم آخر مختلف عن البلدين اليهوديَّين الواقعتين على مقربة منهُما، وهما عمر ونفاتِهم، حيث يتمتّع السكان

إلى لجان التخطيط ذات الشأن. لجان التخطيط ردت الاعتراضات حول الجدار ومع هذا، أصدرت محكمة العدل العليا والمحكمة اللوائية في تل أبيب، في كانون الثاني العام ٤ ٢٠٠٤ وشباط العام ٥ ٢٠٠٥ على التوالي، أمرتين احترازيتين يوقفان فيهما بناء الجدار، في انتظار صدور القرار النهائي حول قانونيته.

كانت اللد، التي تعتبر «مدينة مختلطة»، حتى حرب العام ١٩٤٨ وإقامة إسرائيل، مدينة فلسطينية. وتعرّضت المدينة في أعقاب العام ١٩٤٨ إلى سيرورتين مزدوجتين؛ التهويد المتتسارع عبر توطن المهاجرين اليهود من جهة، ومحو الطابع الفلسطيني عنها من خلال طرد معظم الفلسطينيين من جهة ثانية. لكن، بدأ حي شنير، الذي جاءت تسميته من اسم العائلة التي امتلكت الأرض قبل إقامة إسرائيل، بالنمو في أعقاب وصول فلسطينيين من أماكن أخرى من الدولة الجديدة، بما في ذلك العديد من اللاجئين الداخليين والبدو الذين قدموا إلى المدينة بحثاً عن العمل. وتضم اللد اليوم، وفقاً لدائرة الإحصاء المركزية، نحو ١٤,٠٠٠ فلسطيني، وهم يشكلون ٢١٪ من مجمل السكان فيها.

الفوارق المؤسّسية

إنَّ بناء الجدار، بالنسبة إلى المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل، مثل عارف، هو رمزيٌّ وعراضيٌّ لتوجه إسرائيل للعلاقات اليهودية-العربية بين مواطنيها. لم تقم الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة في الدولة، والتي تعرف ذاتها أنها «دولة يهودية»، بتفضيل مواطني الدولة اليهود على حساب السكان الفلسطينيين الأصلانيين غير اليهود فحسب، بل دأبت في الحفاظ على فارق مؤسسي بين اليهود والعرب في إسرائيل. في نتاجه، يؤدي هذا الأمر إلى سياسات فصل. يقول عارف: «المشكلة ليست مع سكان المoshav، وإنما مع الحكومة. فهي تفصلنا عن بعضنا البعض بدلاً من تشجيع التعاون بيننا. يجب ألا تذهب الضرائب التي ندفعها إلى مثل تلك المشاريع».

عادةً ما يتم تمويل مشروع كهذا عن طريق ميزانية السلطة المحلية ذات الصلة، لكن في حالة اللد فإن



هذه المنازل، مبلغة السكّان بأنّ وزارة الداخلية على علم بحدوث بناء من دون تراخيص. ثم رفعت دولة إسرائيل، في نيسان العام ٤ ٢٠٠٠، دعاوى تطالب فيها بإخلاء السكّان من منازلهم، مدّعيةً بأنّ أبناء العائلات التي تعيش في عتير وأم الحيران يعتقدون على «أراضي إسرائيل». ويوجد لدى بعض المنازل، الآن، أوامر هدم معلقة فوق رؤوسهم. ويقول السكّان إنّ بعض المنازل مهدّدة بالهدم كلّ أسبوع، وهم يحاججون بأنّهم يعيشون على هذه الأرض منذ أكثر من ٤٨ سنة، وفقاً للتعليمات التي أصدرها الجيش العام ١٩٥٦. يقوم إسرائيليون يهود يعيشون في كيبوتس شوڤال بزراعه أراضيهم في وادي زبالة الآن بمماطلة الحكومة.

قد تشير «خطة شارون» حول النقب، كما يشار إليها بلغة ملطفة، إلى الموقع الذي تتوقع الحكومة نقل هؤلاء الفلسطينيين مواطني إسرائيل إليه. وتهدف الخطّة، وهي مبادرة من رئيس الوزراء منذ نيسان ٢٠٠٣، إلى تركيز البدو في النقب في سبع بلدات تطويرية جديدة تكون تكملاً للبلدات السبع التي أقيمت للبدو ما بين سبعينيات وتسعينيات القرن الماضي. ولأجل هذه الغاية، تم تخصيص ٣٨٪ من ميزانية الخطّة البالغة ١,١٧٥ مليار شيكل (٢٦٥ مليون دولار) لهدم المنازل، تجريد السكّان من الأرض وتهجيرهم.

بلدة يهودية جديدة

وفقاً للمكاتب التي أجرتها عدالة مع وزير الصناعة، التجارة والعمل، إيهود إولمرت، المخوّل بالمسؤولية الوزارية المتعلقة بدائرة أراضي إسرائيل، هدمت السلطات، في العام ٢٠٠٣ وحده، ١٢٠ مبنيًّا في القرى غير المعترف بها في أرجاء إسرائيل. وكان معظم هذه المبنيّ من المنازل.

تمّ رفع الدعاوى لإخلاء سكّان عتير وأم الحيران بغية تمهيد الطريق لإقامة بلدة يهودية جديدة. أعلنت الحكومة، في تموز ٢٠٠٢، أنه ستتمّ إقامة بلدة يهودية جديدة تدعى حيران في المنطقة التي يسكنها هؤلاء العرب البدو مواطنو إسرائيل. ويستند قرار الحكومة في هذه المسألة، بشكل أساسيٍّ، إلى تقرير دائرة أراضي

هناك بظروف معيشية ضاحوية من الدرجة الأولى، في بيوت تتبااهي بحداثق غناءً ومروية جيداً. تشبه الظروف المعيشية في القرى غير المعترف بها، مثل عتير وأم الحيران، مدن الصفيح في دول العالم الثالث.

التهجير الأول

يعيش سكّان عتير وأم الحيران، وهو جميعهم من البدو الفلسطينيين الموطنين في إسرائيل، على هذه الأرضي منذ العام ١٩٥٦، بعد أن اقتلعهم الجيش الإسرائيلي من بيوتهم في وادي زبالة. الآن، وبعد مضي نحو نصف قرن على الترانسفير الأصليّ، تحاول حكومة شارون طرد السكّان مرة ثانية، وقد رفعت دعاوى قضائية من أجل إجلاء القرويين عن بيوتهم.

يتذكّر كبار السنّ من المجموعة السكانية الترانسفير الأصليّ بوضوح. ووفقًا للشيخ الحاج أبو القیعان البالغ من العمر ٨٥ عاماً، فقد أمر السكّان بإخلاء منازلهم في وادي زبالة قبل أكثر من ٤٨ عاماً عن طريق أمر خطّي سلمه لهم حينذاك الحاكم العسكري. وعندما عبر السكّان عن اعتراضهم على هذا الأمر، بدأ الجيش الإسرائيلي بإجلاء مُسني القبيلة عنوةً، ثم تمّ سجنهم أو تفريقهم على المجموعات البدوية المختلفة.

يتذكّر الحاج أبو القیعان بوضوح تامًّا والده، عيسى، سُجن في ٢٠ تشرين الأول العام ١٩٥٦. كما يتذكّر أنَّ الجيش هدم منزل عائلته كليًّا، بالإضافة إلى منازل أخرى للعرب البدو في وادي زبالة. ثم تمّ جلبهم إلى أم الحيران مع عائلات أخرى من اللاجئين الجدد من المنطقة. ويقول الحاج أبو القیعان إنَّه تمّ توفير ٣,٠٠٠ دونم من الأرض ليعيشوا عليها ويفلحوا.

عندما استقرّوا في عتير وأم الحيران للمرة الأولى، لم يتجاوز مجموع السكّان فيهما ١٠٠ نسمة. أما اليوم فيبلغ عدد سكّان القرتيتين نحو ١,٥٠٠ نسمة، وهو يعيشون في ما يزيد عن ٢٠٠ منزل.

إخطارات التحذير

بدأت بالوصول، قبل سنتين، إخطارات التحذير بشأن هدم



الحي الفلسطيني شنير في اللد



جدار الفصل بين الحي الفلسطيني شنير في اللد وبين المoshav اليهودي نير تسفى



القرية البدوية الفلسطينية غير المعترف بها أم الحيران



أربع حالات من الفصل العنصري

بوصفها «الاستيطان الفردي»، بغية «تهويد» المساحات غير المأهولة، لا سيما في صحراء النقب جنوب إسرائيل. تهدف هذه الإستراتيجية إلى الحيلولة دون توسيع البدو الفلسطينيين مواطني إسرائيل، الأصليين في تلك المناطق، إلى ما وراء نطاق المنطقة المحددة التي يعيشون عليها حالياً.

«سرقة الأرضي»

على الرغم من إقامة الاستيطانات الفردية على أراضٍ غير سكنية وبشكل غير قانوني، إلا أنه تتم إقامتها بعلم مؤسسات الدولة وبالتعاون معها. ويظهر التفكير والدافع الكامن وراء إقامة هذه الاستيطانات الفردية، بشكل واضح، من خلال التعليقات التي أطلقت أثناء اجتماع المجلس القطري للتخطيط والبناء في كانون الأول العام ١٩٩٩. حالياً، يتبع هذا المجلس، وهو دائرة رسمية أقيمت بموجب قانون التخطيط والبناء (١٩٦٥)، لوزارة الداخلية، وهو أعلى سلطة تخطيطية في الدولة، ومخول بإعادة النظر في المخططات على المستويين اللوائي والقطري وباتخاذ القرار بشأنها.

وفقاً لبروتوكولات الاجتماع، عبر شموئيل ريفمان، رئيس المجلس الإقليمي رمات هنيچف، عن الحاجة إلى إقامة إستيطانات فردية، من خلال الكلمات التالية: «إنني أقول لك مرة أخرى، إنهم يسرقون الأرض؛ تتم سرقة نحو مليون دونم على يد البدو». وفي الاجتماع ذاته، تحدث الدكتور حنا سويد، وهو عضو عربي سابق في المجلس القطري للتخطيط والبناء، قائلاً لزملائه: «القصد هنا أنكم تريدون حماية أرض إسرائيل من التعدّي العربي. هكذا أفهم الأمور ويجب ألا تخفيها بأية طريقة أخرى».

صحراء غير عادلة

إن ظاهرة الاستيطانات الفردية هي مسألة حادة في النقب، حيث يعيش نحو ١٥٠,٠٠٠ بدوي فلسطيني مواطن في إسرائيل. اعتبرت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة البدو، في أحسن الأحوال، بمثابة مجموعة متخلفة عديمة القومية، وطابور خامس محتمل يهدى الدولة «اليهودية»،

إسرائيل للعام ٢٠٠١، الذي أدرجت فيه خطط لبناء ٢,٠٠٠ وحدة سكنية للعائلات اليهودية في بلدة حيران العتيدة، ويعرف التقرير الوجود البدوي هناك، بشكل واضح، بأنه «مشكلة خاصة».

لكن، يبدو سكان القرىتين الذين يواجهون احتمال التعرض لعملية إجلاء أخرى في حالة من التحدي. وهم غير مستعدّين لأن يتم ترحيلهم ثانيةً بعد تجربة محنّة الترانسفير قبل ٤٨ سنة. ويقول الشيخ خليل أبو القیعان، «عтир في دمنا. نحن نعمل على بناء هذه القرية منذ العام ١٩٥٦، ونحن لا نعرف أي مكان آخر. نريد أن يتم الاعتراف بحقوقنا هنا. لا نريد الرحيل».


في ٢٠ شباط العام ٢٠٠٥، بعث عدالة برسالة للمدعى العام، وزير الداخلية ووزير التجارة والصناعة، تطالبهما بإلغاء دعوى الإخلاء ضد القرىتين عتير وأم الحيران، وبنحو القرىتين اعترافاً في التخطيط الإقليمي في المنطقة. ترفض الدولة، في الرد الذي تسلّمه عدالة من دائرة أراضي إسرائيل، الادعاء بأنها ميّزت ضد السكان البدو في القرىتين التوأمّين، أو أنها انتهكت حقوقهم السكنية، محاججة بأنه شمّة حلول سكنية في البلدات البدوية المعترف بها.

الحالة الرابعة: نبید مرّ في الصحراء

بالإضافة إلى وقوع بيت أجدادهم تحت الضغط، يواجه البدو العرب في النقب الآن «اخارطة طريق النبيذ» المشبوهة المتعلقة بـ«الاستيطانات الفردية» الشاسعة على غرار المزارع الكبيرة.

يسواصل الاستيطان الصهيوني على الأرض بخطى متتسارعة، بعد سبعة وخمسين عاماً من إقامة دولة إسرائيل. بالإضافة إلى طرق الاستيطان التقليدية، التي تتم من خلالها إقامة بلدات يهودية كاملة دفعة واحدة، شمّة إستراتيجية أخرى تحظى بشعبية حكومية في السنوات الأخيرة. تقام بتسارع كبير بيوت يهودية فردية تحيطها مئات أو حتى آلاف الدونمات من الأرض، ثم تُسيّج لإبعاد الجمهور العام عنها.

تتم إقامة هذه المشاريع السكنية-المناطقية، المعروفة



الخارطة الهيكلية رقم ت.م. ٤٢-٤: حدود مخطط طريق النبيذ



المجلس القطري للتخطيط والبناء ليقدم اعترافه ضدّ المبادرة لإقامة استيطانات فردية جديدة مقتربة في النقب، تدعى «خارطة طريق النبيذ». في حال تمّ تنفيذ هذه الخطة التي وضعتها دائرة أراضي إسرائيل والمجلس الإقليمي رمات هنيغف، فإنّها ستترك أثراً على عشرات الآف الدونمات من الأرض. وفقاً لهذه الخارطة، فإنّ أهدافها هي: «تخصيص مساحات لتطوير منطقة طريق النبيذ في رمات هنيغف، لاستعمالات سياحية وزراعية ووضع التعليمات للحفاظ على هذه المساحات وتطويرها»؛ و«تحديد الأهداف والإستعمالات المسموح بها في منطقة طريق النبيذ في رمات هنيغف، لإقامة ٣٠ مزرعة سياحية-زراعية».

تشعر الخارطة، من أجل تحقيق هذه الأهداف، إلى شرعنة الاستيطانات الفردية القائمة وإعادة تخصيصها بأثر رجعي لأهداف سكنية وأهداف أخرى، مثل المطاعم، المحال التجارية والموتيلاط. كذلك، ستتمّ إقامة إستيطانات فردية جديدة، الأمر الذي سيؤدي إلى إقامة ما مجموعه ٣٠ من هذه الاستيطانات في المنطقة المحددة للخارطة، بما فيها مستوطنة سياحية رمزية لصون المشروع يديرها عربيّ بدويّ.

إدعى عدالة، في الجلسة اعلاه، بأنه من خلال ضمان استخدام «أراضي إسرائيل» لمصلحة المواطنين الإسرائيлиين اليهود بشكل حصريّ، فإنّ السياسة الرامية إلى تأسيس الاستيطانات الفردية ودعمها هي سياسة تميزية، وهي تعجز في معالجة احتياجات السكان العرب البدو الحالية، كما أنّ الشرعنة بأثر رجعي للاستيلاء على «أراضي إسرائيل» هي بمثابة انتهاء لقانون التخطيط والبناء (١٩٦٥). وحثّ عدالة المجلس القطري للتخطيط والبناء على اقتراح خارطة بديلة تستند إلى التوزيع العادل والمنصف للأراضي الذي يأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات المستقبلية للبدو العرب في النقب، ويهدف إلى جسر الفجوات الاجتماعية الاقتصادية بين الإسرائيлиين اليهود وبين الأقلية الفلسطينية في المنطقة.

على الرغم من ادعاءات عدالة فقد قرر المجلس القطري للتخطيط والبناء المصادقة على ايداع خارطة طريق النبيذ

في أسوأ الأحوال. ويقتبس تقرير مراقب الدولة للعام ٢٠٠٠ وزير البيئة التحتية حينها، إيلي سويسا، الذي صرّح في العام ١٩٩٩، «لقد عملتُ دائمًا، ضمن واجباتي المختلفة، على حماية أراضي الشعب، [بما في ذلك] الاستيلاء عليها عمليًّا بغية منع سيطرة عناصر غريبة عليها».

بادر رئيس الوزراء أرئيل شارون إلى سياسة الاستيطانات الفردية في العام ٢٠٠٢ كجزء من هذا المجهود لـ«حماية أراضي الشعب» من «عناصر غريبة». وينصّ قرار حكوميًّا تمّ اتخاذه في تشرين الثاني من العام ٢٠٠٢ يصادق على هذه السياسة: «إنّها أداة لتطبيق سياسة الحكومة لتطوير النقب والجليل، ومن أجل المحافظة على أراضي الدولة في النقب والجليل».

الضغط يتزايد

يشعر العرب البدو، في أجزاء معينة من النقب، بالضغط التي تفرضه الاستيطانات الفردية على بلداتهم وقراهem. ويقول سليم أبو القیعان، وهو أحد سكان القرية البدوية غير المعترف بها أم الحیران، إنه تمتّ إقامة الاستيطانات الفردية الثلاثة الموجودة على مقربة من قريته في ثمانينيات القرن الماضي خصيصاً «بغية إخلاء سكان عتير وأم الحیران من منازلهم». وتسيطر هذه الاستيطانات الفردية، وفقاً لمسودة تقرير حكوميٍّ حصل عليه عدالة، على ما مجموعه ٧,٧٥٨ دونماً فيما بينها.

ويفيد التقرير ذاته أنه كان هناك حتى شباط العام ٢٠٠٣ ما مجموعه ٥٩ مستوطنة فردية في النقب تغطي مساحة تتدنى ٨١,٠٠٠ دونم من الأرض. وتتراوح مساحة الاستيطانات الفردية ما بين عشرات الدونمات من الأرض حتى الآلاف منها. وتمتدّ مستوطنة رئيس الوزراء أرئيل شارون الخاصة به، والتي عادةً ما يشار إليها بـ«المزرعة»، على مساحة ١,٢٦١ دونماً.

السياحة الزراعية كنوع من العدوان

في آذار ٢٠٠٤، وبعد سنة ونصف السنة من انطلاق سياسة الاستيطانات الفردية لرئيس الوزراء شارون، مثل عدالة أمام



بوابة الدخول لمزرعة «عوف هحول». تصوير: ألبرتو دنكبرج



مزرعة «يشاي الدر» - الطريق المعبد المؤدية إلى المزرعة. تصوير: ألبرتو دنكبرج



أربع حالات من الفصل العنصري

في ٣٠ آذار ٢٠٠٤ ، مع فرض شروط معينة .
قدم عدالة ، في ٢٤ شباط ٢٠٠٥ ، اعتراضًا للمجلس القطري للتخطيط والبناء ضد خارطة طريق النبيذ باسم المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها في النقب وباسم عدالة . وادعى عدالة بأنه على الرغم من عرض الخارطة على أنها مجده للسياحة ، إلا أن هدفها الأساسي هو « المحافظة على أراضي الدولة » من « كيانات غريبة » ، أي من مواطني الدولة العرب .

ملاحظة

- ١ نشرت هذه الحالات الدراسية للمرة الأولى من قبل F.A.S.T – المؤسسة لأجل التوصل إلى منطقة بدون جيوب عازلة – في معرض بعنوان «بلاد واحدة ونظامان» الذي عرض في شباط ٢٠٠٥ .



الملخص

تحدي منع مواطنين عرب من السكن على اراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل

مقططفات من التماس للمحكمة العليا: م.ع. ٩٢٠٥ / ٠٤ عدالة ضد دائرة أراضي إسرائيل، وزير المالية وصندوق أراضي إسرائيل ووزارة القضاء.

محكمة العدل العليا ٩٢٠٥ / ٠٤

في المحكمة العليا
في انعقادها كمحكمة العدل العليا

عدالة - المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل

بواسطة المحامية سهاد بشاره و/أو حسن جبارين و/أو مروان دلال و/أو أورنا كوهن و/أو غدير نقولا و/أو مراد الصانع و/أو عبير بكر و/أو عادل بدير من «عدالة» - المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل ص.ب. ٥١٠، شفاعمرو ٢٠٢٠٠، هاتف ٠٤-٩٥٠٦١٠، فاكس ٠٤-٩٥٠٣١٤٠

- ضد -

١. دائرة أراضي إسرائيل

٢. وزير المالية

المتّمس ضدّهما رقم ٢-١ بواسطة النيابة العامة
وزارة القضاء، شارع صلاح الدين ٢٩
القدس

٣. صندوق أراضي إسرائيل

شارع كحال ١
القدس ٩١٠٠٢

طلب لاستصدار أمر احترازي وأمر مشروع

يُقدّم بهذا التماس لاستصدار أمر احترازي موجّه إلى الملتّمس ضدّهم يأمرهم بتوضيح ما يلي:
١. لماذا لا يتم إبطال البند رقم ٢٧ من أنظمة وجوب العطاءات لسنة ١٩٩٣، والذي ينصّ على ما يلي: «في حال استوجب صفقة أُبرمت بخصوص أراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل الإعلان عن عطاء وفق هذه الأنظمة، يحق لدائرة أراضي إسرائيل إجراء هذا العطاء بالشكل الذي يطابق المعاهدة الموضوعة بين الدولة وبين صندوق أراضي إسرائيل بتاريخ ٢٨ تشرين الثاني للعام ١٩٦١». (فيما يلي: البند ٢٧)؛



تحدي من مواطنين عرب من السكن على اراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل

لماذا لا يتم إبطال سياسة الملتمس ضدّه رقم ١ والتي تحدد بأنه يحق لليهود فقط المشاركة في العطاءات التي يجريها ويديرها، والتي تخصل الأراضي التابعة لصندوق أراضي إسرائيل .
[...]

وفي ما يلي تسویغات الالتماس:

مدخل

«قواعد القضاء العام [الإداري والدستوري] هي، في صلبها، قواعد لا يمكن فرض شروط عليها – وهي ليست إلا فرعاً من فروع شجرة مصلحة الجمهور – وهي مرافقة للسلطة في كل مسارتها. القواعد التي حدتها المحاكم للقضاء العام هي العصب النابض في الحيز الجماهيري – وهذا العصب هو روحها. وهذه القواعد كلّها معلومة لنا ومحببة علينا»:

النّزاهة، الاستقامة، النّية الحسنة، حظر الاعتباريّة، وجوب تحكيم النظر المعيارية، حظر التّمييز، حظر الدّوافع الغريبة، الالتزام بقواعد العدل الطبيعي وغيرها. وبما أنّ قوانين العطاءات نبتت على أرض القضاء العام، فإنّها تشبّعت سلفاً بهذه القواعد جميعها: هذه القواعد كائنة في قوانين العطاءات وقوانين العطاءات كائنة فيها. وانطلاقاً من أنّ هذه المبادئ الأساسية في القضاء العام تلائم نفسها لكل فرع وفرع في القضاء العام [...] فهي تلائم نفسها لفرع العطاءات. وكل هذه المبادئ الأساسية في القضاء العام تتوق وتتططلع صوب قوانين العطاءات: [...] صوب أساسيات العدل في التنافس، صوب مبدأ المساواة بين المشاركين في العطاء، وصوب سائر المميزات الخاصة بالعطاء، أيّاً كانت».

سعادة القاضي حيشن، في ع.أ. ٩٣ / ٦٩٢٦ سفن إسرائيل م.ض. ضد شركة الكهرباء م.ض. وآخرين، قرارات المحكمة العليا المجلد ٤٨ (٣) ٧٤٩ - ٧٦٩، صفحة ٧٧٠.

دائرة أراضي إسرائيل (فيما يلي: «دائرة الأرضي»)، تدير «أراضي إسرائيل» وفق القانون، بما فيها أراضي صندوق أراضي إسرائيل. موضوع هذا الالتماس هو سياسة دائرة الأرضي، والتي يُمنع حسبها المواطنين العرب في الدولة من المشاركة في العطاءات التي يجريها لغرض تسويق أراضي صندوق أراضي إسرائيل. وتدعى دائرة الأرضي أنّ السبب من وراء ذلك يرجع إلى المعاهدة التي وقعت في سنة ١٩٦١، بين دولة إسرائيل وبين صندوق أراضي إسرائيل، حيث تدعى دائرة الأرضي، وفقاً لهذا الكتاب، أنه ملزمة باحترام أهداف صندوق أراضي إسرائيل المسجلة.

المُلتمس سيلاعِي أنّ دائرة الأرضي تخضع لوجوب تطبيق وتسخير قواعد القضاء العام،



اللائحة التنفيذية

وعلى رأسها مبدأ المساواة. السياسة موضوع هذا الالتماس لا تستند إلى أي تشرع رئيسياً، والتثبت الوحيد لها قائم في تشرع ثانوي، في البند ٢٧ من أنظمة وجوب العطاءات للعام ١٩٩٣ . هذا البند ينافي القانون المخلّ، أي قانون وجوب العطاءات للعام ١٩٩٢ ، ولقوانين العطاءات العامة. كما أنّ الملتمس سيدعى أنّ سياسة الملتمس ضدّها والبند رقم ٢٧ المذكور آنفًا، لا يطبّقان الفقرة التقييدية القائمة في قانون الأساس.

٤. يحقّ لدائرة الارضي أن تبرم تعاقدات مع أي طرف ثالث، إلا أنه، وكونه سلطة جماهيرية، ثمنع من تبنيّ مواقف و/أو أهداف تتعارض مع المبادئ الأساسية. التعاقد مع طرف ثالث لا يُعني السلطة الجماهيرية من سريان القضاء الدستوري. كما أنّ اتباع سياسة تمييزية من طرف الملتمس ضدها رقم ١ ، كتلك الواردة في هذا الالتماس، تبث بلاغاً سلبياً من جانب الدولة تجاه مواطناتها العرب، وتحول الدولة إلى شريكه في فعل تميizi، يمس ويُلحق الإهانة بمجموعة سكانية كاملة، تشكّل أقلية قومية في إسرائيل.

٥. اليوم، هناك نحو مليونين ونصف المليون دونم مسجلة على اسم صندوق اراضي إسرائيل، والاستمرار في سياسة دائرة الارضي يمكن أن يؤدي إلى خلق حيزات عامة تتأسس على الفصل القومي : بلدات أو أحياe يقطنها يهود فقط، يمنع المواطنون الآخرون من اقتناe حقوق في أراضيها أو بناء بيوت لهم فيها. هذه الصورة الحيزية، بحد ذاتها، والتي لا يمكن أن تقبل اليوم في أي نظام ديمقراطي، تلزم ضمناً بوقف سياسة دائرة الارضي فوراً.
[...]

خلفية الحقائق

سياسة دائرة أراضي إسرائيل في إدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل:

١. تحت وصاية دائرة الارضي وبإدارتها، أودعت أراضي بملكية الدولة وسلطة التطوير وصندوق أراضي إسرائيل. البند رقم ٢ (أ) من قانون دائرة أراضي إسرائيل للعام ١٩٦٠ ينصّ على أن تقوم الحكومة بتأسيس دائرة أراضي إسرائيل لتدبير «أراضي إسرائيل». قانون أساس: أراضي إسرائيل يقضي في البند رقم ١ بأنّ «أراضي إسرائيل» تشمل الأرضي التي بملكية صندوق أراضي إسرائيل، أيضاً. ولا يوجد تشريع رسمي يذكر ينصّ على أنّ إدارة الأرضي بواسطة دائرة الأرضي تكون خاضعة لأهداف صندوق أراضي إسرائيل المسجلة.



تحدي من مواطنين عرب من السكن على اراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل

وعلى الرغم من انعدام أي تفويض يذكر في التشريع الأساسي، وخلافاً لقانون وجوب العطاءات للعام ١٩٩٢ (فيما يلي : «قانون وجوب العطاءات»)، فإن البند رقم ٢٧ من أنظمة وجوب العطاءات للعام ١٩٩٣، يشكل التثبيت الوحيد الذي يقضى بـ

من حق دائرة الأراضي تسخير عطاء، حول أراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل، بما يتطابق والمعاهدة الموقعة بين دولة إسرائيل وبين صندوق أراضي إسرائيل في سنة ١٩٦١ ، حيث ورد في البند الرابع من هذه المعاهدة ما يلي :

ستُدار أراضي إسرائيل وفقاً للقانون، أي وفقاً للمبدأ القائل بأن الأرضي لا ثبات بل تؤجّر فقط، ووفقاً لسياسة الأرضي التي ستقرر على يد المجلس الذي أقيم وفقاً للبند رقم ٩ . هذا المجلس سيضع ويقرّر سياسة الأرضي لغرض التعزيز من قدرة الأرضي على الاستيعاب، ولغرض منع نشوء تجمعات مركزة من الأرضي بأيدي أفراد. أراضي صندوق أراضي إسرائيل ستُدار، إضافةً إلى ذلك، وفق مذكرة وأنظمة التنظيم التابعة لصندوق أراضي إسرائيل .

[...]

البند رقم ٣ (أ) من مذكرة التنظيم الخاصة بصندوق أراضي إسرائيل تحدّد أهداف صندوق أراضي إسرائيل بما يلي :

شراء، اقتناه بالأيجار طويل الأمد أو التبادل، الحصول عن طريق الإيجار طويل الأمد أو بأيّ شكل آخر، على أراضٍ وأحراج وحقوق وضع اليد [...] وكل حقوق مشابهة، بالإضافة إلى العقارات غير المنقولة من أي نوع آخر، في المنطقة المحددة (وهي تشمل، كما ورد في هذه المذكرة، دولة إسرائيل في أية مساحة خاضعة لسيادة الحكومة الإسرائيلية) أو في أي جزء منه، لغرض توطين اليهود على الأرضي والممتلكات المذكورة.^١ [التشديد بالأصل]

هذه السياسة التي تتبعها الملتمس ضدها رقم ١ ، والتي تقصي المواطنين العرب عن المشاركة في العطاءات التي تديرها وتجرّيها، تتعكس في الكثير من الوثائق التي تنشرها لغرض تسويق الأرضي التي تديرها. فمثلاً، توضح الملتمس ضدها رقم ١ أنه وفقاً لإجراء رقم ٣٧ / ٠١ «عشر سنوات على تأجير أراضٍ بلدية»، كما يلي :

يحق لدائرة الأرضي عدم تمديد الاستئجار [في الوسط البلدي] أو تثبيت شروط خاصة للفترة الجديدة في حالات معينة، وخصوصاً إذا كان [...] المستأجر «مقيناً أجنبياً» أو من تحدّد المعاهدة مع صندوق أراضي إسرائيل من إبرام دائرة الأرضي عقوداً معه.

[...]

وعوضاً عن ذلك، تقرّر في المذكرة الإيضاحية الخاصة بعطاءات تأجير الأرضي وفق الإجراء ٣١ / ٢ ، الخاص بـ دائرة الأرضي في البند رقم ٢ / ١ في المذكرة، ما يلي : يعطى الحق لـ كلّ مواطن بالاشتراك في عطاء علنيّ. المشاركة في العطاء على أراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل مشروطة بالقيود القائمة في مذكرة وأنظمة الصندوق .

[...]



الملخص

٦ . في عقد تأجير لكيبيوت، وفقاً لتعليمات القسم الزراعي رقم ٥٣ من سنة ١٩٩٦ ،
تُوضح الملتمس ضدّها رقم ١ ، في مدخل العقد ما يلي :

وبما أئمه ووفقاً لتعليمات المعاهدة بين دولة إسرائيل وبين صندوق أراضي إسرائيل [...] فإنّ إدارة الأراضي التي بملكية صندوق أراضي إسرائيل ، بما في ذلك تأجيرها ومنح موافقة على نقل الحقوق عليها أو رفض ذلك ، ستتم بواسطة دائرة الأرضي ، وفقاً للذكرة وأنظمة التنظم الخاصة بصندوق أراضي إسرائيل ، وتصرح البلدة التعاونية بهذا أئمها على معرفة بأنّ دائرة الأرضي مستعدة لإبرام تعاقديات معها وفق هذا العقد ، على أساس هذا الشرط الأساسي والمذكور سلفاً ، فقط .

[...]

١٤ . وعليه ، فإنّ الملتمس ضدّها رقم ١ ، وبكونها سلطة جماهيرية ، تعمل خلافاً للقانون ، في إقصائها المواطنين العرب عن المشاركة في العطاءات المدنية بادعاه «أنّهم ليسوا يهوداً» . وهذا النشاط ينافي القواعد المحددة من قبل المحكمة العليا بشأن سرمان قواعد القضاء العام ، وهو يتمّ خلافاً لقانون العطاءات ، الذي يلزم بالحفاظ على مبدأ المساواة في الفرص عند إعداد عطاء من هذا النوع .

حول حجم الأراضي التابعة لصندوق أراضي إسرائيل والعلاقة المُؤسسة مع دائرة أراضي إسرائيل :

١٥ . توجد اليوم بملكية صندوق أراضي إسرائيل حوالي ٢,٥٥٥ مليون دونم ، أي ما يشكل حوالي ١٣٪ من أراضي الدولة . هذه الأرضي تمتدّ على كلّ مناطق الدولة وألوتها ، في أقسامها المختلفة ، وفقاً لما يلي :

القائمة رقم ١ : توزيعة أراضي صندوق أراضي إسرائيل حسب الأولوية ، حسب معطيات العام ٢٠٠٣ (كيلو متر مربع)

اللواء	صندوق أراضي إسرائيل
القدس	٥٠٨
الشمال	١٠٣١
حيفا	٢٠٧
تل أبيب	٢٤
المركز	٤٠٣
الجنوب	٣٨٢
المجموع	٢,٥٥٥

[...]



تحدي من مواطنين عرب من السكن على اراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل

- ١٧ . نحو مليوني دونم من أراضي صندوق أراضي إسرائيل المذكورة أعلاه، نُقلت إليها بواسطة الدولة، من أراضٍ كانت تحت سيطرة الأخيرة. المليون الأول نُقل في العام ١٩٤٩^٣، والمليون الثاني نُقل إلى صندوق أراضي إسرائيل في سنة ١٩٥٣^٤. هذه الحقيقة أدت إلى منح صندوق أراضي إسرائيل مكانة خاصة في التشريع الإسرائيلي، وإلى النظر إلى صندوق أراضي إسرائيل على أنه جسم حاسم في الخطاب الجماهيري، في كل ما يتعلق بسياسة الأراضي في إسرائيل.
- ١٨ . إذًا، توضح القراءة المتمحصّصة في كتاب القوانين مكانة صندوق أراضي إسرائيل المتميزة، سواءً في تقرير سياسة الأراضي أم في إمكانية نقل أراضي الدولة إليها أم في صلاحيات المصادر لـأغراض جماهيرية. فمثلاً، ينص البند (٦) من قانون أراضي إسرائيل للعام ١٩٦٠، على منح إذن بنقل الملكية على «أراضي إسرائيل» بين الدولة وسلطة التطوير وصندوق أراضي إسرائيل؛ البند رقم ٦ من قانون صندوق أراضي إسرائيل والبند رقم ٢٢ من قانون الأراضي (إقتناص لـأغراض جماهيرية)، ١٩٤٣، يُقرن مكانة صندوق أراضي إسرائيل بمكانة سلطة محلية، لغرض المصادر، حسب القانون.
- ١٩ . البند ٤ من قانون دائرة أراضي إسرائيل للعام ١٩٦٠ يقضي بأن يكون نصف أعضاء مجلس دائرة أراضي إسرائيل من طرف صندوق أراضي إسرائيل، ووفقاً لتوصياته. هذه المكانة تمنح صندوق أراضي إسرائيل ثقلاً حاسماً في تقرير سياسة الأراضي في إسرائيل في كل ما يتعلق بالأراضي التي ضمن إدارة دائرة أراضي إسرائيل.
[...]
- ٢٢ . حجم الأرضي الكبير المسجل على اسم صندوق أراضي إسرائيل، والعلاقة المؤسسة مع دائرة أراضي إسرائيل، خدراً بالمستشار القضائي السابق للحكومة، السيد إلياكيم روبيشتاين، على قول الأمور التالية في خطابه أمام «المتحدى الإسرائيلي لسياسة الأرضي» في العام ٢٠٠٠ :
ثار أيضاً أسئلة حول روح الزمن وأسئلة حول «كيف سيبدو هذا»، إلى جانب السؤال حول ما إذا كان هذا ضمن «هيا نتحادق» – هل هذه الأرضي التي يدور الحديث عنها هي حقاً أراضي صندوق أراضي إسرائيل فقط. كل هذه هي مسائل يجب التعامل معها بحكمة بالغة لأننا لا نعيش في الواقع «تحت الطاولة»، بل نحن نعمل «فوق الطاولة» وبشفافية.
[...]
- التأثير المتراكם لسياسة التمييز في الأراضي :
- ٢٣ . السياسة المميزة التي يتبعها الملتمس ضدّه رقم ١ في إدارة الأرضي المسجلة على اسم صندوق أراضي إسرائيل هي خطيرة ومتطรفة وغير معقولة بشكل مطلق، ومن ضمن



النهاية

الأسباب لذلك، انضمماها إلى سياسة دائرة اراضي اسرائيل المميزة ضد المواطنين العرب، في تخصيص الأراضي ومصادرتها وإقامة البلدات وغيرها.

٢٤. منذ قيام الدولة صودرت و / أو نُقلت أراضٍ كثيرة لحيازة الدولة و / أو ملكيتها و / أو لحيازة جهات صهيونية هدفها، كما هي مُعرفة، خدمة السكان اليهود فقط، مثل الوكالة اليهودية وصندوق أراضي إسرائيل^٦. وكانت نتيجة هذه السياسة سيطرة الدولة على الغالبية الساحقة (٩٣٪) من الأراضي فيها، وهي المورد الذي يُعتبر الأهم في سبيل التطوير الاجتماعي والاقتصادي. «لجنة التحقيق الرسمية لاستيضاخ الصدامات بين قوات الأمن وبين مواطنين إسرائيليين في أكتوبر ٢٠٠٠» (فيما يلي: «لجنة التحقيق») تطرقـت إلى هذا الموضوع وأوضحت:

كانت عمليات المصادرـة مُسـحـرـة بـوضـوح وـعلـى لـناـفـع الـأـغـلـبـيـة الـيـهـوـدـيـة. الأـرـاضـي نـقـلت إلى أجـسـامـ، مـثـلـ صـنـدـوقـ أـرـاضـيـ (إـسـرـائـيلـ)، وـالـذـيـ يـهـدـفـ - وـقـقـ تـعـرـيفـهـ - لـخـدـمـةـ الـاـسـتـيـطـانـ الـيـهـوـدـيـ، أوـ إـلـىـ دـائـرـةـ أـرـاضـيـ إـسـرـائـيلـ، التـيـ خـدـمـتـ الـهـدـفـ نـفـسـهـ، بـنـاءـ عـلـىـ مـنـاهـجـهاـ الـادـارـيـةـ.^٧

٢٥. تـحـوـلـ هـذـهـ السـيـطـرـةـ السـلـطـاتـ وـسـيـاسـةـ الـحـكـوـمـةـ فيـ المـوـضـوـعـ إـلـىـ العـنـصـرـ الـأـكـثـرـ حـسـمـاـ وـحتـىـ الـوـحـيدـ فـيـ مـوـضـوـعـ تـقـسـيمـ مـوـارـدـ هـذـهـ الـأـرـاضـيـ. وـهـذـاـ الـأـمـرـ يـمـنـحـ الـدـولـةـ قـوـةـ كـبـيرـةـ، وـالـتـيـ عـلـيـهـاـ أـنـ تـنـصـرـفـ (بـهـاـ) بـبـالـغـ الـحـذـرـ وـالـعـدـلـ وـالـمـساـواـةـ، مـنـ خـلـالـ اـعـتـمـادـ اعتـبارـاتـ تقـسـيمـ عـادـلـ لـلـمـوـارـدـ وـضـمانـ التـطـوـيرـ الـمـسـتـدـيمـ (Sustainable Development) لـجـمـعـ الـسـكـانـ فـيـ الدـوـلـةـ. السـيـطـرـةـ شـبـهـ التـامـةـ عـلـىـ مـوـارـدـ الـأـرـاضـيـ فـيـ دـاـخـلـ الدـوـلـةـ، بـأـيـدـيـ الدـوـلـةـ وـأـذـرـعـهـاـ، تـحـوـلـ كـلـ سـيـاسـةـ مـنـ طـرـفـهـاـ إـلـىـ صـاحـبـةـ تـأـثـيرـ حـاسـمـ بـشـأنـ تـوزـيعـ هـذـاـ مـوـردـ الـهـامـ بـيـنـ الـجـمـعـاتـ الـسـكـانـيـةـ الـمـخـلـفـةـ.

٢٦. وعلى الرغم من ذلك، تتميز سياسة الأراضي في إسرائيل بعنصرٍ مركزيٍّ: أ. تأميم الملكية وتركيز السيطرة عليها؛ ب. تخصيص غير متساوٍ وانتقائي لحقوق استعمال الأرضي. ^٨ الملتمس ضدّه رقم ١ يُشير سياسة مميزة وغير متساوية في كلّ ما يتعلق بتخصيص الأراضي وتطويرها لصالح السكان. الأرضي خُصصت على أساس القومية لصالح السكان اليهود. [...] [...] [...]

٢٩. نتيجة هذه الأنظمة هي منع مواطني الدولة العرب من شراء حقوق على أراضٍ في مئات البلدات الجماهيرية الموزعة في أرجاء الدولة، وتقييدهم في مساحات ضيقة تابعة لبلداتهم القائمة من قبل قيام الدولة. [...] [...] [...]



تحدي من مواطنين عرب من السكن على اراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل

٣٥. وتبدي نتيجة هذه السياسة المواصلة في أنّ مواطني الدولة العرب لا يمكنهم فعلياً استئجار أو شراء أراضٍ في ٨٠٪ وأكثر من الدولة.^٨ هذا المعنى الخيف، إضافة إلى حقيقة غياب مبادرات حكومية للبناء العام في البلدات العربية، أديا إلى ضائقة سكنية وازدحام سكانيٍ وشحٍ كبيرٍ في الأراضي المخصصة للتطوير والسكن، بشكلٍ حادٍ جدًا. [...]

استمرار السياسة: يخلق حيزات منفصلة على أساس عرقي / قومي

٣٩. استمرار سياسة الملتمس ضدّه رقم ١، موضوع هذا الالتماس، يمكن أن يؤدّي إلى نتائج خطيرة جداً تناقض القيم الديمقراطيّة. فمثلاً، يمكن أن تنشأ أحياً في المدن و/أو بلدات و/أو مناطق تُمنع فيها سكّن المواطنين العرب، وتُسمح لليهود فقط. هذا ما حدث في حي «غفعات مكوش» في كرمييل، حيث حُدد تقديم الترشيحات إليه لليهود فقط [...] وكما حدث في حالة موضوع الالتماس الذي قدّمه أبو ريا [...] عندما رفض الملتمس ضدّه رقم ١ التصديق على صفقة تنصّ على نقل الحقوق على شقة سكنية في كرمييل، من عائلة يهودية إلى عائلة عربية، بينما نقل الحقوق مسماً بـ«للعائلات اليهودية فقط».

٤٠. هذه النتيجة هي خطيرة بحد ذاتها، وهي متطرفة أيضاً في ضوء حجم الأرضي التي يملكونها صندوق اراضي إسرائيل، والتي تمتّد، كما أسلفنا، على نحو ٢,٥ مليون دونم في سائر البلاد. حجم الملكية الكبير الذي يأدي صندوق اراضي إسرائيل وحجم الأرضي التي تحت إدارة الملتمس ضدّه رقم ١، يمنحان دائرة الارضي قسطاً حاسماً في بلورة الحيز في الدولة. وسياسة دائرة الارضي في هذا الشأن، حتى الآن، تنتج حيزات «متماطلة»، مخصصةً هذه المناطق لسكنى اليهود فقط.

٤٢. كما أنّ العبر المستخلصة من تأريخات الشعوب الأخرى من المفترض، في حالات معينة، أن تقوّي من القيم والأخلاقيات التي تشكل الأساس لمبادئ الأساس الدستورية. فمثلاً، من بين القوانين التي برزت في جنوب أفريقيا حتى إلغاء فترة الفصل العنصري («الأبرتهايد») كان قانون «The Native Land Act» (١٩١٣ - ١٩٣٦) الذي منع السكان السود من شراء أراضٍ خارج المناطق المخصصة لهم، وقانون «The Urban Areas Act» (١٩٢٣)، الذي جاء لغرض خلق مناطق سكنية منفصلة للسود ونقلهم من مناطق سكنية مختلطة إلى مناطق تقع على هامش الحيز المدني. وفي سنة ١٩٥٠ شُرع قانون «Group Areas Act»، الذي نقل حسبه السود إلى مناطق مخصصة لهم، ونقلوا مجدداً بلدات السود الكائنة في مناطق قريبة من مناطق البيض الآخذه في التوسّع.^٩ [...]



النَّكَارَةُ

٤٥ . كمثال آخر يمكن التطرق إلى قوانين التخطيط المدنى : مناطق مقسمة (Zoning) ، التي شرعت في بداية القرن العشرين في الولايات المتحدة لغرض دفع وزيادة الفصل العنصري . البند الأول في أنظمة التخطيط المدنى الذى اعتمد على تقسيم منطقي عرقى طبق في بولطيمور (١٩١٠) ، وبعد ذلك طبق في قسم من مدن كاليفورنيا . وفق هذا البند ، تقرر أن تكون مناطق السكن في المدينة كمناطق منفصلة حسب العرق ، حيث حُصّصت أحياء أو بنايات للبيض فقط ، وأحياء أو بنايات للسود فقط .^{١٠} في قرار الحكم (١٩١٧) Buchanan v. Warley , 245 U.S 60 ، هاجمت المحكمة العليا في الولايات المتحدة ، وبشدة ، هذه القوانين والأنظمة الخاصة بالمناطق المقسمة العرقية ، وأشارت بأنه لا يمكن للدول أن تحدد وجود السكان الأفرو-أمريكيين في مناطق سكنية معينة .

إعتماداً على ما ورد أعلاه، يطلب من هذه المحكمة المؤقة إصدار أوامر كما ورد في مستهل الالتماس، وإلزام الملتمس ضدّهم بتكاليف المحكمة.

[توقيع]

سهام بشارة، محامية
موكلة الملتمسين



تحدي منع مواطنين عرب من السكن على اراضٍ تابعة لصندوق أراضي إسرائيل

- ١ المنشورات الرسمية ٣٥٤ بتاريخ ١٠ / ٦ / ٢٠١٦ ، الصفحة رقم ١١٩٦ .
- ٢ تقرير نشاطات سنوي لدائرة أراضي إسرائيل، ٢٠٠٣ .
- ٣ أرنون غولان، ١٩٩٢، «الاستيلاء على أرض، عربية بواسطة بلدات يهودية في حرب الاستقلال»، كاتيدرا، ٦٣ : صفحة ١٢٢-١٥٤ (بالعبرية)؛ روت كرك، ١٩٩٥، «براعم بلورة السلطات، وسياسة الأرضية الرسمية في دولة إسرائيل»، كركع، صفحة ٣٣ . (بالعبرية)؛ يفغات هولن-جزيت، (٢٠٠٢)، «استعمال القضاء كرمز للسكنة: قانون صندوق أراضي إسرائيل، ١٩٥٣ ، وصراع صندوق أراضي إسرائيل لتشبيت مكانتها في الدولة»، عيوني مشباط، ٢٦ (٢) : صفحة ٦٣٦ (بالعبرية)
- ٤ أنظروا الملاحظة رقم ٣ أعلاه، أرنون غولان، ص ١٥٢؛ روت كرك، ص ٣٣؛ يفغات هولن-جزيت، ص ٦٣٧ .
- ٥ أنظروا أيضًا في هذا الموضوع: بروفيسور أورن يفتاحيل، تشرين الثاني، ٢٠٠٠ ، «أراض، تخطيط وعدم المساواة: تقسيم الحيز بين اليهود والعرب في إسرائيل»، مذكرة موقف، مركز «أدفا» (بالعبرية).
- ٦ تقرير «لجنة التحقيق الرسمية لاستيضاح الصدامات بين قوات الأمن وبين مواطنين إسرائيليين في أكتوبر ٢٠٠٠»، القدس، أيلول، ٢٠٠٣ ، المجلد ١ ، صفحة ٤٢ .
- ٧ اللكسندر (ساندي) كيدار، «أقاليم الضعف: القضاء الإسرائيلي والحيز الإثنى-قومي في إسرائيل» (لم ينشر بعد). أنظروا أيضًا في هذا الموضوع إلى أورن يفتاحيل والكسندر (ساندي) كيدار (٢٠٠٠)، «عن القوة والأرض: نظام الأراضي الإسرائيلي»، *تسؤرياً أوبيكورت*، ١٦ : صفحة ٦٧-١٠٠ .
- ٨ أنظروا إلى الملاحظة رقم ٧ أعلاه ص ٨٥ .
- ٩ Scott Bollens (1999), *Urban Peace-Building in Divided Societies: Belfast and Johannesburg*, Boulder, CO: Westview Press; Grant Saff (1995), "Residential Segregation in 'Post-Apartheid' South Africa: What Can Be Learned From the United States Experience," in *Urban Affairs Review*, 30(6) pp. 782-808.
- ١٠ Marsha Ritzdorf (1997), "Locked Out of Paradise: Contemporary Exclusionary Zoning, the Supreme Court, and African Americans, 1970 to Present" and Christopher Silver (1997), "The Racial Origins of Zoning in American cities," both in June Thomas and Martha Ritzdorf (eds.), *Urban Planning and the African American Community: In the Shadows*, Thousand Oaks, CA: Sage Publications, pp. 43-57 and pp. 23-42 respectively.



الملتمسون

مقطفات من رد صندوق أراضي إسرائيل للالتماس عدالة م.ع. ٩٢٠٥/٠٤
والالتماس آخر م.ع. ٩٠١٠/٠٤

محكمة العدل العليا
٩٠١٠/٠٤
محكمة العدل العليا
٩٢٠٥/٠٤

في المحكمة العليا
في انعقادها كمحكمة العدل العليا

في قضية:

١. المركز العربي للخطيب البديل ٢. جمعية حقوق المواطن في إسرائيل

بواسطة المحامي عوني بنا و/أو دان يكير و/أو دانا ألكسندر و/أو أفني بيتسشك و/أو ليلى مرغليت و/أو فاطمة العجو و/أو باتنة شعري-بدارنة و/أو شaron أفرهام- فايس و/أو ليمور يهودا و/أو صونيا بولس و/أو عوديد فيلر من جمعية حقوق المواطن في إسرائيل
جادة «هنديف» ٩، حيفا ٣٤٦١١

الملتمسون في محكمة العدل العليا ٩٠١٠/٠٤

«عدالة» - المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل
بواسطة المحامية سهاد بشارة و/أو حسن جبارين و/أو مروان دلال و/أو أورنا كوهن
و/أو غدير نقولا و/أو مراد الصانع و/أو عبير بكر و/أو عادل بدير
من «عدالة» - المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل
ص.ب. ٥١٠، شفاعمرو ٢٠٢٠٠
الملتمسون في محكمة العدل العليا ٩٢٠٥/٠٤

- ضد -

١. دائرة أراضي إسرائيل

الملتمس ضده رقم ١ في محكمة العدل العليا ٩٠١٠/٠٤ وفي محكمة العدل العليا ٩٢٠٥/٠٤
٢. وزير المالية

الملتمس ضده رقم ٢ في محكمة العدل العليا ٩٢٠٥/٠٤
الملتمس ضدهما رقم ١ و ٢ بواسطة النيابة العامة
وزارة القضاء، شارع صلاح الدين ٢٩، القدس

٣. صندوق أراضي إسرائيل

بواسطة ش. هوروفتس وشركائه، محامين وممير ألفيه، محام
شارع «أحاد هعام» ٣١، تل أبيب ٦٥٢٠٢
الملتمس ضده رقم ٢ في محكمة العدل العليا ٩٠١٠/٠٤
الملتمس ضده رقم ٣ في محكمة العدل العليا ٩٢٠٥/٠٤



مقططفات من رد صندوق أراضي إسرائيل للتماس عدالة ...

رد من قبل صندوق أراضي إسرائيل على الالتماسين القاضيين باستصدار أمر احترازي وعلى طلبات استصدار أمر مشروط

أ. مدخل [...]

٧. الأرضي التابعة لصندوق أراضي إسرائيل هي ليست أراضي دولة. صندوق أراضي إسرائيل وحده يحوز الملكية المحصرية على أراضيه. ملكية صندوق أراضي إسرائيل على أراضي صندوق أراضي إسرائيل هي ملكية تامة، خاصة ومنفصلة عن الدولة. وقد اقتنى صندوق أراضي إسرائيل كل الأرضي ضمن ملكيته من أيدي أصحابها السابقين بواسطة نقود تم التبرع بها من عشرات الآلاف من اليهود في أرجاء العالم، الذين جمعواً فلساً على فلس، كي تستخدم هذه النقود لشراء أرض في أرض إسرائيل ووضع اليد عليها وتأهيلها لصالح الشعب اليهودي. إخلاص صندوق أراضي إسرائيل لا يشمل في ثناياه، ولا يمكن أن يشمل، الجمهور الإسرائيلي برمته. إخلاص صندوق أراضي إسرائيل محفوظ للشعب اليهودي وحده، وصندوق أراضي إسرائيل تأسس من أجل هذا الشعب وهو يعمل لصالحه.

[...]

١١. قانون أساس: أراضي إسرائيل، وقانون أراضي إسرائيل، ١٩٦٠ (فيما يلي: «قانون أراضي إسرائيل»)، وقانون دائرة أراضي إسرائيل، ١٩٦٠، (فيما يلي: «قوانين دائرة الأرضي») والمعاهدة المبرمة في سنة ١٩٦١ بين الدولة وبين صندوق أراضي إسرائيل (في ما يلي: «المعاهدة») كلها تعرف بوضعية صندوق أراضي إسرائيل المنفصلة والمتميزة وبمكانة أراضيه المستقلة والخاصة، التي هي ليست جزءاً من أراضي الدولة، وهو يصونها ويحميها. القوانين الثلاثة المذكورة والمعاهدة تفرض على دائرة أراضي إسرائيل (فيما يلي: «دائرة الأرضي») واجب إدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل بما يلائم تعليماته ومذكرته، التي تنص على أن هذه الأرضي تخصص لاستخدام اليهود. كما أن هذه القوانين الثلاثة هدفت للاستمرار في الحفاظ على وضعية أراضي صندوق أراضي إسرائيل المنفصلة، وعلى تخصيصها المتميز - كونها أراضي الشعب اليهودي.

١٢. من يطلب منع تخصيص أراضي صندوق أراضي إسرائيل لليهود فقط، يجب عليه أن يواجه هذه التشريعات، وأن يبرر التسویغات من وراء إبطالها، كلياً أو جزئياً. أية فائدة ستتجني دولة إسرائيل لو أنها اعتبرت أراضي صندوق أراضي إسرائيل كسائر أراضي الدولة، وسوقتها لكل طالب، خلافاً لماهية وجود صندوق أراضي إسرائيل بالطلاق، وما الفائدة من سن قانون المكانة وقانون صندوق أراضي إسرائيل و المعاهدة



النتائج

والفصل القائم، من خلال قانون أساس: أراضي إسرائيل، بين أراضي الدولة وبين أراضي صندوق أراضي إسرائيل، ومن المنع القائم في قانون أراضي إسرائيل من بيع أراضي صندوق أراضي إسرائيل من دون إذنه، ومن الواجب المفروض على دائرة الأراضي بإدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل وفقاً لتعليماته ومذكرة؟
[...]

٢٧. صندوق أراضي إسرائيل يدّعي أنه غير ملزم بتخصيص أراضٍ من أراضيه لغير اليهود. وما دام الحديث يدور عن أراضي صندوق أراضي إسرائيل، فإنّ فرض وجوب تخصيصها لليهود ولغير اليهود أيضاً، لن يؤدي إلى التشويش على نظم نشاطات صندوق أراضي إسرائيل ومهامه أو المسّ بها، فحسب، بل سيؤدي إلى إفراغ وظيفته الخاصة كصاحب ملكية أرلية تعود للشعب اليهودي من أي مضمون – وبشكل تام. إنّ فرض الواجب المذكور يعادل الإعلان عن عدم قانونية صندوق أراضي إسرائيل، ويعادل أيضاً الإعلان عن عدم قانونية التبرعات التي تبرع بها عشرات ألف اليهود لتخليص الأرضي، طيلة أكثر من مئة سنة.

٢٨. صندوق أراضي إسرائيل سيبين أن نشاطه المتمثل بشراء الأراضي من أموال الشعب اليهودي لصالح الشعب اليهودي وتخصيصها لليهود، يعبر عن، ويجسد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها دولة إسرائيل كدولة يهودية، وأنّ مبدأ المساواة، حتى لو سرى على أراضي صندوق أراضي إسرائيل، فإنه يتراجع أمام هذا المبدأ. كما أنّ صندوق أراضي إسرائيل يشير بهذا إلى أنّ الملتمسين لم يتوجهوا عناء مواجهة حق الملكية المحفوظ لصندوق أراضي إسرائيل، والمحفوظ للمتبرعين له، وللشعب اليهودي برمته، وذلك رغم أنّ هذه الحقوق هي حقوق أساسية بلورت وصيغت بوضوح في قانون أساس: كرامة الإنسان وحريته.
[...]

بـ. عند إماتة اللثام عن الالتماسين، يتضح أن ما هو مطروح للفحص، ليس «سياسة دائرة الأراضي وليس قانونية تشريع ثانوي، بل مطلب إلغاء نسيج دستوري وتشريعي صريح، مؤدّاه مصادرة أراضي صندوق أراضي إسرائيل.
[...]

٣٨. الجوهر الحقيقي لهذين الالتماسين يختلف ضمناً. يطلب الملتمسون إلغاء مكانة وأهداف ومهام صندوق أراضي إسرائيل، ويطلبون إجبار صندوق أراضي إسرائيل على إتاحة استخدام أراضيه أمام الجميع، وهي الأرضي التي اشتراها صندوق أراضي إسرائيل لغرض معنون وهو كونها وديعة أرلية بأيدي الشعب اليهودي، على مرّ أجياله.
[...]





مقطفات من رد صندوق أراضي إسرائيل للتماس عدالة ...

٤٠ . [...] أنّ تخصيص أراضي صندوق أراضي إسرائيل لليهود بواسطة دائرة الاراضي يتم منذ تأسيس الأخيرة، قبل أكثر من أربعين سنة.

٤١ . ليست سياسة دائرة الاراضي وتوجيهاتها الداخلية، ولا أيّ بند من أنظمة وجوب العطاءات، هو ما يمنع تخصيص أراضي صندوق أراضي إسرائيل للجمهور الإسرائيلي برُبْرُمته .
[...]

٤٧ . ومع ذلك من الجليّ أنّ الملتمسين يطلبون في واقع الأمر وفي المحصلة الأخيرة، وهذا ما يتضح من الالتماسين، أن تأمر محكمة العدل العليا صندوق أراضي إسرائيل ودائرة الاراضي بتسويق أراضي صندوق أراضي إسرائيل لغير اليهود أيضاً . وفي هذا السياق يدعى الملتمسون، بتوسيع، أنّ الوسط العربي موجود في ضائقة أراضٍ ومسكن، ومن ضمن الاعتبارات الأخرى، يجب على دائرة الاراضي أن تسوق أراضي صندوق أراضي إسرائيل لغير اليهود أيضاً، إنطلاقاً من مبدأ التخصيص العادل (كما هو مفصل في الفصل ز في ما يلي، أراضي صندوق أراضي إسرائيل هي أراضٍ خاصة تم شراؤها بنقود الشعب اليهودي، كي تكون ملكاً أزلياً بأيدي الشعب اليهودي، وهي ليست أراضي دولة، ولذلك فإنّ الالتماسين، اللذين يفترضان غير ذلك، يفتقران لأية قاعدة).
[...]

٤٨ . إدعاءات الملتمسين تناقض تناقضًا تاماً جوهر وجود صندوق أراضي إسرائيل، كما تناقض الالتزامات التي تعهد بها أمام المtribعين له، والمعاهدة بينه وبين الدولة، والتي تنظم وتضبط العلاقات بين الاثنين، ويناقض أيضًا التشريع الصريح الصادر عن بيت المُشروعين، والمبادئ الدستورية المطلقة الخاصة بدولة إسرائيل كدولة الشعب اليهودي . كل هذه تثبت صلاحيات صندوق أراضي إسرائيل وواجبات دائرة الاراضي تجاهه.
[...]

٥٣ . مذكرة صندوق أراضي إسرائيل تنص على أنّ أهداف صندوق أراضي إسرائيل الرئيسة هي شراء الأرضي «لـغرض توطين اليهود» على أراضي صندوق أراضي إسرائيل . هذه المذكرة الخاصة بـصندوق أراضي إسرائيل صدقت بتاريخ ٩ / ٥ / ١٩٥٤ بواسطة وزير القضاء، الذي خول بوضوح بفعل ذلك في قانون صندوق أراضي إسرائيل [...]. نظم قانون صندوق أراضي إسرائيل إقامة صندوق أراضي إسرائيل «كجسم منظم في إسرائيل للاستمرار في نشاطات الشركة القائمة والتي أسست وتنظمت في المهجر» (البند رقم ٢) . وبهذا منح المشرع والحكومة التفويف والإقرار بنشاطات صندوق أراضي إسرائيل لشراء أراضٍ لـغرض الاستيطان اليهودي .



اللّامسات

٤٥. بتاريخ ٢٨ / ١١ / ١٩٦١ وُقّعت كما أسلفنا المعاهدة بين دولة إسرائيل وبين صندوق أراضي إسرائيل. المعاهدة تنص على أنّ دائرة أراضي إسرائيل تقوم بإدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل «بما يخضع للمذكورة وأنظمة التنظم الخاصة بصندوق أراضي إسرائيل» (البند رقم ٤).
[...]

ج. ادعاءات أولية تبرر رد الالتماسين عند عتبة النزاع

٦١. الالتماسان يقعان في صلب مفترقات أيديولوجية وتأسيسية. وهما يستوجبان نقاشاً وحسمًا في مسألة طابع وهوية دولة إسرائيل كدولة يهودية، وفي المسؤولية المتبادلة ووحدة المصير بين الشعب اليهودي في الشتات ومؤسساته وبين الشعب الكائن في صهيون، والنقاش في مركز منظومة إدارة الأرضي في إسرائيل وفي نسيج العلاقات بين المجموعات السكانية الاسرائيلية.

٦٢. هذه الأسئلة حديرة بأن تستشف وتتصفح من خلال نقاش جماهيري-أيديولوجي، إجتماعي وسياسي، ومن الجدير بأن يجري البحث بها في بيت المشرعين.
[...]

٩٦. تأسّس صندوق أراضي إسرائيل في سنة ١٩٠١. وعلى امتداد أربعة أجيال تختصّص أراضي صندوق أراضي إسرائيل لليهود. وقد مرّت حوالي ٥٠ سنة منذ تشرع قانون المكانة وقانون صندوق أراضي إسرائيل ومنذ منح السريان لمذكرة صندوق أراضي إسرائيل ونشر ذلك في النشرات الرسمية. وقد شرع قانون أساس: أراضي إسرائيل وقانون أراضي إسرائيل وقانون دائرة الأرضي في بيت المشرعين قبل أكثر من أربعين سنة. والمعاهدة التي تضبط نشاط صندوق أراضي إسرائيل بما يلائم مذكرتها وُقعت هي أيضًا قبل أكثر من أربعين سنة. سياسة دائرة الأرضي في تخصيص أراضي صندوق أراضي إسرائيل عمرها ك عمر دائرة الأرضي. وانظمة الإعفاء سُنت قبل أكثر من ١١ سنة.

٩٧. في سنة ٢٠٠٤ تذكر الملتمسون الاستئناف على قانونية هذا التسييج التشريعي. الالتماسان قدّما بتأخير قضائي كبير جداً، يندر مثيله. ولهذا التأخير وزن حاسم يبرر، هو أيضًا، رفض الالتماسين.
[...]

١٠٤. صندوق أراضي إسرائيل ليس جسمًا جماهيرياً يؤخذ دوراً جماهيرياً – عاماً حسب



مقطفات من رد صندوق أراضي إسرائيل للتماس عدالة ...

القانون، في كلّ ما يخصّ كونه صاحب ومالك أراضي صندوق أراضي إسرائيل. في مثل هذه الظروف، هناك شكّ حقيقيّ فيما إذا كان الالتمasan، في كلّ ما يتعلق بتوجههم ما إلزام صندوق أراضي إسرائيل بتخصيص أراضيه للجمهور الواسع، يقعان في ضمن صلاحية هذه المحكمة الموقرة.

[...]

د. صندوق أراضي إسرائيل- مئة عام من النشاط في جبهة الممارسة الصهيونية

[...]

١٣٠. في الأيام الأولى للدولة، طلبت الدولة من صندوق أراضي إسرائيل شراء أراضٍ منها. كانت الدولة في عوز لأنّها لا تملك الأراضي التي تكون تلك عنواناً للدولة الفتية على الاحتياجات الأمنية الملحة. في سنتي ١٩٤٩ و ١٩٥٠ قرّرت الدولة أن تتبع لصندوق أراضي إسرائيل أراضي أطلق عليها كنية «المليون الأول» و«المليون الثاني» [...]. وتقرر ثمن «المليون الأول» (نحو مليون ومائة ألف دونم) ليكون نحو ٢٨ مليون ليرة إسرائيلية، وثمن «المليون الثاني» وصل إلى نحو ٦٦ مليون ليرة إسرائيلية. وقد تقرر ثمن الأرضي وفقاً لقيمتها الفعلية، بواسطة لجنة اختصاصيين بمشاركة الطرفين، وبرئاسة مستشار رئيس الحكومة لشؤون الأراضي.

[...]

١٣١. ولغرض شراء الأراضي جنّد صندوق أراضي إسرائيل نقوداً من يهود الشتات واستلف قروضاً من البنوك الأميركيّة.

١٣٢. بيد أنّ صفقة الشراء لم تتمّ في نهاية المطاف، بتأكّلها. وقد تمّت صفقة الشراء جزئياً بحيث حصل صندوق أراضي إسرائيل من الدولة على نحو مليون وربع مليون دونم، ودفع مقابلها بالكامل.

١٣٣. وهكذا، ضُمِّت إلى المليون دونم التي اشتراها صندوق أراضي إسرائيل حتى قيام الدولة مليوناً وربع مليون دونم أخرى، اشتراها صندوق أراضي إسرائيل بكامل الثمن، من الدولة في أيامها الأولى. [...]

١٣٤. لا أساس من الصحة لادعاء الملتزمين أنّه من بين حوالي ٢,٥ مليون دونم التابعة لصندوق أراضي إسرائيل، نحو مليوني دونم من بين أراضي صندوق أراضي إسرائيل المذكورة نُقلت إليها من طرف الدولة، من أراضٍ كانت تحت سيطرة الأخيرة [...]. وكما أسلفنا أعلاه، فإنّ نحو مليون دونم اشتراها صندوق أراضي إسرائيل قبل قيام الدولة، وليس من أملاك الدولة، ونحو مليون دونم إضافية اشتراها صندوق أراضي



النهاية

إِسْرَائِيلُ مَعَ بِدَايَةِ الدُّولَةِ لَمْ تَقْمِ دُولَةُ إِسْرَائِيلَ بِنَقْلِ مَلِيُونَ وَرَبْعِ مَلِيُونَ دُونُمٍ إِلَى صَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلِ، بَلْ بَاعَتْ هَذِهِ الدُّونَمَاتِ بِكَامِلِ أَثْمَانِهَا. كُلُّ أَرَاضِيِّ صَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ هِي بِمَلْكِيَّةِ كَامِلَةٍ وَحُصُرِيَّةٍ لِصَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلِ .
[...]

١٤٣ . الْيَوْمُ، وَبَعْدِ مَرْورِ مَئَةِ سَنةٍ عَلَى إِقَامَتِهِ، يَوْاصلُ صَنْدُوقُ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ تَطْبِيقَ أَهْدَافِ تَأْسِيسِهِ وَتَطْبِيقَ الرُّؤْيَا الصَّهِيُونِيَّةِ. وَيَمْلِكُ صَنْدُوقُ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ نَحْوَ ١٠٪ مِنْ مَجْمُلِ الأَرَاضِيِّ فِي الدُّولَةِ فَقْطَ (نَحْوَ ٢,٥ مَلِيُونَ دُونُمٍ مِنْ أَصْلِ ٢٢ مَلِيُونَ دُونُمٍ) . وَتَنْعَكُسُ مَئَةُ عَامٍ مِنْ نِشَاطِ صَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلِ، كَوْصِيِّ الشَّعْبِ الْيَهُودِيِّ عَلَى أَرْضِهِ فِي أَرْضِ إِسْرَائِيلِ، فِي مَعَاتِ كَثِيرَةٍ مِنِ الْبَلَدَاتِ الَّتِي قَامَتْ عَلَى أَرَاضِيِّ صَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلِ وَبِمَسَاعِدِهِ .

١٤٤ . قَسْمٌ حَاسِمٌ مِنْ أَرَاضِيِّ صَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ سُلِّمَ قَبْلَ عَشْرَاتِ السَّنَوَاتِ لِأَغْرَاضِ الْاسْتِيْطَانِ الزَّرَاعِيِّ «كِيْبُوْتَسَاتِ» وَ«مُوشَافَاتِ» (نَحْوَ ٥٠٠ بَلَدَةٌ زَرَاعِيَّةٌ فِي طُولِ الْبَلَادِ وَعَرْضِهَا) .

١٤٥ . يَعْمَلُ صَنْدُوقُ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ كَجَسْمٍ مُسْتَقْلٍ ذِي إِدَارَةٍ وَمِيزَانِيَّةٍ مِنْفَصلَتَيْنِ عَنِ الدُّولَةِ . وَبِمَرْورِ السَّنِينِ حَصَلَ صَنْدُوقُ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ عَلَى تَبْرِعَاتٍ بِمَبَالِغٍ ضَخِيمَةٍ جَدًّا، مِنْ كُلِّ أَرْجَاءِ الْمَعْمُورَةِ، كَيْ يَسْتَغْلِلَهَا لِتَطْبِيقِ أَهْدَافِهِ وَخَلْقِ وَحْفَاظِ عَلَى أَمْلاَكِ الشَّعْبِ الْيَهُودِيِّ، وَالْحَفْاظِ عَلَيْهَا. صَنْدُوقُ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ لَا يَتَلَقَّى مِيزَانِيَّاتِ مِنِ الدُّولَةِ .
[...]

هـ- صَنْدُوقُ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلَ- الْخَلْفِيَّةُ الْقَانُونِيَّةُ [...]

١٦٣ . تَنْصُّ مَذَكُورَةُ صَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلِ، كَمَا صَدَّقَ عَلَيْهَا وزَيْرُ الْقَضَاءِ، مِنْ ضَمِّنِ مَا تَنْصُّ عَلَيْهِ، عَلَى أَهْدَافِ صَنْدُوقِ أَرَاضِيِّ إِسْرَائِيلِ، كَمَا يَلِيْ :

٣ . الْأَهْدَافُ الَّتِي أُقِيمَ التَّنْظِيمُ مِنْ أَجْلِهَا هِي حَسْبُ التَّعْلِيمَاتِ الْمُفَصَّلَةِ التَّالِيَّةِ :
أ . شَرَاءُ، اقْتِنَاءُ بِالْإِيْجَارِ طَوِيلِ الْأَمْدِ أَوِ التَّبَادُلِ، الْحُصُولُ عَنْ طَرِيقِ الإِيْجَارِ طَوِيلِ الْأَمْدِ أَوْ بِأَيِّ شَكْلٍ آخَرِ، عَلَى أَرَاضِ، وَأَحْرَاجٍ وَحَقُوقٍ وَضَعُوفَ الْيَدِ وَرَهْوَنَاتٍ اسْتِفَادَةٍ وَكُلِّ حَقُوقٍ مُشَابِهَةٍ، بِالْأَضَافَةِ إِلَى الْعَقَارَاتِ غَيْرِ الْمُنْقُولَةِ مِنْ أَيِّ نُوْعٍ آخَرِ، فِي الْمَنْطَقَةِ الْمُحَدَّدةِ (وَهِيَ تَشْمِلُ، كَمَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْمَذَكُورَةِ، دُولَةُ إِسْرَائِيلَ فِي أَيَّ مَسَاحَةٍ خَاصَّةٍ لِسِيَادَةِ الْحُكُومَةِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ) أَوْ فِي أَيِّ جَزْءٍ مِنْهُ، لِغَرْضِ تَوْطِينِ الْيَهُودِ عَلَى الْأَرَاضِيِّ وَالْمُمْلَكَاتِ الْمُذَكُورَةِ .

[التَّشْدِيدُ بِالْأَصْلِ]

[...]



مقطفات من رد صندوق أراضي إسرائيل للتماس عدالة ...

١٦٥ . وفي البنود الإضافية أيضاً من مذكرة صندوق أراضي إسرائيل [٣] تم التشديد على أنّ أمواله معدّة «جلب منفعة، مباشرة أو غير مباشرة، لأنّاء الديانة أو العرق أو الجذور اليهودية...» (البند رقم ٣ ج). [...]

١٦٧ . سُن قانون خاص، الذي يقرّ تنظيم صندوق أراضي إسرائيل كشركة إسرائيلية مستقلّة، لغرض استمرار نشاطه، ووضع ترتيب خاص لتقديم وثائق تنظم صندوق أراضي إسرائيل إلى وزير القضاء، للتصديق عليها ونشرها في النشرات الرسمية، كلّها تشكّل اعترافاً متكرراً وعنيياً من طرف المشرع بآهداف صندوق أراضي إسرائيل «كجسم ذي قيمة عليا في نهضتنا القومية» [...] ، بالإضافة إلى الاعتراف بصدوق أراضي إسرائيل كذراعٍ من أذرع الهستدروت الصهيونيّة العالميّة، في نطاق قانون المكانة. [...]

١٦٨ . بتاريخ ٢٨ / ١١ / ١٩٦١ وقعت المعاهدة بين دولة إسرائيل وبين صندوق أراضي إسرائيل . [...]

١٦٩ . ثمة ثلاثة مبادئ تكمّن في صلب هذه المعاهدة .

١٧٠ . الأوّل، الحفاظ على مكانة صندوق أراضي إسرائيل المنفصلة ومكانة أراضيها المنفصلة، على أنها أرضٌ مستقلة عن الأرضي التي يملكها الدولة (البندان ج (١)، ج (٦) من المعاهدة).

١٧١ . الثاني، أنّ أراضي صندوق أراضي إسرائيل لن تُباع وستظل بملكية الشّعب اليهودي إلى الأبد (البند أ من المعاهدة) [...] .

١٧٢ . الثالث، أنّ دائرة الاراضي ملزمة بإدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل بما يلائم مذكرة صندوق أراضي إسرائيل، أي لغرض توطين اليهود (البند ج (٤) من المعاهدة). الخروج عن هذا المبدأ يلزم بالحصول على موافقة صندوق أراضي إسرائيل (البند ج (٥) من المعاهدة). كلّ خطوة تقوم بها دائرة الاراضي في أراضي صندوق أراضي إسرائيل تتمّ باسم صندوق أراضي إسرائيل ودائرة الاراضي تعمل ك وسيط ليس إلا (البند رقم ج (٦) من المعاهدة). [التشديد بالأصل]

١٧٣ . تمّ إبرام المعاهدة بعد أن ضمنت الدولة، تشعّرياً، هذه المبادئ الثلاثة وبلورتها في قانون أساس: أراضي إسرائيل، في قانون أراضي إسرائيل وفي قانون دائرة الاراضي . وتنصّ المعاهدة على أنّ بدايتها في يوم بدء سريان قانون أساس: أراضي إسرائيل (البند ج (٦) من المعاهدة) . [...] .



١٨٥ . أعدّ قانون دائرة الاراضي ليكون أداة تنفيذية لتطبيق المعاهدة بين الدولة وبين صندوق أراضي إسرائيل . وهو يلزم دائرة الاراضي بإدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل وفقاً لأهداف وتعليمات صندوق أراضي إسرائيل ، كما هي مفصلة في المعاهدة وفي وثائق تنظم صندوق أراضي إسرائيل . ورأى المشرع من الصواب أن يأمر بالاستمرار في إدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل وفقاً لتلك المبادئ ، التي أدار صندوق أراضي إسرائيل حسبها أراضيه في السابق . [التشديد بالأصل] [...]

ز. أراضي صندوق أراضي إسرائيل ليست أراضي دولة: ولاه صندوق أراضي إسرائيل غير منوح للجمهور برمته، بل محفوظ للشعب اليهودي وحده [...]

٢٠٨ . [...]. ملكية صندوق أراضي إسرائيل على أراضي صندوق أراضي إسرائيل هي ملكية كاملة ، ومنفصلة عن الدولة . ولاه صندوق أراضي إسرائيل ليس منوحاً ، ولا يمكن أن يكون كذلك ، للجمهور الإسرائيلي برمته . صندوق أراضي إسرائيل أقيم ويعمل لصالح الشعب اليهودي فقط . كل محاولة لتحميل صندوق أراضي إسرائيل واجب تخصيص ممتلكاته لغير اليهود أيضاً معناها القضاء على صندوق أراضي إسرائيل ، تماماً مثل إدارة الدولة اليهودية ظهرها للمتبرعين من الشّتات والبلاد . [...]

٢٢٠ . لا يقتصر الأمر على أن صندوق أراضي إسرائيل معفيٌ من واجب العمل لصالح كل مواطني الدولة ، بل يتعداه إلى أن صندوق أراضي إسرائيل ملزم بالعمل على شراء أرض لاستعمال اليهود . منح الأرضي لاستعمال كل مواطني الدولة ينافق ، بشكل مباشر ، أهداف صندوق أراضي إسرائيل وجوهر وجوده . من نوع أن يعمل صندوق أراضي إسرائيل على تخصيص أرض لسكان الدولة جميعهم . وفي حال طلب من صندوق أراضي إسرائيل العمل لصالح مواطني الدولة جميعهم ، في تخصيص أراضيه ، فإن الأمر سيكون شيئاً بالقضاء عليه وتأمين ممتلكاته . [...]

٢٣٣ . صندوق أراضي إسرائيل هو شركة خاصة محدودة الضمان ، أسست في بريطانيا وفي ما بعد سُجلت أيضاً كشركة إسرائيلية . أقيم صندوق أراضي إسرائيل عن طريق تنظيم تطوعي . وصندوق أراضي إسرائيل ، كمالك للأراضي ، ليس سلطة حكومية أو تنظيمياً حكومياً أو جسمًا جماهيرياً . صندوق أراضي إسرائيل لم يحصل ولا يحصل على أموال دعم من الدولة .



مقطفات من رد صندوق أراضي إسرائيل للالتماس عدالة ...

٢٣٤ . لصندوق أراضي إسرائيل مهام كثيرة ووظائف مختلفة . قسم من هذه المهام هو جماهيري أكثر بطابعه (مثل تحرير كل أراضي إسرائيل) ، وقسم آخر يتطرق إلى مهمات تتعلق بكون صندوق أراضي إسرائيل صاحب أرض خاصاً، هدفه تخلص أراضي أرض إسرائيل، كممثلة للشعب اليهودي في إسرائيل والشتات .

٢٣٥ . الالتماسان يتطرقان إلى المهام الخاصة التي يقوم بها صندوق أراضي إسرائيل، كممثل للشعب اليهودي، حيث يعمل صندوق أراضي إسرائيل في إطارها على تجنيد أموال من يهود الشتات، لغرض تخلص البلاد [الأرض] . ويشكل صندوق أراضي إسرائيل وصياً مسؤولاً عن تلك الأرضي التي يشتريها الشعب اليهودي على امتداد أجياله .
[التشديد بالأصل]
[...]

٢٣٧ . صندوق أراضي إسرائيل كذراع الأرضي التابعة للهستدروت الصهيونية العالمية هو تنظيم يهودي صهيوني، ملتزم بالعمل لصالح الشعب اليهودي، ومن ضمن ذلك - تخصيص أراضٍ لليهود (حتى أن التشريع الإسرائيلي اعترف بهذه المكانة)، مثلاً أنَّ الوقف الإسلامي هو جسم إسلامي، يعمل لصالح المسلمين . [...]
[...]

٢٤١ . يشير الملتزمون إلى أنَّ لصندوق أراضي إسرائيل ممثلين في مجلس إدارة دائرة الأراضي . هذا الأمر صحيح، وهذا نابع من أوامر البند ٤ من قانون دائرة الأرضي . لكن من الطبيعي أن يكون لصندوق أراضي إسرائيل تمثيل في الجسم الذي عينه ليكون مبعوثاً صندوق أراضي إسرائيل في إدارة أراضيه . هذه الحقيقة لا تحول أراضي صندوق أراضي إسرائيل إلى ممتلكات عامة .
[...]

٢٤٦ . لا يختلف اثنان على أنَّ دائرة الأرضي، وقت إدارتها لأراضي الدولة، تعمل كمؤمن الجمهوه . فهي عليها أن تعمل، من ضمن ما يتوجب عليها، بمساواة . بيد أنه في عملها على إدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل فهي ملزمة بالعمل وفق تعليمات صندوق أراضي إسرائيل، استقاءً من المعاهدة ومن قانون دائرة الأرضي، ومن ضمن هذه التعليمات - أن تعمل وفقاً لمذكرة صندوق أراضي إسرائيل . عند الحديث عن أراضي صندوق أراضي إسرائيل لا تعمل دائرة الأرضي كمؤمن جمهور، بل كمؤمن صندوق أراضي إسرائيل، الذي يعمل من أجل الشعب اليهودي (كما أنَّ الوصي على أملاك الغائبين، عند إدارته لأرض تابعة لوقف إسلامي، لا يعمل لصالح الجمهور ببرمه، بل لصالح شؤون المسلمين) .
[...]



ح. تخصيص أراضي صندوق أراضي إسرائيل لليهود لا يُعتبر تمييزاً محظوراً

[...]

٢٤٩. صندوق أراضي إسرائيل غير ملزم، كمالك أرض خاص وكمؤمن من الشعب اليهودي، بالتصريف بمساواة تجاه كل مواطني الدولة، عند قيامه بتخصيص الأرضي. واجب صندوق أراضي إسرائيل قائم أمام الشعب اليهودي، على تعاقب أجياله، في الاستمرار قدماً باستخدام الأرضي التي تم شراؤها بأموال اليهود، من أجل اليهود.

٢٥٠. صندوق أراضي إسرائيل، في كل ما يخص كونه صاحب أرض، ليس جسماً جماهيرياً يعمل من أجل كل مواطني الدولة. ولاء صندوق أراضي إسرائيل معطى للشعب اليهودي، وهو مدین له فقط. صندوق أراضي إسرائيل، بكل منه صاحب أراضي صندوق أراضي إسرائيل، غير ملزم بالمساواة تجاه مواطني الدولة كلهم. وهذا الأمر يختلف عند قيام صندوق أراضي إسرائيل بنشاطات وأعمال من أجل الجمهور الإسرائيلي كله، مثل أعمالها في التحرير أو تطوير أراضي الدولة. [...]

٢٥١. وحتى لو تقرر، خلافاً لموقف صندوق أراضي إسرائيل، بأنه جسم «ثنائي الجوهر»، حتى في ما يتعلق بتخصيص أراضي صندوق أراضي إسرائيل، فإنه لا يجب في كل الأحوال سريان كل الواجبات النابعة من القضاء العام، على أراضي صندوق أراضي إسرائيل، بشكل أوتوماتيكي. [...] [...]

٢٥٦. مبدأ المساواة هو نسبي دائماً. «لا يجب التعامل معه على أنه أهم الأمور، وقد يحدث أن تتغلب عليه مصلحة أخرى». [مبدأ المساواة] ليس قيمة مطلقة، بل قيمة نسبية، كمية قيمة أخرى. وعندما تضارب المساواة مع قيمة أخرى، أو مع قاعدة أو مصلحة جماهيرية، يجب الموازنة بينهما».

انظروا: محكمة العدل العليا ٩٢ / ١٧٠٣ ق. ١.١. خطوط جوية للنقل ضد رئيس الحكومة، قرارات المحكمة العليا المجلد ن ب (٤) صفحة ١٩٣ و ٢١٣؛ محكمة العدل العليا ٩٨ / ١٤٣٨ (هتنوعة همسورتيت) ضد وزير الاديان، قرارات المحكمة العليا المجلد ن ج (٥) صفحة ٣٣٧ و ٣٦٦؛ محكمة العدل العليا ٨١ / ٢٤٦ منظمة درخ هأرتس ضد سلطة البيث، قرارات المحكمة العليا المجلد لـه (٤) صفحة ١٣ و ٢٠؛ محكمة العدل العليا ٨٧ / ٩٥٣ بوراز ضد رئيس بلدية تل أبيب يافا، قرارات المحكمة العليا المجلد م ب (٢) صفحة ٣٠٩ و ٣٣٦.

٢٥٧. سيثبت صندوق أراضي إسرائيل أن عمله من أجل شراء أراضي من أموال الشعب اليهودي، لصالح الشعب اليهودي، وتخصيصها لليهود، يعكس المبادئ الأساسية لدولة



مقططفات من رد صندوق أراضي إسرائيل للتماس عدالة ...

إِسْرَائِيلُ وَلِطَرِيقَتِنَا الْقَضَائِيَّةُ، وَسَيَبْثُتُ أَنَّ قِيمَةَ الْمَسَاوَى، حَتَّى لَوْ تُمْ سَرِيبَانَهَا عَلَى أَرْضِي
صَنْدُوقِ أَرْضِي إِسْرَائِيلُ، سَتَتَرَاجِعُ أَمَامِ الْمَبَادِئِ الْأَسَاسِ الْمُذَكُورَةِ .
[...]

٢٦٩ . إِذْعَاءَتِ الْمُلْتَمِسِينَ بِشَأنِ سَرِيبَانِ الْمَسَاوَى عَلَى أَرْضِي صَنْدُوقِ أَرْضِي إِسْرَائِيلِ تَتَرَاجِعُ
أَمَامِ الْحَقِيقَةِ الْأَسَاسِيَّةِ الدُّسْتُورِيَّةِ بِشَأنِ كُونِ الدُّولَةِ دُولَةً يَهُودِيَّةً، مَعَ كُلِّ مَا يَحْوِيهِ
هَذَا مِنْ مَعَانٍ مِنْ جَانِبِ الْبَرْلَانِ الْإِسْرَائِيلِيِّ وَهَذِهِ الْحُكْمَةِ الْمُوَقَّةِ، وَيَكْفِيُ هَذَا التَّسْوِيغُ
لِرَفْضِ الْالْتَمَاسِينِ .
[...]

٢٧٣ . عَرَفَ الْمُتَبَرِّعُونَ لِصَنْدُوقِ أَرْضِي إِسْرَائِيلِ، وَعَبَرَ مَعَنْهُ سَنَةً، أَنَّ نَقُودَهُمْ سُتُّسْتَغْلِلُ لَا سُتُّسْتَطِعَانُ
الْيَهُودَ فِي أَرْضِ إِسْرَائِيلِ. هَذَا هُوَ الْجُوَهُرُ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أُعْطِيَتِ النَّقُودُ. النَّقُودُ الَّتِي
تَمَّ التَّبَرُّعُ بِهَا لِصَنْدُوقِ أَرْضِي إِسْرَائِيلِ أُعْدِتْ لِاِسْتِخْدَامِ الشَّعْبِ الْيَهُودِيِّ. وَلَمْ يَتَمَّ
التَّبَرُّعُ بِهَا مِنْ أَجْلِ دُولَةِ إِسْرَائِيلِ، كَلَّا وَلَمْ يَتَمَّ التَّبَرُّعُ بِهَا مِنْ أَجْلِ مَوَاطِنِيِّ إِسْرَائِيلِ
كُلَّهُمْ. وَلَا يَمْكُنُ إِلَزَامِ صَنْدُوقِ أَرْضِي إِسْرَائِيلِ وَالْمُتَبَرِّعِينَ لَهُ بِتَخْصِيصِ مَوَارِدِ لِغَرَضِ
تَوْطِينِ غَيْرِ الْيَهُودِ عَلَىِ الْأَرْضِيِّ .
[...]

٢٧٦ . تَخْصِيصُ أَرْضِي صَنْدُوقِ أَرْضِي إِسْرَائِيلِ لِغَيْرِ الْيَهُودِ يَمْسِّ مَسَّاً وَاضْحَىً بِاسْتِقلَالِيَّةِ
عَشْرَاتِ أَلْوَافِ الْمُتَبَرِّعِينَ لِصَنْدُوقِ أَرْضِيِّ إِسْرَائِيلِ، وَهِيَ جُزءٌ مِنْ كَرَامَتِهِمُ الْإِنْسَانِيَّةِ.
وَهُوَ يَمْسِّ مَسَّاً بِالْعَلَىِ، أَيْضًا، بِحُرْبَيِّ التَّنَظُّمِ لِصَنْدُوقِ أَرْضِيِّ إِسْرَائِيلِ (الَّتِي تَشْكِلُ
حُرْبَيِّ تَحْدِيدِ أَهْدَافِهِ وَالْعَمَلِ عَلَىِ تَحْقِيقِهَا)، وَهُوَ جَسْمٌ يَهُودِيٌّ صَهِيُونِيٌّ أَقِيمَ مِنْ
أَجْلِ الْيَهُودِ. وَهُوَ يَهُدِّدُ بِالْمَسْ، بِصُورَةِ قَاسِيَّةِ، بِوَحْدَةِ الْمَصِيرِ وَبِالْمَسْؤُلِيَّةِ الْمُتَبَالِدَةِ بَيْنِ
يَهُودِ الشَّتَّاتِ وَبَيْنِ الشَّعْبِ الْكَائِنِ فِي صَهِيُونِ، إِلَىِ جَانِبِ الْاسْقَاطَاتِ التَّارِيخِيَّةِ
وَالْسِيَاسِيَّةِ وَالْاِقْتَصَادِيَّةِ الَّتِي يَمْكُنُ أَنْ تَنْجُمَ عَنِ هَذَا. كَمَا يَمْكُنُ أَنْ يَخْفِي سِيلُ التَّبَرُّعَاتِ
مِنِ الْيَهُودِ فِي الْعَالَمِ، وَالَّذِي يَصْلِي إِلَىِ صَنْدُوقِ أَرْضِيِّ إِسْرَائِيلِ وَأَجْسَامِ صَهِيُونِيَّةِ
أُخْرَىِ .
[...]

٢٧٩ . فِي كُلِّ حَالٍ، وَبِغَضْبِ النَّظَرِ عَمَّا إِذَا كَانَتْ مَكَانَةُ الْمَسَاوَى هِيَ كَكُلٌّ قِيمَةُ أَسَاسِيَّةٍ
أُخْرَىِ، أَوْ عَمَّا إِذَا حَظِيتْ هَذِهِ الْمَكَانَةُ بِبَلُورَةِ دُسْتُورِيَّةِ صَرِيحةٍ، فَإِنَّهُ عِنْدَ وَضْعِ مَطْلَبِ
الْمُلْتَمِسِينَ بِتَخْصِيصِ أَرْضِيِّ صَنْدُوقِ أَرْضِيِّ إِسْرَائِيلِ لِاِسْتِعْمَالِ غَيْرِ الْيَهُودِ أَيْضًا،
عَلَىِ كَفَّةِ الْمِيزَانِ، وَفِي الْمَقَابِلِ، وَضْعِ قِيمِ دُولَةِ إِسْرَائِيلِ الصَّهِيُونِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ وَحَقِّ
الْمُلْكَيَّةِ لِصَنْدُوقِ أَرْضِيِّ إِسْرَائِيلِ وَلِلشَّعْبِ الْيَهُودِيِّ، عَلَىِ تَعَاقِبِ أَجيَالِهِ وَاحْتِرَامِ اِسْتِقلَالِيَّةِ
عَشْرَاتِ أَلْوَافِ الْمُتَبَرِّعِينَ وَقِيمَةِ الْحَفَاظِ عَلَىِ الْعَالَةِ الشَّجَاعَةِ بَيْنِ يَهُودِ الشَّتَّاتِ وَبَيْنِ



النحو الثاني

إِسْرَائِيلُ، وَحْرِيَةُ التَّنْظُمِ لصِنْدُوقِ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ واعْتِباراتِ سِيَاسِيَّةٍ – أَمْنِيَّةٌ، فَإِنَّ
الاعْتِباراتِ الْأُخِيرَةُ هِيَ الَّتِي سَتَنْتَصِرُ.
[...]

٢٨١ . يَجُدُّرُ التَّنْوِيهُ إِلَى أَنَّ تَخْصِيصَ أَرْاضِيِ صِنْدُوقِ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ لغِيرِ الْيَهُودِ تَعْنِي
مَسَا بِأَشْرِ رَجْعَيِ وَمَتَطْرَفًا بِحَقْوَقِ صِنْدُوقِ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ وَحَقْوَقِ الشَّعْبِ الْيَهُودِيِّ،
مُثْلِمًا يَعْنِي مَسَا بِحَقْوَقِهِمُ الْمُسْتَقْبَلِيَّةِ، لَأَنَّ أَرْاضِيِ صِنْدُوقِ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ قَائِمَةٌ
لِأَجِيَالٍ كَثِيرَةٍ آتِيَّةٍ.
[...]

٢٨٥ . الْبَرْلَانُ وَالْمَجَمِعُ الْإِسْرَائِيلِيَّانُ عَبَرَا عَنْ رَأِيهِمَا فِي أَنَّ الْفَصْلَ الْقَائِمَ فِي صِلْبِ الرَّؤْيَا
الصَّهِيُونِيَّةِ، بَيْنَ الْيَهُودِ وَبَيْنَ غِيرِ الْيَهُودِ، فِي كُلِّ مَا يَخْصُّ الْمَوَارِدِ الَّتِي تَعْتَلُكُهَا
الْحَرْكَةُ الصَّهِيُونِيَّةُ عَلَى الْأَقْلَلِ، هُوَ فَصْلٌ مَسْمُوحٌ وَلَا تَميِيزٌ فِيهِ. [التَّشْدِيدُ بِالْأَصْلِ]

٢٨٦ . فِي خِيَارِ الدُّولَةِ هَذَا لَا يُوجَدُ تَنازُلٌ عَنْ مَبْدَأِ الْمَسَاوَةِ . الدُّولَةُ لَمْ تَتَجَرَّدْ مِنْ صَلَاحِيَّاتِ
حُكْمِهَا وَمِنْ وَاجِبَاتِهَا تَجَاهُ مَوَاطِنِيَ الدُّولَةِ . الْأَجْسَامُ الصَّهِيُونِيَّةُ، وَبِضُمْنِهَا صِنْدُوقُ
أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ، تَعْمَلُ إِلَى جَانِبِ الدُّولَةِ كَأَجْسَامٍ طَوْعَيَّةٍ . وَهِيَ تَمَثُّلُ مَصَالِحَ الشَّعْبِ
الْيَهُودِيِّ، وَهِيَ تَتَعَذَّرُ عَلَى تَبْرُعَاتِهِ . وَتَطْبِقُ هَذِهِ الْأَجْسَامُ غَايَاتِهَا الْخَاصَّةُ عَنْ طَرِيقِ
مَوَارِدِهَا، وَهِيَ لَا تَخْلُ مَحْلَ الدُّولَةِ، وَلَا تَأْخُذُ مَهَامَّا مِنْ مَهَامِهَا، كَمَا أَنَّهَا غَيْرُ مَلْزَمَةٍ
بِوَاجِبَاتِهَا.
[...]

٢٩٠ . [...] يَعْتَقِدُ صِنْدُوقُ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلَ أَنَّ بَندَ الْإِعْفَاءِ [فِي اِنْظَمَةِ وَجُوبِ الْعَطَاءَتِ،
١٩٩٣] لَا يُزِيدُ وَلَا يُنْقَصُ . صِنْدُوقُ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلَ لَيْسَ مِنْ نَوْعِ الْأَجْسَامِ الَّتِي
يُسْرِيُّ عَلَيْهَا قَانُونُ وَجُوبِ الْعَطَاءَتِ، ١٩٩٢ (فِي مَا يَلِي – «قَانُونُ وَجُوبِ الْعَطَاءَتِ») .
(الْبَنِدَانِ ١ وَ ٢ مِنَ الْقَانُونِ) . تَعَاقِدُ دَائِرَةُ الْأَرْاضِيِّ فِي صَفَقَاتٍ تَخْصُّ أَرْاضِيِ صِنْدُوقِ
أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ هُوَ تَعَاقِدٌ بِاسْمِ صِنْدُوقِ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ وَاجِبَ الْعَطَاءِ لَا
يُسْرِيُّ عَلَى تَخْصِيصِ أَرْاضِيِ صِنْدُوقِ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ .
[...]

٢٩٢ . [...] الْبَنِدُ رقمُ (٢) (ج) (٢) مِنْ قَانُونِ وَجُوبِ الْعَطَاءَتِ يَنْصُّ عَلَى مَا يَلِي : «لَا يُنْظَرُ
إِلَى التَّفَرِيقِ النَّاتِجِ عَنْ طَبِيعَةِ أَوْ جَوْهِرِ الْعَطَاءِ، عَلَى أَنَّهُ تَميِيزٌ» . [...] . وَفِي مَوْضِعِنَا
حَصْرًا، الْعَطَاءَتِ الَّتِي تَعْلَقُ بِتَخْصِيصِ أَرْاضِيِ صِنْدُوقِ أَرْاضِيِ إِسْرَائِيلِ هِيَ عَطَاءَتِ
تَلْزِمُ، لَبِرِّدِ جَوْهِرِهَا وَمَاهِيَّتِهَا، الْفَصْلُ بَيْنَ الْيَهُودِ وَبَيْنَ غِيرِ الْيَهُودِ .
[...]



مقطفات من رد صندوق أراضي إسرائيل لالتماس عدالة ...

٢٩٤ . يحق للمشروع الثاني أن يفضل قيمًا [أخرى] على المساواة، وأن يعفي أجسامًا حكومية من وجوب سريان عطاء، عندما تخصص هذه موارد لأوساط مختلفة . وقد قامت هذه المحكمة المؤقة بحضور ادعاء التمييز في ما يخص أحد بنود أنظمة وجوب العطاءات، ١٩٩٣ حين قررت أن التغريق بين المجموعات المستند إلى دين أخلاقي تدين به الدولة «تجاه مجموعات سكانية شاركت في نهضتها» هو تغريق مُبرّر، لا يحوي في ثناياه أي مس بمبادأ المساواة .
[...]

٢٩٩ . [...] لا يشكل بند الإعفاء [في أنظمة وجوب العطاءات، ١٩٩٣] مسًا بالمساواة [...] المساواة لا تلزم بتخصيص أراضي صندوق أراضي إسرائيل بالذات لمن ليسوا يهود .
[...]

ط. ليس هناك ما يعود بالفائدة على الملتمسين في المطالب المطروحة أمام المحكمة
[...]

٣٠٥ . إلغاء بند الإعفاء لا يعفي الدولة من التزامها، تجاه صندوق أراضي إسرائيل، بإدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل وفقاً لما ذكره صندوق أراضي إسرائيل . واجب الدولة تجاه صندوق أراضي إسرائيل، في هذا السياق، منصوص ومحبّت في قانون دائرة الاراضي وفي المعاهدة، من ضمن سائر الواقع . [التشديد بالأصل]

٣٠٦ عوضاً عن ذلك، ستظلّ أراضي صندوق أراضي إسرائيل ملكية صندوق أراضي إسرائيل، حتى لو ظلّ بند الإعفاء على حاله، أو لم يظلّ . فحقّ صندوق أراضي إسرائيل، كمالك الأرضي، في أن يقرر ما هو الاستعمال الذي سيقوم به في أراضيه، سيظلّ بأيدي صندوق أراضي إسرائيل، مهما تكون وضعية بند الإعفاء .
[التشديد بالأصل]

٣٠٧ . في حال تقرر، خلافاً لوقف صندوق أراضي إسرائيل، أنه لا يحق لدائرة الاراضي تسويق أراضي صندوق أراضي إسرائيل لليهود فقط، فإنّ صندوق أراضي إسرائيل سيضطرّ إلى تسويق أراضيه بنفسه، كما يتوجب من مهامه كذراع الأرضي التابعة إلى الهمستدورات الصهيونية العالمية، ومن التزامه بالعمل على الحفاظ على ممتلكات الشعب اليهودي، من خلال الولاء للمتبرّعين له . [التشديد بالأصل]

٣٠٨ . المعاهدة التي تضبط العلاقات بين الدولة وبين صندوق أراضي إسرائيل تمكّن كلّ واحد من الطرفين من إلغائها (البنود ج (١٧) - ج (١٩)) . وصندوق أراضي إسرائيل



النهاية

لا يرجو إلغاء المعاهدة، كأقل ما يُقال. لكن، إذا لم يكن باستطاعة الدولة القيام بواجبها تجاه صندوق أراضي إسرائيل والشعب اليهودي (وهو الواجب الذي يشكل، من ضمن سائر الأمور، أساس المعاهدة)، فإن صندوق أراضي إسرائيل سيضطر إلى القيام بخطوة إلغاء المعاهدة، كي يقوم بنفسه بإدارة أراضي صندوق أراضي إسرائيل، وفقاً لأهداف صندوق أراضي إسرائيل ودوره التاريخي.

٣٠٩ . العملية التي ستؤدي إلى وقف إدارة دائرة الأراضي لأراضي صندوق أراضي إسرائيل ستتشوش، تماماً، التشريع القائم. وهذا يتناقض مطلقاً مع قانون دائرة الأراضي وقانون أراضي إسرائيل ومع تشريعات إضافية سبق ذكرها.

[...]

ي.أ. ختام القول

٣٣٣ . إنطلاقاً من كل واحد من الأسباب والتسويفات المذكورة أعلاه، ومن وزنها المترافق سوية، يطلب من هذه المحكمة الموقرة رد هذين الالتماسين عند عتبة النزاع، وكبديل وفي حال النظر فيما رفض مسامينهما، بالإضافة إلى رفض الطلبات لاستصدار أمر مشروط وإلزام الملتمسين بدفع المصروفات التي تكلفها صندوق أراضي إسرائيل بسببهم، بما في ذلك أجراه الحامي مضافة إليها ضريبة القيمة المضافة كما ينص القانون .

مئير ألفياه، محامٍ
رقم الرخصة ٦٤٧١
المستشار القضائي
صندوق أراضي
إسرائيل

رونين بروم، محامٍ
رقم الرخصة ٢٧٤٤٦
إلياه تسوتنيس، محامٍ
رقم الرخصة ١٩٨٤٣

الكس هرطمن، محامٍ
رقم الرخصة ١٠٤٠٣

تل أبيب، ٩ كانون الأول ٢٠٠٤







